وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة زيان عاشور الجلفة

مجلة البحوث السياسية والادارية

مجلة علمية دولية محكمة تصدر بجامعة الجلفة -الجزائر

العدد التاسع المجلد الثاني / ديسمبر 2016

موقع المجلة: www.univ-djelfa.dz/ar

ISSN: 2335-1128

رقم الايداع القانوني: 5795 -2012

الرئيس الشرفي:

أ.د. شكري علي، مدير جامعة زيان عاشور بالجلفة

مدير المجلة:

أ. د. سنوسي خنيش

مسؤول النشر:

د. زوامبية عبد النور

رئاسة التحرير:

د. الكر محمد /د. قيرع سليم

هيئة الاستشارة والتحكيم العلمي:

أ.د عمار بوحوش..... جامعة الجزائر

أ.دعلي خليفة الكواري..... جامعة قطـــر

أ.د مزوي محمد..... جامعة الجزائر

أ.دطواهر محمدالتهامي..... جامعة الجزائر

أ.د حسان هشام..... جامعة الجلفة

د.حاروش نورالدين..... جامعة الجزائر

أ.د.خنيش السنوسي..... جامعة الجلفة

أ.د.بن داود براهيم..... جامعة الجلفة

د.حميد بن علية..... جامعة الجلفة

د.طعيبة أحمد..... جامعة الجلفة

د.صالح زياني..... جامعة باتنـة

د. دخان نور الدين..... جامعة المسيلة

د. الكر محمد.....جامعة الجلفة

أ.د. بن الزين محمد الأمين.جامعة الموصل

أ.د. ع المطلب ع المجيد...أكاديمية السادات

أ.د. عيسى قادري..... جامعة باريس

أ.د. غازي خالد ابو عرابي الجامعة الأردنية

أ.د. أحمد حلواني..... جامعة دمشق

أ.د. سليم قلالة..... جامعة الجزائر

أ.د. سرير عبد الله..... جامعة الجزائر

د.بن أحمد عبد المنعم..... جامعة الجلفة

د.بن مرزوق عنتره..... جامعة المسيلة

د.شليحي الطاهر..... جامعة الجلفة

د.عبد القادر كاشر..... جامعة تيزي وزو

د. كاس عبد القادر..... جامعة الجلفة

د. قيرع سليم..... جامعة الجلفة

هيئة التحرير:

د. كاس عبد القادر

أ. خلـــيل بن عـــلي

أ. معمري خالـــد

د. شليحي الطاهر

أ. نوري نعـــاس

أ. جـداوي خليل

قواعد وإجراءات النشر في المجلة

تصدر مجلة البحوث السياسية والادارية في شكل دوري تهتم بمجال العلوم الانسانية والسياسية والادارية باللغة العربيـــــة، الفرنسية والانجليزية ويشترط في البحث ألا يكون قد نشر أو قدم للنشر في أي مكان أخر وتخضع البحوث كلها للمعايير والشروط التالية:

- أن تعتمد الأصول العلمية والمنهجية المتعارف عليها في إعداد البحوث والدراسات العلمية.
- تقدم المقالات مكتوبة في عدد صفحات لا يتجاوز 15 صفحة من حجم صفحات A4بحجم الخط Traditional Arabic 16اما بالنسبة للغة الأجنبية فيكون بخط Times New Roman 14على أن تكون الهوامش في أخر البحث وفق ترقيم تسلسلي بحجم الخط 14 بالنسبة للغة العربية و12 بالنسبة للغة الأجنبية.
- يرفق مع البحث ملخص باللغة العربية وأخر بلغة غير التي قدم بها البحث.
- المقالات المرسلة إلى المجلة لا ترسل إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تنشر.
- المقالات المنشورة في هذه المجلة لا تعبر إلا عن أراء أصحابها.
- يحق لهيئة تحرير المجلة إجراء بعض التعديلات الشكلية على المادة المقدمة متى لزم الأمر دون المساس بجوهر الموضوع.

ترسل البحوث وجميع المراسلات الخاصة بالمجلة عن طريق البريد الإلكتروني التالي:

Profelker @yahoo.fr
profsp17@yahoo.fr

تنبيه: إن الدراسات والبحوث المنشورة بهذه المجلة تعبر عن رأي أصحابها فحسب وليس بالضرورة أن تكون معبرة عن رأي المجلة

الفهرس

التشاركية في تحقيق التنمية المحلية: دراسة في دور المواطن الجزائري 3

د. بن مرزوق عنترة أستاذ محاضر أ بكلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة محمد بوضياف –المسيلة /
سي حمدي عبد المومن باحث دكتوراه تخصص حوكمة وتنمية بجامعة محمد بوضياف –المسيلة

التهديدات الأمنية الجديدة ومأزق الدولة الوطنية في إفريقيا 11

د. لعيساني بلال أستاذ محاضر ب كلية: الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد الصديق بن يحيى – جيجل

أزمة النموذج التنموي الجزائري: محاولة في الفهم والتجاوز 28

د. زايدي عبد العزيز أستاذ محاضر ب بكلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة محمد بوضياف المسيلة

الصحـة والتنميـة: أيـة علاقـة ؟ 41

أ. زان مريم أستاذة مساعدة (أ) – جامعة البليدة - 2

تنمية رأس المال الفكري في منظمات الأعمال في ظل العولمة 54

الأستاذة كنـــار بهيـــة أستاذة مساعدة بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير- جامعة الجزائر3-

احتلال العراق: النتائج والتداعيات عراقيا (2003/2011) 70

أ/ سليم عشور- جامعة المسيلة باحث دكتوراه - جامعة باتنة1 كلية الحقوق والعلوم السياسية

التمكين السياسي للمرأة في ظل العولمة المرأة الجزائرية نموذجا 86

د. فاطمة بودرهم أستاذة محاضر أ بقسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة المسيلة

الاتفاق النووي الإيراني وتأثيره على التوازنات الإقليمية في الشرق الأوسط 96

أ.د عبد الكريم كيبش / أ. شوفي أسماء باحثة في الدكتوراه جامعة قسنطينة

اجتماعات الثلاثية ودورها في ترقية الحوار الاجتماعي في الجزائر 111

الدكتورة: زغموش فوزية أستاذ محاضر (ب) جامعة قسنطينة

صور الرقابة على دستورية القوانين وأثرها في إرساء دولة القانون 132

د. عبد المنعم بن أحمد أستاذ محاضر أ / حلفاية زاهية طالبة دكتوراه جامعة الجلفة- الجزائر

بحوث محكّمة

التشاركية في تحقيق التنمية المحلية: دراسة في دور المواطن الجزائري.

د. بن مرزوق عنترة أستاذ محاضر أ بكلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة محمد بوضياف – المسيلة.

سي حمدي عبد المومن باحث دكتوراه تخصص حوكمة وتنمية بجامعة محمد بوضياف –المسيلة.

مقدمة:

تعتبر التنمية المحلية عملية مجتمعية متكاملة الأبعاد ومتعددة المستويات، تهدف لمعالجة التخلف التنموي الذي تعاني منه مختلف الدول وتستهدف الارتقاء بالمجتمع سياسيا، اقتصاديا، اجتماعيا، وثقافيا، وبمشاركة جميع المواطنين الذين يمثلون وسيلة التنمية وغايتها الأساسية، ولذلك كان موضوع التشاركية في تحقيق التنمية المحلية من المواضيع الهامة التي حظيت باهتمام العديد من الدول سواء على مستوى السياسات الحكومية أو على مستوى الأبحاث والدراسات الأكاديمية.

والجزائر إحدى هذه الدول التي اهتمت اهتماما كبيرا بمسألة التنمية المحلية في سياساتها الحكومية، باعتبارها المدخل الأساسي لتحقيق التنمية الوطنية الشاملة، ويتجلى ذلك من خلال اعتمادها على مبدأ اللامركزية الإدارية وانتهاجها للعديد من الإصلاحات القانونية لجماعاتها المحلية التي هدفت إلى توسيع الاستقلالية المالية والوجود القانوني المستقل، وتمكين المواطنين المحليين من المشاركة في تدبير وتسيير شؤونهم المحلية.

فقد اعتبر القانون البلدي رقم 11- 10 المؤرخ في 22 يونيو سنة 2011 من خلال المادة (2) والمادة (103) أن البلدية تشكل إطار لمشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية.[1] إلا أن هذا الأخير وبحكم طبيعة الثقافة المنتشرة في المجتمع المحلي الجزائري يفتقد لتلك الروح التشاركية التنموية التي تحتم عليه أن يساهم بشكل أو بآخر وبما يكفله القانون في تسيير شؤون المحلية.

ومما سبق يمكن أن نطرح الإشكالية التالية:رغم أن القانون الجزائري يعتبر المواطن شريكا استراتيجيا في تحقيق التنمية المحلية إلا أن الواقع يثبت أن هذا الأخير في عزوف تام عن أداء هذا الدور، فما هي الأسباب الحقيقية التي تقف وراء هذا العزوف؟وكيف السبيل إلى معالجة هذا الخلل؟

للإجابة على هذه الإشكالية سنحاول التطرق للعنصرين التاليين:

1- عوامل عدم اهتمام المواطن الجزائري بالمشاركة في التنمية المحلية.

2- آليات تفعيل مشاركة المواطن الجزائري في تحقيق التنمية المحلية.

خاتمة.

1- عوامل عدم اهتمام المواطن الجزائري بالمشاركة في التنمية المحلية:

أكد المشرع الجزائري في المادة 11 من قانون البلدية رقم 11- 10 المؤرخ في 22 يونيو سنة 2011 "

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 11- 10 المؤرخ في رجب عام 1432 هـ الموافق ل 22 يونيو سنة 2011 المتعلق بالبلدية، **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**، العدد 37، الصادرة بتاريخ 3 يونيو سنة 2011، ص ص 7، 17.

أن البلدية تشكل الإطار المؤسساتي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجواري، ويتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير اللازمة لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشارتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما يمكن للمجلس الشعبي البلدي عرض نشاطه السنوي أما المواطنين". وأضاف في المادة 12 من نفس القانون " قصد تحقيق أهداف الديمقراطية المحلية في إطار التسيير الجواري المذكور في المادة 11 أعلاه يسهر المجلس الشعبي البلدي على وضع إطار ملائم للمبادرات المحلية التي تهدف إلى تحفيز المواطنين وحثهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم. وفي المادة 14 منه كذلك أكد المشرع أنه يمكن لكل شخص الإطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي وكذا القرارات البلدية ويمكن لكل شخص ذي مصلحة الحصول على نسخة كاملة أو جزئية على نفقته..."[1]

كما أن مشاركة المواطنين في بعض الأحيان لا تتوقف على المجالس الشعبية فقط بل تتعداها إلى المشاركة في العديد من القضايا الأخرى، فقد نصت المادة 15 من القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته على أنه " يجب تشجيع مشاركة المجتمع المدني في الوقاية من مخاطر الفساد ومكافحته بتدابير مثل: اعتماد الشفافية في كيفية اتخاذ القرار، وتعزيز مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية.[2]

ورغم أن المنظومة القانونية الجزائرية تؤكد وتشجع على ضرورة مشاركة المواطن في تسيير شؤونه العامة إلا أن الواقع يشهد عزوفه عن المشاركة في ذلك. ويظهر ذلك سواء في غيابه الفعلي عن المشاركة في التسيير وحضور الاجتماعات بشكل دوري ومنتظم، أو في عدم اهتمامه بتنمية وتطوير الحياة العامة في المجتمع المحلي.

وإذا كانت قنوات المجتمع المدني تمثل أحد الآليات الرئيسية لتعزيز مشاركة المواطن محليا، باعتبارها وسيلة قانونية تسمح له بالدفاع عن مصالحه وتحسين ظروفه المعيشية فإن عقبات غياب ثقافة المواطنة وثقافة الانخراط في تنظيمات المجتمع المدني، وغياب ثقافة القيام بعمل تطوعي منظم حال دون تحقيق مشاركة فعالة له.[3]

ليبقى الحديث عن مشاركة المواطن على المستوى المحلي لا يتعدى أن يكون مجرد حديث عن مشاركة محدودة في اختيار ممثليه في الانتخابات المحلية، والتي في العديد من الحالات لا تكون بسبب الاهتمام بالشأن المحلي العام، بقدر ماهي اهتمام بتحقيق مصالح شخصية أو جهوية ضيقة.

فماهي أسباب هذا العزوف عن المشاركة في التنمية المحلية؟

رغم اختلاف العديد من الباحثين في تحديد الأسباب التي تقف عائقا أمام مشاركة المواطن الجزائري في التنمية المحلية، إلا أنه يمكن إجمالها في العوامل التالية:

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **قانون رقم 11- 10 المؤرخ في رجب عام 1432 هـ الموافق لـ 22 يونيو سنة 2011 المتعلق بالبلدية**، مرجع نفسه، ص08.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة العدل، **قانون رقم 06-01 المؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق20 فبراير سنة 2006**، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، 2006، ص 8.

[3]- سليماني السعيد،" الخدمة العمومية المحلية بين النص والواقع"، أشغال اليوم الدراسي حول الخدمة العمومية: واقع وافاق، المنعقد في جامعة جيجل، 2015، ص 10.

أ- عوامل مرتبطة بالأفراد المحليين:

من أهم هذه العوامل التي حالت دون مساهمة الفرد المحلي في النهوض بمستوى التنمية المحلية مايلي:[1]

- ارتفاع نسبة الجهل والأمية بين الأفراد المحليين.

- نقص الوعي الاجتماعي والسياسي لدى الأفراد المحليين، " فالوعي هو المعرفة والإدراك والتنبه والفهم للنفس والعالم الخارجي وللانتماء الاجتماعي، فهو عملية إدراك الفرد لنفسه ولوظائفه العقلية والجسمية وللبيئة المحيطة به باعتباره عضوًا في الجماعة، وتتعدد أنماط الوعي حسب المجال المطروح فيه وما يهمنا هنا هو وعي المواطن المحلي بمختلف محددات التنمية المحلية والمشاركة في تحقيقها والإيمان بالقضايا المحلية التنموية".[2]

- مرور المشارك بخبرة سيئة أثناء المشاركة في أحد المشاريع التنموية المحلية.

- الأنانية واللامبالاة في التعامل لدى بعض الأفراد مما يولد العزوف عن المساهمة في تفعيل المشاريع التنموية.

- انشغال الأفراد بأمور الحياة اليومية مما يصرفهم كثيرا عن المشاركة بانتظام.

- شعور الفرد بالاغتراب، أي إحساس الفرد بأن المجتمع والسلطة لا يشعران به ولا يعنيهما أمره، ومن ثم يفقد الدافع للمشاركة الفعالة في الحياة الاجتماعية.

- تعود الأفراد على الاتكال على الدولة، نتيجة الاحتكار السابق للدولة لمختلف مراحل التنمية المحلية، وللطابع الريعي للاقتصاد الجزائري.

ب- عوامل متعلقة بالقيادات المحلية:

تعتبر نوعية القيادة المحلية الجزائرية أحد العوامل الأساسية التي ساهمت في عزوف المواطنين عن المشاركة في التنمية المحلية، ويظهر ذلك من خلال:[3]

- توتر العلاقة بين القيادات المحلية والأفراد، مما يفقدها القدرة على إقناعهم وتوجيههم لمشاركة فعالة في مشروعات التنمية المحلية في المجتمع.
- عدم قدرة القيادات المحلية على توعية المواطنين وحثهم أو تجنيديهم للمشاركة بفاعلية في إنجاح التنمية المحلية في المجتمع.
- عدم تنفيذ القيادات المحلية لوعودها، مما يزيد في عدم ثقة الأفراد المحليين فيها وتجاهل كل مبادرة تقوم بها.
- اهتمام القيادات المحلية بتحقيق مصالحها أكثر من اهتمامها بالمصلحة العامة لأفراد المحليين.

ج- عوامل تتعلق بطبيعة المشاريع التنموية:يمكن تحديدها في النقاط التالية:[4]

- عدم ملاءمة المشاريع التنموية لميول واحتياجات بعض فئات المجتمع مثل الشباب وكبار السن مما يؤدي إلى عدم تجاوبهم مع هذه المشاريع.
- عدم إشراك الأفراد المحليين في كل خطوات المشروع منذ مرحلة الدراسة والتنفيذ وانتهاء

[1]- محمد خشمون، مشاركة المجالس المحلية في التنمية المحلية دراسة ميدانية على المجالس بلديات ولاية قسنطينة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علم إجتماع التنمية، جامعة منتوري قسنطينة، 2011/2010، ص 129.

[2]- نعيمي مليكة، بوحزام نوال، "القنوات الفضائية الخاصة ودورها في تشكيل المجال العمومي- دراسة ميدانية على تمثلات شباب مدينة معسكر"، **مجلة الدراسات والبحوث الإجتماعية**، الصادرة عن جامعة الوادي العدد السادس، أفريل 2014، ص 78.

[3]- محمد خشمون، مرجع سابق الذكر، ص 129.

[4]- محمد خشمون، المرجع نفسه، ص 128.

بمرحلة المتابعة والتقويم، مما يزيد من عدم الاكتراث والعزوف عن المشاركة.

- بُعد بعض المشاريع التنموية عن المناطق السكنية، وسوء الخدمة المقدمة من قبلها يجعلها خارج دائرة اهتمام المواطن (مثل محلات الرئيس التي تم إنجازها بعيدا عن الأحياء السكنية في العديد من البلديات).

وأمام الانعكاسات السلبية الكبيرة لهذه العوامل التي ساهمت في غياب المواطن الجزائري عن المشاركة في تحقيق التنمية على مستوى المجتمع المحلي كان لابد لنا من البحث عن آليات فعالة يمكن من خلالها معالجة أزمة العزوف التنموي للمواطن الجزائري وجعله أكثر مشاركة في تحقيق التنمية المحلية. وهذا ما سنتناوله في العنصر التالي.

3- آليات تفعيل مشاركة المواطن الجزائري في تحقيق التنمية المحلية:

جاء في تقرير التنمية البشرية لعام2013، "نهضة الجنوب: تقدم بشري في عالم متنوع"الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،أنه لن تحقق مسارات التنمية على الصعيد الوطني والمحلي النتائج المنشودة ما لم يشارك الأفراد مشاركة حقيقية في ذلك، من خلال تمكينهم من التطلع إلى المزيد من الفرص الاقتصادية، والسماح بمساهمتهم في الأحداث والإجراءات التي تؤثر في حياتهم[1]، وفي عملية صنع القرار التنموي على المستوى المحلي أو الوطني.

ولتحقيق ذلك كان لا بد من خلق قنوات مناسبة للمشاركة من أجل التعبير عن المطالب والتطلعات بما يخلق قناعات لدى المواطنين يشعرون من خلالها بأنهم أعضاء في النظام السياسي، ويساهمون في صناعة القرار بالتساوي.[2]

والمشاركة كما عرفها الأستاذ هربرت ماكلوسي هي تلك الأنشطة الإرادية التي يزاولها أعضاء المجتمع بهدف اختيار حكامهم وممثليهم والمساهمة في صنع السياسات والقرارات بشكل مباشر أو غير مباشر، أي أنها تعني اشتراك الفرد في مختلف مستويات النظام السياسي.[3]

وقد حدد الأستاذ كارل دوتش ثلاث مستويات للمشاركة على المستوى الفردي:[4]

أ- يمثل المستوى الأول أعلى درجات المشاركة في النشاطات السياسية والتنموية في المجتمع، وحدد ستة شروط رأى أن توافر ثلاثة منها في شخص ما يجعله منتميا إلى هذه الفئة:

- العضوية في منظمة سياسية ما.
- التبرع لصالح منظمة سياسية أو مرشح للانتخابات العامة.
- حضور اجتماعات سياسية بشكل دوري منتظم.
- المساهمة في الحملات الانتخابية.
- مناقشة القضايا المهمة في المجتمع مع السلطات المسؤولة.
- الحديث عن السياسة مع الأشخاص خارج نطاق الدائرة الضيقة المحيطة بالفرد.

---

[1]- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **تقرير التنمية البشرية لعام 2013 نهضة الجنوب: تقدم بشري في عالمتنوع**، (مطبوعات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)، 2013، ص 6.

[2]- حسين قادري، "المشاركة السياسية كآلية من آليات الديمقراطية في العالم العربي- الجزائر نموذجا-"، **مجلة المفكر**، الصادرة عن جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد الرابع، ديسمبر 2012، ص 99.

[3]- مولود زايد الطبيب، **علم الإجتماع السياسي**، ط1، ليبيا: منشورات جامعة السابع من أبريل، 2007، ص ص 86، 87.

[4]- محمد خشمون، المرجع السابق الذكر، ص 123.

ب- المستوى الثاني: يشمل المهتمين بما يدور في المجتمع من أحداث وقضايا تهمهم بصفتهم أفراد من المجتمع يشاركون فيه برأيهم وأصواتهم الانتخابية.

ج- المستوى الثالث والأخير، يشمل أولئك الذين يساهمون ويشاركون بشكل موسمي متقطع أو بشكل اضطراري في أوقات الأزمات والكوارث وعندما يشعرون أن مصالحهم مهددة.[1]

وبالنظر إلى الواقع الجزائري نجد أن أغلبية المواطنين وخاصة الشباب منهم لا يحبذون الانخراط في التنظيمات السياسة، ويمتنعون تماما ولا يفكرون في التبرع لصالح منظمة سياسية أو مرشح ما للانتخابات العامة، أو المساهمة في الحملات الانتخابية التي تشهد في الكثير من الأحيان تصرفات اجتماعية عنيفة من قبل المواطنين كتخريب كل ما له علاقة بالانتخابات أو تمزيق صور المرشحين وغيرها. وانطلاقا من نظرية عالم النفس بيركوفيتز المسماة "الكبت/العدوان" يرى المفكر تيد غور أن هذا الكبت ينجم عند شعور المواطن بفرق سلبي بين الخيرات التي يشعر المواطن بأن من المسموح له أن يطمع بها والخيرات التي لا يستطيع فعلا الحصول عليها، وإذا كان هناك إدراك بأن هذه المسافة بعيدة جدا، ولم يكن باستطاعة الفرد بلوغ إشباعات تعويضية من نوع آخر، وكان هناك عدد قليل من الفرص التي يقدمها إليه المجتمع لتحقيق رغباته، فإن الشروط تكون حينئذ قد تجمعت لوجود حد أقصى من الحقد".[2] وهذا ما نستشفه من خلال ما تعيشه العديد من الجماعات المحلية في بعض الأحيان من احتجاجات وغلق للمقرات.

وأمام هذا الواقع الذي يعبر عن عزوف الجزائري عن المشاركة في تسيير الشأن التنموي على المستوى المحلي باعتباره أحد المستويات الأكثر قربا من المواطن، والأكثر ارتباطا به، فقد اهتمت الدولة الجزائرية في السنوات الأخيرة خاصة في ظل انخفاض أسعار النفط إلى إقامة إدارة محلية قوية، فعالة وقادرة على تلبية وتحقيق رغبات وأهداف المجتمع المحلي دون الرجوع إلى أموال الخزينة العمومية، وهذا يحتاج إلى ضرورة التوجه نحو الحوكمة المحلية التي تركز على مساهمة مختلف الفواعل المجتمعية: الدولة، القطاع الخاص، المجتمع المدني، والمواطن الذي يمثل جوهر العملية التشاركية.

وتفعيل مشاركة المواطن في تحقيق التنمية المحلية يحتاج إلى مجموعة من الآليات التي يمكن الإشارة إليها في النقاط التالية:[3]

- إن المواطن هو الفاعل الرئيسي في عملية التنمية المحلية، ذلك أنها لا تكون إلا به ولا تتحقق إلا له فهو الهدف والوسيلة، ولذلك وجب إشراك المواطنين المحليين من خلال العمل على تعبئة المواطنين المحليين في حقل التنمية المحلية وخلق الوعي المحلي بأهمية المشاركة سواء من خلال إقامة مشاريع تطوعية تضامنية، أو من خلال الانخراط في الحركات الجمعوية الموجودة على المستوى المحلي والتي تهتم بقضايا التنمية.

- تشجيع مشاركة المواطنين في ترقية الاستثمار المحلي وضمان بقائهم في المناطق الريفية والنائية، وهذا يتطلب توفير الأمن وجميع المرافق الضرورية بغية تعزيز التنمية الفلاحية والحيوانية وتقليص معدل النزوح والهجرة نحو المدن.

- العمل على إخراج المجتمعات المحلية من عزلتها لتشارك إيجابيا في الحياة الوطنية، ولتساهم في

---

[1]- محمد خشمون، نفس المرجع، ص 124.

[2]- فيليب برو، **علم الإجتماع السياسي**، (ترجمة: محمد عرب صاصيلا)، ط1، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1998، ص ص 345، 346.

[3]- عنترة بن مرزوق، نحو بناء **مقاربة إصلاحية لتفعيل دور الإدارة المحلية في الجزائر**، ندوة علمية موسومة بالتشاركية بين الوحدات المحلية ورهان التنمية المحلية بين الواقع والمنشود، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 6 ماي 2014، ص ص 6-8.

تقدم البلاد، فالتنمية المحلية هي العملية التي يمكن بواسطتها تحقيق التعاون الفعال بين جهود المواطنين وجهود السلطات العمومية للارتفاع بمستويات التجمعات والوحدات المحلية اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وحضاريا.[1] أو هي تلك العملية التي يشترك فيها الناس في المحليات والذين يأتون من كل القطاعات ويعملون سويا لتحفيز النشاط الاقتصادي المحلي والذي ينتج عنه اقتصاد يتسم بالمرونة والاستدامة، وهي عملية تهدف إلى تكوين الوظائف الجديدة وتحسين نوعية الحياة للفرد والمجتمع.[2] وهذا يتطلب ضرورة نشر الوعي لدى المواطن المحلي سواء عن طريق المساجد والمدارس، والمؤسسات العلمية والإعلام، إضافة إلى تنظيمات المجتمع المدني...إلخ

- تفعيل سياسة مكافحة الفساد على المستوى المحلي من خلال بناء إطار تشريعي وقانوني وإتاحة آليات الإفصاح عن الممتلكات وتطبيق سياسة "من أين لك هذا "؟بالإضافة إلى إرساء الشفافية في التعامل مع المواطنين، من خلال تبسيط الإجراءات الإدارية والرد على الشكاوى التي يتقدم بها المواطنون، وكذا مشاركة المجتمع المدني من خلال اعتماد الشفافية في اتخاذ القرار وتعزيز مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون المحلية، وإعداد برامج تعليمية وتربوية وتحسيسية بمخاطر الفساد على التنمية المحلية في الجزائر.

- تمكين المواطنين من الحصول على حقوقهم وتطبيق مفهوم المواطنة، فحتى تكون وطنيا لا بد أن تكون مواطنا، تتمتع بكافة حقوقك في الحصول على الخدمات والمشاركة في صنع القرارات.

والمواطن هو من ينتمي وينتسب لوطن ما في ضوء مجموعة من الحقوق والواجبات التي تكفل قيام علاقة تبادلية بين الفرد والدولة في جو من العدالة والمساواة والحرية.[3]

ويعتبر العديد من الباحثين والأكاديميين أن المواطنة تمثل إحدى مرتكزات الديمقراطية الحديثة، فقد ذهب الأستاذ دومنيك شنابر إلى القول: " أن المواطنة مبدأ ديمقراطي موحد وضروري في كل المجتمعات الحديثة."[4] وهي تشمل مجموعة من الممارسات المواطنيَة، وبالتحديد المشاركة في الحياة العامة للمدينة (مواطن محلي) وللوطن عمومًا، هذه المشاركة قد تأخذ أشكال " اتفاقية – تعاقدية " مثل المشاركة في الانتخابات التي تنظمها الحكومات، أو غير اتفاقية تحصل في إطار مبادرات جماعية مستقلة، أو الانتماء إلى رابطات ذات طابع محلي – اجتماعي يمارس من خلاله المواطن المحلي أدوارا عديدة ومعينة، أو اجتماعي مهني أو حتى دولي، تسعى هذه الممارسات النشطة للمشاركة في الحياة العامة وفي مبادرات المواطنين " مواطنة تحتية ".[5]

- تحديد مواصفات للترشح في الانتخابات المحلية، وذلك بالعمل على ضرورة أن يتوفر في المترشحين لعضوية المجالس المنتخبة مستوى تعليمي معين، إذ أنه من المؤسف أن نجد في القرن 21 في

---

[1]- عبد الرحمان محمد الحسن، "دور السياسات الوطنية في التنمية المحلية بالسودان"، **مجلة الباحث**، الصادرة عن جامعة قاصدي مرباح ورقلة العدد الثالث عشر، 2013، ص 116.

[2]- غربي أحمد، "أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر"، **مجلة البحوث والدراسات العلمية**، الصادرة عن المركز الجامعي يحي فارس - المدية العدد الرابع، أكتوبر 2010، ص 5.

[3]- شايب محمد الأمين،" **التواصل الأسري ودوره في تنمية وترسيخ قيم المواطنة"، الملتقى الوطني الثاني حول: الاتصال وجودة الحياة في الأسرة**، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 9، 10 أفريل 2013، ص 6.

[4]- سيدي محمد ولديب، **الدولة وإشكالية المواطنة (قراءة في مفهوم المواطنة العربية)**، عمان: دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع،2011، ص ص 9-12.

[5]- سيدي محمد ولديب، مرجع سابق الذكر، ص ص 15، 16 .

عصر التكنولوجيا، في عصر محاربة الأمية الإلكترونية رئيسا أو عضوا في المجالس المحلية المنتخبة أميا، تحت ذريعة حماية الديمقراطية، إلا أن هذا الأمر يضر بالديمقراطية أكثر مما ينفعها، لذلك وجب علينا إن أردنا تفعيل الدور التنموي للجماعات المحلية أن نعطي للعلم مكانته ولأصحاب الشهادات العلمية دورهم في هذا المجال.

- ترسيخ القيم والعادات والتقاليد التي تخدم المشاركة كالتركيز على التعاليم الدينية التي تحث على التعاون والتضامن وإتقان العمل، وخلق دافع ذاتي للمشاركة التلقائية من خلال تقديم الحوافز المادية والمعنوية للأفراد المشاركين، بالإضافة إلى تدريب الأفراد أكثر وتعليمهم على الممارسة الديمقراطية لحقوقهم وواجباتهم من خلال التأكيد على مبدأ العدالة وسيادة القانون والمساواة لزيادة الثقة فكلما ازدادت الثقة ازدادت المبادرة.[1]

- حسن اختيار الممثلين المحليين الأكثر كفاءة ومعرفة بالانشغالات الحقيقية للمواطنين، وبالمشكلات التي يواجهونها من أجل البحث عن حلول عملية لها.[2]وهذا يحتاج إلى نشر ثقافة المسؤولية ومحاربة كل أشكال الجهوية والعشائرية والمصالح الشخصية في عملية انتخاب أعضاء المجالس المحلية.

- ضرورة إثراء قانون البلدية 11-10 وتفعيله بما يؤدي إلى وضع آليات فعالة تسمح بمشاركة حقيقية للمواطن في اتخاذ القرار المحلي، مع الاعتماد على التكنولوجيا في التواصل معه واستشارته في بعض المشاريع التنموية، وهذا يتطلب التوجه نحو الإدارة المحلية الالكترونية.

- إعطاء المواطن المحلي حقه في الحصول على المعلومة وفي كشف الواقع التنموي المحلي في مختلف وسائل الإعلام المحلية والوطنية.

- عقد اجتماعات بين المجالس المحلية المنتخبة والمواطنين من أجل الاستماع لانشغالاتهم واقتراحاتهم فيما يتعلق بتفعيل التنمية المحلية.

- استعانة مختلف البلديات بالكفاءات العلمية المحلية وإعطائها دورا أكبر في المبادرة باقتراح مشاريع تنموية بإمكانها خلق الثروة على المستوى المحلي.

خاتمة:

في ظل الأزمة المالية التي تعرفها الجزائر في السنوات الأخيرة جراء انخفاض أسعار النفط أصبحت مسألة مشاركة المواطن الجزائري في تدبير الشأن المحلي وتحقيق التنمية ضرورة حتمية، وهذا يحتاج إلى العمل على التقليل من مختلف العراقيل التي ساهمت في عزوفه سابقا وأدت إلى فشل العديد من المشاريع والمبادرات الحكومية الرامية إلى تحقيق التنمية المحلية ، إضافة إلى توفير جملة من الآليات الفعلية الكفيلة بجعله جوهر العملية التنموية، ذلك أنه لا يمكن الوصول إلى تنمية محلية حقيقية دون مشاركة المواطن المحلي باعتباره أداة التنمية وغايتها الأساسية.

قائمة المراجع:

أ- الكتب:

1- ولديب محمد سيدي ، الدولة وإشكالية المواطنة (قراءة في مفهوم المواطنة العربية)، عمان: دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع،2011.

2- برو فيليب ، علم الاجتماع السياسي، (ترجمة: محمد عرب صاصيلا)، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، .1998

3- زايد الطبيب مولود ، علم الاجتماع السياسي، ليبيا: منشورات جامعة السابع من أبريل، 2007.

ب- الجرائد الرسمية:

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 11- 10 المؤرخ في رجب عام

[1]- محمد خشمون، مرجع سابق الذكر، ص ص 126، 127.

[2]- سليماني السعيد،" **المرجع السابق الذكر**، ص 9.

1432 هـ الموافق ل 22 يونيو سنة 2011 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 37، الصادرة بتاريخ 3 يونيو سنة 2011.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة العدل، قانون رقم 06-01 المؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق20 فبراير سنة 2006، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ط 1، 2006.

ج- التقارير:

1- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام 2013 نهضة الجنوب: تقدم بشري في عالم متنوع، (مطبوعات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)، 2013.

د- المجلات والدوريات العلمية:

1- عبد الرحمان محمد الحسن، "دور السياسات الوطنية في التنمية المحلية بالسودان"، مجلة الباحث، الصادرة عن جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد الثالث عشر، 2013.

2- غربي أحمد، "أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر"، مجلة البحوث والدراسات العلمية،الصادرة عن المركز الجامعي يحي فارس - المدية، العدد الرابع، أكتوبر 2010.

4- نعيمي مليكة، بوحزام نوال، "القنوات الفضائية الخاصة ودورها في تشكيل المجال العمومي: دراسة ميدانية على تمثلات شباب مدينة معسكر."، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، الصادرة عن جامعة الوادي، العدد السادس، أفريل 2014.

5- حسين قادري، "المشاركة السياسية كآلية من آليات الديمقراطية في العالم العربي- الجزائر نموذجا"، مجلة المفكر، الصادرة عن جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد الرابع، ديسمبر 2012.

هـ- الأطروحات الجامعية:

1- محمد خشمون، مشاركة المجالس المحلية في التنمية المحلية دراسة ميدانية على المجالس بلديات ولاية قسنطينة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علم إجتماع التنمية، جامعة منتوري قسنطينة، 2010-2011.

و- الملتقيات العلمية:

1- سليماني السعيد،" الخدمة العمومية المحلية بين النص والواقع"،أشغال اليوم الدراسي حول الخدمة العمومية: واقع وافاق، المنعقد في جامعة جيجل، 2015.

2- شايب محمد الأمين،" التواصل الأسري ودوره في تنمية وترسيخ قيم المواطنة"، الملتقى الوطني الثاني حول: الإتصال وجودة الحياة في الأسرة، المنعقد في جامعة قاصدي مرباح ورقلة، يومي 9، 10 أفريل 2013.

3- بن مرزوق عنترة ، "نحو بناء مقاربة إصلاحية لتفعيل دور الإدارة المحلية في الجزائر"، ندوة علمية موسومة بالتشاركية بين الوحدات المحلية ورهان التنمية المحلية بين الواقع والمنشود، المنعقد في جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، يوم 6 ماي 2014.

التهديدات الأمنية الجديدة ومأزق الدولة الوطنية في إفريقيا

د. لعيساني بلال

أستاذ محاضر ب كلية: الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد الصديق بن يحيى –جيجل

تتنوع المخاطر والتهديدات التي تجابه الدول والمجتمعات والأفراد في عالم اليوم الذي يشهد تلاشي الحدود السيادية والجغرافية واضمحلال القيود الاقتصادية والثقافية لصالح الفضاءات المنفلتة من أي ضبط أو رقابة، وهو ما يضع متخذي القرار وصانعي السياسات العامة أمام تحديات من طبيعة جديدة ومتجددة وضعت المفاهيم التقليدية للسيادة والسلطة والدولة محل تساؤل، وأعادت النظر في الكثير من المسلمات الكلاسيكية للأمن والدفاع.

وفي إفريقيا؛ حيث الفقر والمرض والاستبداد والأزمات المستعصية، تزداد إشكالات الدولة والحكم تعقيدا على ضوء تداعيات المخاطر الأمنية الجديدة على البيئة الأفريقية التي يبدوا أنها لم تكن مهيأة للاستجابة والتكيف مع مقتضيات العولمة ورهاناتها السياسية والاقتصادية والتنموية، وهو ما ضاعف من تكلفة الأمن والاستقرار للدول الإفريقية وعمق أكثر فأكثر "أزمة الدولة الوطنية" لصالح أشكال متعددة من الفساد السياسي والتمزق الاجتماعي والتدهور الاقتصادي والتراجع التنموي.

تستمر إذن؛ جدلية الأمن والتنمية كمحور رئيس تدور حوله نقاشات الدولة الوطنية في إفريقيا بفعل الفشل المتوالي لحكومات ما بعد الاستقلال في إرساء دول المواطنة العادلة من جهة، وبفعل ضخامة وعمق التحولات الأمنية والسياسية والاقتصادية التي تعرفها المجتمعات الإفريقية في ظل عولمة متعدية للحدود، متحررة من القيود؛

فكيف أثرت ظروف العولمة والتهديدات الأمنية النابعة منها على أزمة الدولة في إفريقيا؟

وفيما تتمثل هذه التهديدات؟

وما هي تجليات مأزق الدولة كظاهرة افريقية أصيلة ومتجددة؟

أولا: التحول في شكل وطبيعة التهديدات:

تستمر طبيعة التهديدات الأمنية في عالم اليوم بالتحول والتحور نتيجة العديد من العوامل والمسببات لعل أهمها ظروف العولمة الشاملة التي نعيشها اليوم وما أفرزته من مخاطر جديدة، ليست بالضرورة مرتبطة بالتهديدات العسكرية ومخاطر نشوب الحروب، بقدر ما ترتبط بتهديدات "صغيرة" تمس أمن الفرد في حقوقه الأساسية (الحياة، الصحة، التعليم، السكن...)، وبالتالي؛ اكتسبت هذه التهديدات الجديدة أهمية متزايدة لدى الباحثين والمهتمين كما لدى الخبراء ودوائر صناعة القرار نظرا لشمولية مخاطرها وآثارها العابرة للأوطان، وبسبب طبيعتها المعقدة وغير المتماثلة.

1/ الإرهاب الدولي:

تحتل "ظاهرة الإرهاب" منذ أحداث 11 سبتمبر 2001 موقعا متقدما في الأجندات الأمنية للدول والكيانات الدولية لما أصبحت تمثله الجماعات الإرهابية من تهديد لأمن الدول واستقرارها، وعلى الرغم من أن العالم قبيل أحداث 11 سبتمبر قد شهد محاولة تفجير مركز التجارة العالمي بنيويورك عام 1993، وإنفجارات أوكلاهوما 1995 وتفجير قطار طوكيو في نفس السنة، إلا أن تفجيرات مركز التجارة العالمي ومبنى البنتاغون في أحداث الحادي عشر من

سبتمبر قد كانت إعلانا عن بدء حروب الغرب وأمريكا على الإرهاب(1).

لقد أدّى تدويل "الخطر الإرهابي" بعد هجمات 11 سبتمبر 2001 وظهور التحالف الذي قادته أمريكا ضد "الإرهاب" في مواجهة ما اعتبرته "محور شر" ينطلق من بغداد ويمر بطهران وصولا إلى بيونغ يانغ إلى تدويل المشاكل الإفريقية ومعضلات السلطة والثروة فيها، بسبب تزايد اهتمام مراكز صناعة القرار في أمريكا والغرب بإفريقيا بوصفها إحدى بؤر الإرهاب ومقرا للعديد من شبكاته وأذرعه بالنظر لطبيعة الجغرافيا الإفريقية الصحراوية التي تسهل من نشاط هذه الشبكات وتنقلاتها عبر الحدود الإفريقية الممتدة والبعيدة عن رقابة الدول الإفريقية وأجهزتها الأمنية بفعل نقص التمويل وضعف التنسيق، وكذا طول الحدود وشساعة الصحراء الإفريقية، هذه الأخيرة التي أشارت الكثير من تقارير البنتاغون والناتو وأجهزة الاستخبارات العالمية أنها تحولت إلى "مرتع خصب" لشبكات الإرهاب وعصابات الإجرام والتهريب والهجرة غير الشرعية، وتحت هذه المسوغات بدأ الساسة الأمريكيون في التسويق لضرورة مأسسة التعاون الأمني الأمريكي – الإفريقي، لتستقر الرؤية على "قاعدة الأفريكوم".

ولقد تم كشف النقاب عن مركز قيادة الأفريكوم في فيفري 2002، ودخلت الخدمة بشكل كامل في الأول من نوفمبر2002؛ وتعتبر الأفريكوم تاسع مركز قيادة موحدة أمريكية وسادس مركز قيادة إقليمية يتم إنشاؤها بعد الحرب العالمية الثانية، وكان الهدف المفترض من إنشاء قيادة الأفريكوم هو "جلب السالم والأمن لشعوب إفريقيا ودفع الأهداف المشتركة بين الولايات المتحدة وإفريقيا في مجالات التنمية، الصحة، التعليم، الديمقراطية والتنمية الإقتصادية"(*)، وكانت الحجة التي أنشئت على أساسها القيادة المركزية لإفريقيا "الأفريكوم" هي أن "الدول الضعيفة يمكن أن تشكل خطرا داهما على الولايات المتحدة بوصفها دولة قوية".

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف عرفت الأفريكوم مسؤولياتها على أنها شراكة عسكرية-عسكرية أنشئت لتطوير القدرة والقابلية العسكرية للجيوش الإفريقية ومساعدة الهيئات الأمريكية الأخرى في القيام بمهامها في إفريقيا، وعند الإقتضاء يمكنها القيام بنشاطات عسكرية لحماية المصالح الأمريكية في إفريقيا، ويقع مقر مركز قيادة الأفريكوم في "شتوتغارت" بألمانيا نتيجة لرفض الدول الإفريقية أن يكون مقرها في القارة الإفريقية(2).

وهكذا، ورغم تدويل "الحرب على الإرهاب" بعد 2001 إلا أن الشبكات الإرهابية وأذرعها المنتشرة في شتى مناحي القارة الإفريقية (حركة بوكو حرام في نجيريا والغرب الإفريقي، وحركة الشباب المجاهدين الصومالية في الشرق الإفريقي والقاعدة في المغرب الإسلامي التي امتد نشاطها إلى منطقة الساحل) قد استمرت في القيام بأعمالها ونشاطاتها مستفيدة في ذلك من حالة الهشاشة والضعف الذي تتميز به النظم السياسية والاقتصادية والثقافية الإفريقية، ومن العولمة وثورة الإعلام والاتصال وما وفرته من فضاءات حرة منفلتة عن أي رقابة حكومية.

وتعتبر التغيّرات الاقتصادية التي شهدها النظام الدولي في تسعينات القرن الماضي من العوامل التي شجعت على بروز الظاهرة واستفحالها في إفريقيا؛ فالعولمة الاقتصادية التي سمحت بتحرير الأسواق وتدفق السلع والخدمات والثقافات قد أدت إلى زيادة تأثير القوى العالمية في السياسات الداخلية للدول الأخرى نتيجة سيطرتها على الاقتصاد العالمي ومؤسساته وهياكله، وهو ما رأى فيه الكثيرون "إمبريالية جديدة"(3) وجب التصدّي لها.

ورغم أن الظاهرة الإرهابية قديمة في التاريخ؛ إذ تمتد بجذورها إلى عهد التعصب وأساليب عصابات المخدرات إلى **"التوجيس"** في الهند

والفوضويين في مطلع القرن العشرين وعصابات **"الريف"** في إيطاليا **(الألوية الحمراء)** و**"التيمباروس"** في الأورغواي، و**"المونونيروس"** في الأرجنتين وعصابات **"بادارماينهوف"** في ألمانيا، و**"الفهود السود"** في الولايات المتحدة الأمريكية و**"الجيش الأحمر"** في اليابان، وصولا إلى الجماعات الراهنة التي توصف بأنها إرهابية مثل **"نمور التاميل"** و**"حزب الله"** و**"حماس"** و**"M19"** و **"ثوار الفارك"**(*) في كولومبيا **وجيش التحرير الأيرلندي** والجماعات شبه العسكرية المعارضة مثل **"إيتا"** في إقليم الباسك الإسباني **والجماعات الشيشانية والقاعدة** بأنّ الإرهاب ليس ظاهرة جديدة، وإنّما ظروف العولمة هي التي أثرت على طريقة تجنيد وتنظيم الإرهابيين، وعلى الطرق التي يمكن من خلالها مجابهته بها[4].

لقد فاقمت ظاهرة العولمة الشاملة التي شهدها العالم انطلاقا من تسعينات القرن الماضي من مشاكل الأمن والتنمية في الكثير من الدول الإفريقية بسبب هشاشة بنياتها الإجتماعية وضعف هياكلها الإقتصادية والسياسية وهو ما استغلته القوى الماسكة بزمام السلطة الدولية والتي قادت ما عرف بـ"الحرب على الإرهاب" في أعقاب هجمات 11 سبتمبر 2001؛ فقد كانت عقيدة "الحرب على الإرهاب" السبب الرئيسي وراء إنشاء قيادة الأفريكوم من وراء الحجة القائلة أن الدول الضعيفة تشكل نفس القدر من الخطورة الذي تشكله الجماعات الإرهابية على أمن الولايات المتحدة الأمريكية، وذلك لوجود ارتباط بين انعدام التنمية وانتشار الإرهاب، وقد أشار العديد من المحللين لهذه العملية بوصفها خطابا "تنمويا -أمنيا" مشيرين لخطورة جاذبيتها التي تربط بسهولة بين انعدام التنمية وانتشار الإرهاب(5).

إن المسوغات التي ساقتها الولايات المتحدة الأمريكية ومن ورائها حلفاؤها في حربها على الإرهاب في إفريقيا قد عكست تلك الصور النمطية التي يحملها الرجل الأبيض في الغرب عن المجتمعات في القارة السمراء حيث التخلف والتطرف والفقر والإقصاء، وهو ما ذهب إليه المفكر **يورغن هابرماس**؛ حيث عمل إلى إعادة بناء المحتوى السياسي للإرهاب من حيث واقعية أهدافه؛ فهو يرى أن المحتوى السياسي للنزعة الإرهابية هو مجرد صورة ارتجاعية من الشائع تماما في حركات التحرر الوطني أن يغذوا أولئك الذين اعتبروا إرهابيين بل والذين يمكن أن يكونوا قد أدينوا كإرهابيين هم القادة السياسيون الجدد بانقلاب مفاجئ في الأحداث، وبما أنه قد تبين أن ليس لنمط الإرهاب الذي تجلى في 11 سبتمبر أهداف واقعية فإن **هابرماس** يسقط عنه المضمون السياسي، ولهذا فهو متوجس جدا من قرار إعلان الحرب على الإرهاب اذ تمنحه هذه الحرب شرعية سياسية، كما أنه قلق من الخسارة المحتملة لشرعية الحكومات الديمقراطية(6)، وبالفعل؛ فتحت غطاء مبادرات إقليمية مثل "تجمع دول الساحل والصحراء" واصلت الولايات المتحدة الأمريكية أجندتها المسماة "الحرب على الإرهاب" من خلال تنسيق جهود مكافحة الإرهاب مع الدول الإفريقية مثل مالي، موريتانيا، الجزائر والنيجر موفرة السلاح والتجهيزات وفي بعض الأحيان توفير تكاليف الوقود(7).

ويؤشر الانخراط الإفريقي في التنسيق الأمني عالي المستوى مع الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها الأوربيين في الحرب على الإرهاب في استمرار تبعية الحكومات الإفريقية لمراكز السلطة في الغرب، وانعدام الثقة وغياب الإرادة في العمل الإفريقي المشترك تحت مظلة التنظيمات الإفريقية (الاتحاد الإفريقي والإكواس والكوميسا مثلا)، وهو ما أبقى مسارات التكامل والتعاون الإفريقية غير ذات جدوى اقتصادية ولا فعالية أمنية ولا أثر اجتماعي على شعوب القارة.

فلقد كان الأفارقة سباقين إلى تبني مفهوم للإرهاب عبر الاتفاقية الإفريقية لمنع ومكافحة الإرهاب

لعام 1999(8)؛ يقوم على اعتباره أي فعل يمثل انتهاكا للقوانين الجنائية للدول الأعضاء ويهدد الحياة أو السلامة البدنية أو الحرية أو يسبب إصابات خطيرة أو الوفاة لأي شخص أو عدد من الأفراد أو جماعات من الأفراد أو قد يسبب دمارا للممتلكات العامة أو الخاصة أو الموارد الطبيعية أو التراث البيئي أو الثقافي ويكون هادفا ومتعمدا، ويدخل ضمن الأعمال الإرهابية كل ما يلي: الترهيب أو تخويف أو إجبار أو إكراه أو دفع أي حكومة أو هيئة أو مؤسسة أو الجمهور العام أو أي قطاع لفعل أو الامتناع عن فعل أي عمل أو تتبنى أو تمتنع عن موقف معين أو تعمل وفقا لمبادئ معينة أو تخريب أي خدمات عامة أو وسائل إيصال أي خدمة أساسية للجمهور أو لإيجاد حالة طوارئ عامة أو إيجاد حالة من العصيان المسلح للدولة.

2/ التسلطية والفساد السياسي:

تعود "معضلة الدولة" في إفريقيا إلى اعتبارات متعددة يرتبط بعضها بالنشأة الاصطناعية للدولة الإفريقية خلال حقبة ما بعد الإستعمار، وما ترتب عن ذلك من أداء الأنظمة السياسية في إفريقيا التي اتسم بالاستبداد السياسي وتفشي مظاهر الفساد وسيطرة الجيش على مقاليد الحكم، وهو ما زكى أزمة الاندماج الوطني وأزمة المشاركة السياسية والتنمية، وتسبب في تأجيج الصراعات والحروب الأهلية والانقلابات العسكرية في كثير من دول القارة؛ مثل ما حدث في إثيوبيا عام 1974 عندما اندلعت ثورة عنيفة ضد الحكم العسكري وجرت حرب شوارع دامية طوال عامي 1974 و 1975.

لقد شهدت منطقة غرب إفريقيا مثلا، ورغم كونها كانت سباقة في نيل استقلالها السياسي مقارنة بغيرها من الأقطار الإفريقية المستعمرة، إلا أنها فشلت في تحقيق درجة عالية من الاستقرار السياسي بسبب ضعف وفساد أو حتى فشل الأنظمة الحاكمة إضافة إلى الصراعات وضعف مراقبة الحدود البينية، ناهيك عن عوامل أخرى ساهمت في هذه الوضعية؛ وقد كشفت دراسة أعدت عام 2009 أنه ما بين عامي 1958 و2006 حظيت غرب إفريقيا بأكبر عدد من الانقلابات في القارة السمراء، كما أنه من الجدير ذكره أن الانقلابات وغيرها من مظاهر عجز الأنظمة الحاكمة الأخرى، غالبا ما تعجل بدخول البلد مرحلة عدم استقرار سياسي تستغله غالبا الجماعات المتطرفة الإرهابية من أجل تحقيق مآربها في المنطقة، كما حدث في تجربة مالي الأخيرة(9).

يفرز العنف السياسي دوما عنفا مضادا يظهر في أساليب المعارضة السياسية والاحتجاجات والإضرابات حتى يصل العنف إلى الكفاح الشعبي المسلح الذي يستخدم كل وسائل العنف ضد السلطة، وتصل ذروة العنف السياسي المضاد في شكل انقلاب وثورة وما يرافقها ومن عنف وقسوة(10)، وهي الصورة الغالبة في عموم إفريقيا.

لذلك فإن الضعف التقليدي العام في إفريقيا يتيح فرصا ملائمة لشتى الجماعات الإجرامية (الجماعات الإرهابية وعصابات الجريمة المنظمة والميليشيات) للعمل بكل حرية بسبب عجز الأجهزة الأمنية في أغلب الدول الإفريقية عن التصدي بكفاءة لنشاط هذه الجماعات بسبب ضعف التمويل والوسائل والتنسيق، ناهيك عن شيوع مظاهر الفساد واستشرائها في مفاصل الدولة والإدارات العامة المخولة بالاطلاع بهذه الأدوار.

إذن؛ أدت النشأة المصطنعة للدولة الإفريقية في مؤتمرات برلين وسايكس بيكو إلى جانب تراكم أرصدة العنف الممارس من طرف النخب التي استأثرت بالسلطة بعد الاستقلال، مع تفشي حالات حادة من الإحباط والشعور بالقهر والظلم لدى الجماهير الإفريقية من ممارسات نظمها السياسية والاقتصادية والثقافية المفروضة إلى انحدار دولة ما بعد الاستقلال الإفريقية إلى العجز النسبي أو الفشل التام في تلبية الحاجات الأساسية لرعاياها؛ ومن أهم

سمات الدولة الفاشلة في إفريقيا ذلك "العجز الديمقراطي" الخطير الذي يجرد مؤسساتها الرسمية من أي جوهر حقيقي لها(11)، وهو ما يبقيها غير قادرة على احتواء التفاعلات المجتمعية المتنوعة والمتنافسة، ويجعلها فاقدة للشرعية والمشروعية وهو ما يطبع القرارات التي تتخذها والسياسات التي تصوغها بطابع القهر والإجبار.

كما كان لتحولات ما بعد انهيار جدار برلين وتراجع الايدولوجيا أمام الصعود القوي لاقتصادات السوق المستفيدة من العولمة بداية من تسعينات القرن الماضي الأثر الأبرز في تعميق أزمات النظم السياسية والاقتصادية الإفريقية غير القابلة ولا القادرة على التطور والتحول؛ لقد امتزجت في عالم اليوم نتائج 03 ثورات تكنولوجية لها القدرة على تغيير العلاقات الاجتماعية وإعادة تشكيلها وهي ثورة المعلومات والثورة في وسائل الاتصال وثورة الحاسبات الإلكترونية(12)، وإذا كانت تأثيرات هذه الثورات كبيرة على أمن الدول والمجتمعات والأفراد في عالم الشمال، فإن تأثيراتها رهيبة وغاية في الخطورة على الدول والمجتمعات في إفريقيا حيث التخلف والجهل والتعصب .

يؤدي انخراط الكيان السياسي في أنماط تفاعل يومية ومتواصلة مع الكيانات الأخرى إلى خلخلة متصلة ببناه الأساسية، وتصبح مهمة هذا الكيان ليست منع الخلخلة والتذبذب في أنساقه الفرعية الدائمة التي يتشكل منها، بل جعل هذه الخلخلة تدور في حدود مقبولة تحول دون انهيار الكيان(13)، وهو ما يمثل الصورة الأكثر وضوحا في سلوك الدول الإفريقية، والتي تعجز في غالب الأحيان عن إبقاء هذه الخلخلة في حدود الضبط والسيطرة؟

ولهذا؛ يدعوا **جاك دريدا** إلى التيقظ حيال تلك العلاقة القائمة بين الإرهاب ونظام الاتصالات العالمي؛ فوسائل الإعلام أمطرتنا منذ 11 سبتمبر بوابل من الصور والقصص عن الإرهاب يشعر دريدا بأن هذه العلاقة تستدعي تأملا نقديا، فمع استيطان الصدمة في الذاكرة يسعى الضحايا عادة إلى أن يطمئنوا أنفسهم بأنهم قادرون على تحمل الصدمة التي من الممكن أن تتكرر. فمنذ 11 سبتمبر وتحت نضطر إلى طمأنة أنفسنا والنتيجة أن الإرهاب لا يظهر كحدث مضى بقدر ما يظهر كاحتمال مستقبلي؛ في الحقيقة يندهش **دريدا** من سذاجة وسائل الإعلام بمساهمتها في مضاعفة قوة هذه التجربة الصادمة، غير أنه مرتبك أيضا حيال واقعية الخطر المتمثل في إمكانية استخدام الإرهاب للشبكات التقنية وشبكات الإعلام(14).

3/ النمو الديمغرافي والفشل التنموي:

لقد أكد تقرير للأمم المتحدة صادر في أفريل 1992 على أن الانفجار السكاني يشكل خطرا كبيرا على حياة الإنسانية عموما وشعوب العالم الثالث على وجه التحديد، ويضيف التقرير "أننا لن نستطيع تخفيض عدد المواليد كثيرا ما لم نجد طرقا لمكافحة الفقر ومعالجته، كما أننا لن نستطيع حماية البيئة حتى نعالج موضوعات النمو السكاني والفقر في نفس اللحظة"(15).

ويبلغ عدد سكان إفريقيا اليوم حوالي 800 مليون نسمة، ويتوقع خبراء الديمغرافيا أن هذا الرقم سيصل في حدود عام 2015 إلى عدد سكان الصين، وهو ما سيكون له بلا شك آثار جيوسياسية وخيمة على المجتمعات والاقتصاديات الإفريقية، خاصة وأن الزراعة التقليدية هي أساس الاقتصاد الإفريقي، رغم بروز اقتصاد جديد قائم على الصادرات المعدنية والزراعية (16).

لقد قدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ديسمبر عام 2005 تقريرا تقييميا مفصلا عن مدى تنفيذ أهداف الألفية للتنمية في السودان مستندا على العديد من المؤشرات؛ ولقد أشار التقرير إلى أنه من المستبعد جدا الوصول إلى تحقيق أي من أهداف

الألفية الإنمائية بحلول عام 2015، وذلك لأن "الدول الإفريقية فقيرة من حيث مستوى الدخول وفقيرة من حيث التقدم التكنولوجي، وهو ما يؤدي بالضرورة إلى انخفاض مستوى المعيشة ومستوى الخدمات العامة التي يمكن تقديمها للأفراد (17)

وفي التسعينيات، تفاقمت الأزمة الاقتصادية في الدول الإفريقية نتيجة إتباع هذه الدول سياسات وبرامج التكيف الهيكلي والإصلاح الاقتصادي وهو ما أدى إلى ارتفاع معدلات البطالة وانخفاض الأجور الحقيقية، وتعتبر سيراليون نموذجاً للصراعات الأهلية التي اندلعت في التسعينيات على خلفية تدهور الأوضاع الاقتصادية، وليس أدل على تردي الأوضاع الاقتصادية في سيراليون من تصنيفها في تقرير التنمية البشرية الصادر عن الأمم المتحدة باعتبارها أفقر دولة في العالم؛ وذلك بوجود 65% من المواطنين تحت خط الفقر(18).

لقد لعبت المديونية الخارجية وما ارتبط بها من شروط دورا أساسيا في تكريس التخلف والتبعية في إفريقيا؛ ذلك أن أزمة المديونية التي تفجرت في دول الجنوب بداية من تسعينات القرن الماضي تميزت بظاهرة جديدة لم توجد من قبل؛ فالدول الفقيرة المدينة وجدت نفسها مصدرا صافيا لرؤوس الأموال باتجاه الشمال (19).

وعلى الرغم من أن القارة الإفريقية قد حققت معدلا مرتفعا للنمو الإقتصادي خلال عام 2005، بلغ 5,4% ، وهو أعلى من ذلك المحقق عام 2004 (5,2 %)، وأعلى أيضا بأكثر من نقطة مئوية واحدة من ذلك المحقق عام 2003 (4 %) (20)؛ وبذلك حققت القارة معدلات نمو أعلى من أمريكا اللاتينية (4,3 %)، وأقل من الدول الآسياوية باستثناء اليابان (6,5 %) عام 2005. كما ارتفعت معدلات نمو 25 دولة إفريقية عام 2005 مقارنة بعام 2004، ويعود ذلك إلى تحسن ظروف الاقتصاد العالمي وكذلك زيادة الطلب على السلع التي تصدرها الدول الإفريقية إلى السوق العالمية؛ ونذكر من هذه الدول: أنغولا 19,1 %، بوركينافاسو 7,5%، جمهورية الكونغو الديمقراطية 7,7%، سيراليون 7,3%، غينيا الإستوائية 9,3%، إثيوبيا 8,9%، ليبيريا 8%، ليبيا 8,5%، موزمبيق 7,5%، والسودان 8%، وفي المقابل حققت خمسة دول إفريقية معدلات نمو منخفضة مثل: كوت ديفوار وتوجو 1%، بورندي 0,9%، السيشل 1,5%، زيمبابوي -4%.

رغم كل التقدم السابق المحقق في بعض الدول الإفريقية على مستوى المؤشرات الاقتصادية الكلية –ومعدل النمو على وجه التحديد؛ إلا أن إفريقيا لا تزال تتذيل التصنيفات الدولية حول مؤشرات التنمية الاجتماعية ونوعية الحياة والخدمات العامة والعدالة في توزيع الثروة بسبب الفشل المتوالي لسياسات التنمية الاقتصادية بشتى أنواعها (الزراعية والصناعية والمالية والخدمية والتجارية)، وبسبب الارتباطات المشروطة لدوائر صناعة القرار الاقتصادي والسياسي في الكثير من الأقطار الإفريقية بمراكز السلطة والمال في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، وهو ما أفقد النخب السياسية والاقتصادية في إفريقيا حرية قرارهم السياسي والاقتصادي، خاصة عندما تقترن هذه التبعية بفساد أنظمة الحكم الإفريقية وغياب الديمقراطية والحكامة والشفافية والرشادة التي تسمح بالتقييم المستمر لمخرجات السياسات المنتهجة وإبداع الحلول التشاركية للمشاكل القائمة.

4/ النزاعات الإثنية ومشاكل اللاجئين:

تعتبر الصراعات القومية والإثنية إحدى أهم البؤر التي تسهم في إنتاج العنف في إفريقيا، كما هو الحال في الكونغو الديمقراطية ومالي ورواندا وأوغندا والصومال والسودان، وذلك لارتباطها بسياسات الدول والحكومات وكذلك بتأثير العوامل

الاجتماعية والاقتصادية والجغرافية والثقافية وغيرها..، وما يميز العنف العرقي في إفريقيا هو تعميقه لحالات الصراع والانقسامات بين المكونات الاجتماعية المتعددة وعلاقات بعضها بالبعض الآخر، وكذلك إحداث احتقانات اجتماعية مستمرة تنتج بدورها أزمات وتأزمات سياسية متواصلة وتدفع في أحيان كثيرة إلى تعميق التطرف والتشدد والصراع بين الهويات مما يفسح المجال واسعا أمام تدخل أطراف اقليمية ودولية ذات ارتباطات اثنية وقومية ودينية مشتركة(21).

إن التعددية العرقية كخاصية مميزة للمجتمعات الإفريقية قد دخلت تاريخيا في صراع وجودي مع الحدود الموروثة عن الاستعمار والتي شكلت "دولا هجينة" تعيش هاجس انعدام الأمن الاجتماعي والاستقرار السياسي بسبب تفرق الإثنيات بين الدول وهو ما أضعف التجانس الاجتماعي وصعب من حركيات الاندماج الوطني(22)؛ كما حدث في أزمة دارفور مع ميليشيات الجنجويد عام 2003 والمجازر التي شهدتها، أو ما حدث في مالي أواخر العام 2012 والذي يجد تفسيره في استمرار التناقض وعدم الانسجام بين المسلمين في الشمال والمسيحيين في الجنوب، وهو نفس ما وقع في الكوت ديفوار وافريقيا الوسطى في الفترة من 2013 إلى 2016.

إذن؛ يشكل العنف الديني الذي يأخذ شكل إرهاب دموي مشهدا مريعا من الصراع الديني-السياسي في إفريقيا، وهو الأكثر قدرة على إثارة الرعب والخوف والهلع في نفوس البشر، كما يلعب الخطاب الديني المتطرف بشقيه التكفيري والسياسي دورا خطيرا في التفرقة بين طوائف المجتمع والصراع بينها وزرع الكراهية والعنف بين شرائح المجتمع المختلفة، سواء داخل الدين الواحد أو بين مذاهب وديانات مختلفة، خاصة في الأقطار الإفريقية المتعددة المذاهب والطوائف الدينية، عبر فرض إيديولوجية دينية وحيدة الرؤية مما يحرم الآخرين من حق التمتع بممارسة حقوقهم الدينية وطقوسهم وحريتهم فيما يعتقدون به، وهذه التفرقة الدينية تساعد على خلق بيئة حاضنة للعنف والعنف المضاد(23).

ترى الدراسات الحديثة في العلوم الاجتماعية أن العرق، الثقافة، الدين ، الأرض والدولة هي العوامل الأساسية التي تحدد هوية الشعوب؛ فمن حيث لون البشرة تنقسم الأجناس إلى خمسة أجناس كبرى: الأبيض، الأصفر، الأسمر، الأحمر والجنس الأسود، وعلى المستوى الجماعي يمثل لون البشرة أحد ملامح الهوية الجماعية لشعب من الشعوب أو لمجموعة من الجماعات البشرية(24) كما هو الحال مع الجنس الأسود في إفريقيا، أما فيما يتعلق بالثقافة كعامل لتحديد هوية الفرد والجماعة فإن اللغة تبرز كأهم عنصر من العناصر المكونة لـ"الظاهرة الثقافية"، وتلعب دورا مهما في توحيد الانتماء الجماعي كحال الهوية القومية العربية أو الهوية الكيبكية في كندا، كما أن لعامل الجغرافيا (الأرض) دور في إذكاء الشعور بالانتماء إلى هوية جماعية واحدة، وللدين أيضا دوره الحاسم في تعزيز الهوية الجماعية وتقوية ملامحها المشتركة، وكل العوامل السابقة لا يمكن لها أن تتبلور إلا في إطار "الدولة"؛ التي تعمل على حماية وتعزيز الهوية الجماعية لشعوبها(25)، رغم أن الكثير من التجارب الإفريقية تعكس عمل الدولة على طمس وتهميش بعض الهويات الجماعية (العرقية والدينية...)، الأمر الذي أدى ويؤدي بالنهاية إلى تفجير حالات عنيفة من النزاعات الإثنية والحروب الأهلية (السودان، رواندا، مالي، الكونغو الديمقراطية....إلخ)(26).

إن تفشي الجهل وغياب وحتى تغييب الوعي السياسي المدني القائم على محورية فكرة المواطنة في إفريقيا قد ساهم بشكل كبير جدا في غلبة الانتماءات الأولية الضيقة (العرقية والقبلية والطائفية والفئوية والجهوية) على الانتماءات الوطنية الواسعة وهو ما أعطى الحياة من جديد للعصبيات البدائية المناقضة

لمفهوم المواطنة والدولة الوطنية؛ فالعصبية باعتبارها وازعا هي ظاهرة خاصة بالبدو حسب ما ذهب إليه العلامة العربي عبد الرحمان ابن خلدون(27)؛ ذلك أن الوازع الذي يدفع عدوان الناس بعضهم على بعض في المدينة والذي يرد العدوان الواقع عليها من الخارج هو الدولة ونظمها الدفاعية؛ فالعصبية في العمران البدوي تقوم بنفس الدور الذي تقوم به الأسوار والجند في العمران الحضري، أي أنها قوة للمواجهة، لا وازع للفصل بين المنازعات، وهو الشيء الذي يقوم به كبراء القبائل وشيوخها؛ فالعصبية إذن، خاصة بالمجتمعات البدوية وهي ظاهرة تستلزمها المعطيات الاجتماعية والاقتصادية السائدة في هذا النواع من العمران.

يظهر إذن؛ أن الكثير من المجتمعات الإفريقية لا تزال تعيش مرحلة ما قبل الدولة، أو أنها لم تستطع للأسباب السابقة الخروج من دائرة المجتمعات البدائية وهو ما يفسر استمرار نكوص الأفراد والجماعات إلى انتماءات ما قبل الدولة في حالة استشعار الخطر كما حدث في رواندا عام 1992 وتسبب في إحدى أبشع الإبادات الإنسانية التي عرفها التاريخ المعاصر، أو ما حدث في الجارة الشمالية الكونغو الديمقراطية وجعل هذه الدولة الغنية تعيش الحروب والصراعات المزمنة طوال 40 سنة، خاصة وأن الضعف في الدولة الإفريقية ليس بالضرورة محلي؛ فمن الممكن أن يلعب "الجوار السيئ"(**) دورا حاسما في اشعال فتيل النزاعات الكامنة والصراعات الخافتة.

لقد كان دور أوغندا وكينيا والتشاد والكونغو الديمقراطية وإفريقيا الوسطى وليبيا ومصر كبيرا جدا في تفكك الدولة السودانية وانشطارها وانفصال الشمال عن الجنوب بسبب المشاكل البينية بينها وبين حكومة الخرطوم عبر استضافتها ودعمها للحركة الشعبية وباقي الفصائل المتمردة في دارفور وفي الجنوب (28)، كما كان ولا يزال دور رواندا وأوغندا وبورندي مؤثرا في مجريات الصراع في الكونغو الديمقراطية، تماما كما لا يزال الضعف المزمن لدول الساحل الإفريقي (مالي والتشاد وموريتانيا وليبيا) عاملا مهما في تدفق الأسلحة على الجماعات المتطرفة هناك ومساعدا على حرية تحرك جماعات الجريمة المنظمة والمجاعات الإرهابية العابرة للحدود المفتوحة(***)، دون أن نهمل ما أنتجه ذلك من موجات رهيبة من النازحين واللاجئين بين الدول المتجاورة وتحول بدوره لعامل مغذ للصراعات البينية (حالة اللاجئين الكونغوليين في رواندا والروانديين في الكونغو الديمقراطية).

لقد ذهب البعض من الباحثين في تفسيره لأصل الصراعات الدينية كوجه بارز من أوجه الصراعات الإفريقية إلى محاولة تفكيك طابع "القداسة" الذي كثيرا ما طبع به؛ فمن عناصر العنف الرئيسية التي تضمها دائرة العنف الديني هو **العنف المقدس** باعتباره وجها من وجوهه، وبالرغم من أن هذه الوجوه في جوهرها ذات طبيعة ديني واجتماعية ونفسية، كاستخدام الشعائر والطقوس والمراسيم الدينية التي تصاحبها التراتيل والرقص والتعاويذ وتقديم الأضحية الرمزية أو غيرها، وحيث تراق دماء كثيرة خلال اجراء نلك المراسيم والطقوس. وغالبا يرافق ذلك نوبات هيستيرية واضطرابات سايكو- فيزيولوجية وهلوسات بصرية وهيجان جماعي ينعدم فيه الوعي والإحساس بالألم نتيجة الضرب والجروح والحروق والصدمات النفسية(29).

إلى جانب ما تتميز به المجتمعات الإفريقية من تعدد لغوية حيث توجد في إفريقيا أكثر من ألفي لغة ولهجة، يشهد الواقع الأفريقي أيضاً تعددية دينية تتجلى في ذلك التنوعً في الأديان والمعتقدات؛ فإلى جانب الدين الإسلامي والمسيحية توجد الأديان التقليدية، والتي هي بدورها متعددة ومتنوعة بقدر تنوع وتعدد الجماعات الإثنية في القارة؛ إذ تتميز الأديان التقليدية بأنها محلية الطابع لا تمتلك أي

فعالية خارج نطاق الجماعة الدينية المؤمنة بها(30).

ومع تعدد التفسيرات المقدمة لظاهرة العنف الإثني والديني في إفريقيا إلا أن الثابت في ظل هذه الظروف هو ذلك الأثر السياسي والاقتصادي والاجتماعي والإنساني الرهيب الذي لا زالت تخلفه هذه الصراعات، والذي أبقى القارة الإفريقية تعيش التخلف والاستبداد والتبعية؛ فلقد أضحت إفريقيا بكل هذا تحتل المراتب الأولى في عدد اللاجئين والنازحين والمهجرين قسرا من دولهم الأم بفعل الحروب الأهلية والصراعات الإثنية والدينية كما هو الحال في الساحل الإفريقي والكونغو الديمقراطية والسودان وليبيا.

وتتسبب ظاهرة اللاجئين في مشكلات سواء لدولة المنشأ أو دولة اللجوء؛ فبالنسبة للأولى، تفقد هذه الدول مواردها البشرية بسبب نزيف العقول الذي تتعرض له، وهروب المتعلمين والمثقفين إلى الخارج للنجاة بأنفسهم والبحث عن مصادر جديدة للرزق بعيدة عن مواطنهم التي دمرتها الحروب الأهلية. أما بالنسبة للثانية (دولة اللجوء)، فتواجه هي الأخرى سلسلة من المشكلات تتمثل فيما يحدثه اللاجئون من تغيرات في الخريطة البشرية وتحديداً الإثنية، فضلاً عما يمثله هؤلاء اللاجئون من أعباء اقتصادية واجتماعية(31).

وتعتبر الهجرات السكانية غير الشرعية واحدة من المشكلات المستعصية التي تجابه دول القارة الإفريقية وتثير قلق دول العالم قاطبة في الوقت الراهن لاعتبارات عديدة؛ ذلك أن الأضرار المترتبة عن هذه الهجرات غير الشرعية ترتبط بالخصوصيات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للدول التي تعاني منها وما ينجر عن ذلك من مخاطر وتحديات أمنية جدية(32). خاصة مع الموجات الجديدة للاجئين من الصراعات المتفجرة حديثا (جنوب السودان وليبيا وإفريقيا الوسطى)، وهو ما يمثل أعباء إضافية على الدول الإفريقية ويطرح تحديات أمنية واقتصادية ضخمة على صناع القرار وصائغي السياسات فيها.

ثانيا: أزمة بناء الدولة في أفريقيا: الواقع والرهانات

لا يختلف وضع الدولة الحديثة وأنظمتها السياسية اليوم عن تلك الدول والحضارات التي سادت عبر مراحل التاريخ المختلفة ثم بادت من حيث حاجتها للاستقرار وحاجة حكامها إلى شكل من أشكال العلاقة النفسية التي تهبهم محبة ورضا وطاعة شعوبهم، مبعدة إياهم بذلك عن اللجوء إلى وسائل الإكراه الخارجية من أجل الخضوع اللازم لضمان سير العملية السياسية واستمرارها (33)، وفي إفريقيا اليوم تستمر أزمة الدولة الوطنية وإشكاليات الحكم كإحدى أهم معضلات النخب الحاكمة فيها بسبب عجزها الكبير إن لم يكن فشلها الذريع في إرساء دولة المواطنة حيث التساوي الفعلي أمام القانون، وحيث تحتكر الدولة وحدها العنف المشروع؟؟

1/ معضلة الدولة الإفريقية في ظل العولمة

يصعد في القارة الإفريقية اليوم مفهوم "تماهي الحدود" BLURRING BOUNDARIES ليشكل خاصية مميزة للفضاء الإفريقي، وحيث يتصارع مفهوم الدولة السياسي مع تصور الأمة الرمزي بفعل عدم انسجام الحدود الموروثة عن مؤتمرات برلين وسايكس بيكو الإستعمارية مع التعددية الإثنية والدينية العابرة للحدود، وهو ما طرح في مراحل لاحقة إشكالات أمنية وسياسية خطيرة ومزمنة على دولة ما بعد الإستقلال الإفريقية، والتي عبرت على نفسها بصور وتجليات غاية في الدموية والوحشية (رواندا، الصومال، الكونغو الديمقراطية، السودان، ليبيريا، مالي، إفريقيا الوسطى...).

لقد أدى افتقاد السلطات القائمة في غالبية الدول الإفريقية إلى صلاحية احتكار العنف المشروع داخليا إلى تفشي مظاهر العنف الإجتماعي (الإثني والديني والفئوي والجهوي) وغياب الدولة وعدم قدرتها على السيطرة على كامل إقليمها كحالة مدن شمال مالي (كيدال، غاو، تومبكتو) التي لازالت الجماعات الإسلامية المتطرفة تسيطر على قطاعات واسعة منها، ومدينة شمال كيفو في الجنوب الشرقي للكونغو الديمقراطية حيث معاقل الفصائل المعارضة لحكومة كينشاسا أو اقليم دارفور في السودان أو جمهورية أرض الصومال أو دلتا النيجر.

أما على المستويات الأخرى؛ فيستمر دور الفاعلين الإقتصاديين الدوليين في ممارسة تأثيره البارز في الإقتصادات الإفريقية القائمة على الأنماط التقليدية للزراعة وتصدير المعادن والخامات، والتي تعتمد على الإستثمارات الخارجية القادمة من الإحتكارات الكبرى للشركات العابرة للقومية حيث التكنولوجيا العالية والرساميل الكبيرة، وهو ما أفقد غالبية النظم الإفريقية لإستقلالية قرارها الإقتصادي والمالي؛ فالشركات المتعددة الجنسيات تعتبر إحدى أدوات الاختراق من حيث تأثيرها في صنع القرار، ولا سيما الاقتصادي، وتشير بعض الدراسات إلى أن تأثير هذه الشركات يمتد إلى عديد الميادين والقطاعات الإفريقية عبر صور شتى (34):

- استعانة الشركات متعددة الجنسيات بحكوماتها للضغط على الدولة المضيفة باتجاه تبنى مواقف معينة.

- الضغط باتجاه دفع منظمات دولية لتبنى مناقشة سياسية معينة أو إقرارها.

- مباشرة الضغط على سفارة الدولة المضيفة من خلال نفوذ الشركة في الدولة حيث المقر الرئيسي للشركة.

- التأثير في حكومة الدولة المضيفة من خلال شبكة علاقات تقيمها الشركة مع وزراء أو شخصيات ذات نفوذ في الدولة المضيفة.

- الضغط المباشر على الدولة المضيفة من خلال التهديد بسحب استثمارات الشركة، أو الانتقال إلى دولة أخرى ما لم تستجب الدولة بالتنازل عن بعض الشروط البيئية أو عن شروط العمل أو النظام الضريبي...الخ

وهي كلها عوامل تفاقم من حالات العجز الداخلي للدول الإفريقية خاصة مع ما تتميز به اقتصاداتها من ضعف هيكلي حاد أنتجه التحول السريع والمشوه من الاقتصاد البدائي الاشتراكي الموجه إلى اقتصاد السوق الحر، إلى جانب غياب الديمقراطية والشفافية في الأداء الاقتصادي للفاعلين الاقتصاديين المحليين المستفيدين من هذا التحول المشوه وما أنتجه ذلك من شيوع لمظاهر الفساد لرجالات السلطة وحاشيتهم، وهو ما كرس الهوة بين النخب الحاكمة الثرية في مراكز المدن والشرائح الواسعة من الجماهير التي تعاني الظلم والفقر والمرض في حواشي المدن وأطرافها.

إن انتقال التحليل السياسي تدريجيا من نموذج "كرة البلياردو" الذي لا يولي اهتماما للعوامل الداخلية في تحليل التفاعل الدولي إلى نموذج "بيت العنكبوت" حيث تنتقل الحركة من مكان إلى آخر بفعل الترابط بين الوحدات يجعل القدرة على تحديد ما هو متغير داخلي (يدخل في نطاق السيادة)، وما هو متغير خارجي (البيئة الدولية) أمرا غاية في التعقيد(35)، خاصة في البيئة الإفريقية الهشة حيث تتراوح النظم والحدات السياسية بين الضعف والعجز والفشل...وحتى الإنهيار.

تشكل إذن ظاهرة "فيضان البيئة الدولية" على بنية البيئة المحلية أمرا يجعل تحديد معنى دقيق لمفهوم الاختراق مطلبا غاية في التعقيد؛ إذ لابد من معيار يستند إليه يمكنه من تحديد ما هو دولي وما

هو داخلي، وتاليا، تحديد متى يمكن الإشارة إلى اختراق ما، الأمر الذي يفترض التمييز بين مفهوم النفوذ INFLUENCE ومفهوم الاعتماد المتبادل INTERDEPENDENCE ومفهوم التغلغل ENTRYISM ومفهوم الاختراق PENETRATION وهي مفاهيم متداولة في العلاقات الدولية لكن كلا منها يشير إلى بعد معين في اطار التفاعل بين وحدات المجتمع الدولي(36).

وفي إفريقيا؛ تشير التحولات التي شهدتها مرحلة ما بعد الحرب الباردة إلى التحول في استراتيجيات القوى الكبرى تجاه القارة؛ ذلك أن تفكك التكتلات التي أنتجتها الحرب الباردة أتاح فرصا جديدة لاستراتيجيات "الارتباط"(****)؛ حيث أن الولايات المتحدة الأمريكية استخدمت هذه الإستراتيجية غالبا من أجل استمالة الحلفاء السابقين للاتحاد السوفييتي، وذلك بالتركيز على مجموعة متنوعة من الحوافز، ومجموعة من المتغيرات(37)؛

- الحوافز التي تستخدمها.
- الأهداف التي تنشدها.
- القوى الفعالة التي يتم الارتباط بها.

لقد تناولت الكثير من الدراسات بالتحليل أثر الفواعل الخارجيين في النظم السياسية والأنساق الإقتصادية والإجتماعية الإفريقية ومدى قدرة هذه الأخيرة على الصمود أو التكيف أمام محاولات الإختراق المستمرة الناجمة عن العولمة ومقتضياتها؛ فيرى **جيمس روزنو** مثلا أن ما يحدد قابلية النظم للاختراق أو عدمه هو ما سماه "**القدرة التكيفية**" ولعل هذه النقطة هي نقطة الارتكاز للنقد الذي وجهه روزنو لـ**غابريال الموند** G. A. Almond في شأن التغير في النظم السياسية؛ فبعد انتهاج تحليل يقوم على 03 مستويات(38)؛

1/ المستوى الوطني؛ ويتضمن هيئات صنع القرار في حكومة الدولة.

2/ المستوى ما دون الوطني؛ ويشتمل على كافة هيئات وسياسات الإدارات المحلية.

3/ المستوى ما فوق الوطني؛ وينسحب على البيئة الاقليمية والدولية.

ليصل نموذج **روزنو** الى محاولة تحديد مدى تدخل "الأطراف غير الأعضاء" في كل مستوى من المستويات الثلاثة في عملية صنع القرار واتخاذه.

2/ ضعف الإندماج الوطني والجهوي والإقليمي

يبدوا جليا أن إفريقيا تفتقد لميكانيزمات حقيقية للتفاعل الذاتي واحتواء المشاكل والأزمات محليا؛ إن على المستوى الوطني أو الجهوي أو الإقليمي؛ فعلى المستوى المحلي يغيب التمايز المؤسساتي الواضح داخل النظم السياسية الإفريقية وهو ما يفتح المجال أمام هيمنة السلطة التنفيذية على السلطتين التشريعية والقضائية وما ينتجه ذلك من استئثار بالسلطة والثروة وإخضاع لقوى المجتمع الحية لصالح الطبقة الحاكمة وقمع للحريات الفردية والجماعية تحت مسوغات شتى.

أما على مستويات التفاعل الجهوية والإقليمية فتستمر الهشاشة والضعف وعدم الفاعلية خصائص مميزة للعمل الإفريقي المشترك بسبب المشاكل والتوترات البينية التي لا يكاد يخلوا منها فضاء إفريقي محدد، وكذا بفعل الارتباطات القوية للنظم القائمة بمراكز القرار في الغرب (فرنسا وبريطانيا وبلجيكا والولايات المتحدة الأمريكية) والشرق (الصين وتركيا واليابان)؛ وهو ما أضعف العلاقات الإفريقية الإفريقية ومسارات التكامل فيها وأبقاها في حدودها الدنيا التي لا تتجاوز الاجتماعات الروتينية وتبادل الأدوار والمواقع دون أن يمتد ذلك إلى تجسيد فعلي للتضامن الإفريقي عبر ميكانيزمات اقتصادية واجتماعية وثقافية عملية وذات جدوى على حياة الأفارقة ومستقبلهم. وبالنتيجة؛ تستمر

التناقضات بين النظم السياسية الإفريقية التي فشلت في إرساء نموذج للدولة العصرية الإفريقية التي يؤمن بها الجميع.

إذن؛ وبمسح سريع؛ تكشف الدراسات ذات الصلة بنظريات الدولة بأن كل مفكر مبدع نظر إلى الدولة بطريقة متفردة تتراوح من نسبة دافع أخلاقي عضوي إليها (**هيغل**) إلى اعتبارها قائمة على القانون الطبيعي وحالة الطبيعة (**هوبس وشميت**)، وقد اعتبر **ماركس** الدولة نتاجا للسيطرة الاقتصادية لطبقة ما على طبقة أخرى، بينما نظر إليها **كلسن** Kelsen بوصفها ظاهرة قانونية أساسا، ورأى فيها **شميت** تجسيدا للسياسي، في حين وجدها **غرامشي** Gramsci نظاما للهيمنة، ووجد **فوكو** وما بعد البنيويين أنها تخترق الثقافي وتتخلله على نحو عميق ومهم، وبعد **شميت** في ثلاثينيات القرن العشرين اختفت النظرة الهيغلية إلى الأخلاقي إلى حد بعيد(39)، وان ظل هناك جدل كبير حول الحدود التعريفية والقيمة التحليلية للدولة؛ ذلك أن بعض المعلقين يعتبرون الدولة "المتغير التفسيري الأساس" بوصفها فاعلا "له مصالح خاصة به لا تعكس بالضرورة مصالح المجتمع"(40).

ويرى أخرون أنه لا يمكن فهم الدولة في ذاتها، بل من زاوية علاقتها بالنظام الاجتماعي ضمن سياقات اجتماعية- اقتصادية – ثقافية محددة؛ وهو ما يحيلنا إلى تاريخانية نشوء دولة الاستقلال الإفريقية، وكيفية تقسيم الحدود في مؤتمرات القوى الاستعمارية الأوربية، ثم طرق تفاعل المجتمعات المحلية ذات الهويات المختلفة مع بعضها البعض ومع أنظمتها السياسية من أجل الوصول في النهاية لفهم واقعي، دقيق وغير مشوه لجذور المشاكل الإثنية والدينية والجهوية التي تعيق بناء "الدولة الوطنية" في إفريقيا، مع ضرورة الاستغناء عن استيراد النماذج الدستورية الجاهزة من المستعمر القديم (فرنسا وبريطانيا تحديدا) والوصفات الاقتصادية الجاهزة من المؤسسات المالية الدولية التي لا تتلاءم مع خصوصيات البيئة السوسيوثقافية الإفريقية كما أثبتتها التجارب الفاشلة السابقة، كما لا تستجيب لمتطلبات المجتمعات الإفريقية التي تئن تحت وطأة التخلف والفساد والتبعية.

3/ محاكاة الحداثة الغربية: المعوقات والمخاطر

من مظاهر فشل بناء دولة الاستقلال في إفريقيا الاستسلام التام للحداثة الغربية بصفتها قمة الإبداع البشري، وضياع الخصوصيات التاريخية للشعوب الإفريقية التي تشكلت عبر حقب زمنية متعاقبة و صارت جزءا لا يتجزأ من أنساقها الثقافية ونظمها الاجتماعية، وتصبح معها أي محاولة لتجاوز هذه الخصائص تشويها للواقع الإفريقي ومن ثم ضياع فرصة البناء عليها للتعامل مع المشكلات الأخلاقية والنفسية والاجتماعية والبيئية التي تسبب فيها التقدم الغربي الحديث.

يقدم عصر التنوير مثالا وثيق الصلة باهتماماتنا في هذا السياق البحثي، ولاشك في أن هذا المشروع اشتمل على حركات فكرية وسياسية أخذت شكل طيف واسع من الاختلاف الفكري، ويكفي هنا أن نشير إلى الاختلافات الفلسفية ورؤى العالم المتناقضة تماما لدى **هوبس** Hobbes، و**فولتير** Voltaire و**روسو** Rousseau و**هيوم** Hume و**سبينوزا** Spinoza و**كانط** و**هيغل** Hegel، و**جون ستيوارت ميل** G. S mill، و**ماركس** Marx على الأقل، في المقابل من ذلك اشتملت تجارب المحاكاة الإفريقية للحداثة الغربية على اختزال كبير للرؤى المختلفة ومحاولة لفرض الرؤية الواحدة كما يفهمها رجال السلطة أو من لهم علاقة بهم أو مصلحة معهم في الداخل والخارج.

وعليه؛ فإنه يبدوا مستحيلا وضع هؤلاء وكثيرون غيرهم في مجموعة مميزة واحدة، فما بالك

بالأنظمة والحركات الفكرية التي أنتجوها، ومع ذلك يمكن القول أن التنوير في مجمله وعلى الرغم من أن معتنقي أفكار **كيركغارد** Kierkegaad وهاردر Herder وامثالهما يمثل نموذجا واحدا يبرز مجموعة مشتركة من الافتراضات والمقتضيات التي تضفي عليه وحدة معينة، إلا أنه من جهة أخرى يحفل بتنوع داخلي كبير، وكما يرى **جون غراي** John Gray بحق، فإن المشروع المركزي للتنوير "كان استبدال الأخلاق المحلية والعرفية والتقليدية وكل أشكال الإيمان المتعالي بأخلاق نقدية وعقلانية، قدمت كأساس لحضارة كونية، وهذه الأخلاق الجديدة العلمانية والإنسانية الملزمة لكل البشر تضع معايير كونية لتكوين المؤسسات الانسانية"(41).

وتجدر الإشارة في نفس السياق إلى إنشاء المجلس الأعلى للفرانكفونية عام 1970 ثم دعوة الرئيس الفرنسي "**فرانسوا ميتران**" إلى أول قمة فرانكفونية في عام 1986 في فرساي (شهدت مشاركة 41 رئيسا) لتتحول بعد 11 سنة (1997) إلى المنظمة الدولية للفراكفونية، والملاحظ هو غياب الجزائر وسوريا عن عضوية المنظمة رغم كونهما أقرب تاريخيا إلى اللغة الفرنسية من مصر؛ ما يعني أن البعد السياسي حاضر في وظيفة هذه المنظمة ذات الطابع اللغوي؛ فحتى في حركة الترجمة التي تشجعها تخضع لمعايير سياسية تعتمد في انتقاء نوع معين من ذلك الانتاج الفكري والأدبي دون غيره خدمة لاستمرارية المصالح الفرنسية الهامة في إفريقيا والعالم؛ ففي عام 2007 أنشئت في المنظمة خلية تفكير استراتيجي مهمتها التفكير في القضايا المستجدة المرتبطة بمكانة الفرنسية ومستقبل فرنسا في إفريقيا والعالم(42)، وهو ما يؤكد طغيان المصالح الجيواستراتيجية للقوى ذات النفوذ التقليدي في إفريقيا على ادعاءات الحداثة الغربية والرغبة في مساعدة الأفارقة.

إن العنف الذي ميز عملية محاكاة الحداثة الغربية في إفريقيا وتقديمها كخيار حتمي ووحيد للمجتمع هو أحد مصادر العنف الذي تفجر فيما بعد بصور أكثر دراماتيكية؛ فالعنف السياسي في إفريقيا اتخذ صورا وأشكالا وأساليب متنوعة ومستويات مختلفة بدءا بعمليات منع الرأي العام من إبداء الرأي، إلى منع التعددية السياسية والتمييز والتمايز بين فئات المجتمع الواحد، مرورا بأشكال القمع والتعذيب والاعتقال التعسفي والقتل الجماعي والنفي والتشريد وإبادة الأقليات(43)، وهي كلها ممارسات متناقضة حتى مع جوهر الحداثة الغربية وسيرورتها التاريخية.

يقول **جون غراي** John Gray "الفكرة التي مفادها أن التحديث يعني تكرار تجربة الحداثة الغربية والتلاقي عند المؤسسات والأنماط الثقافية الغربية، هي بحد ذاتها واحدة من أوهام العصر الحديث الرئيسية التي زكتها كثير من التطورات الحاسمة في التاريخ الحديث، وفي الوقت نفسه فإن هذه الصورة الذاتية الخادعة للحداثة تتجاهل وتتغاضى عن ذكر الحالة التي عنت فيها الحداثة التغريب؛ ألا وهي اقتباس ثقافات أخرى منظورا أداتيا على الأرض هو عدمي في النهاية"(44)، وهو ما يجعل من إبداع الحلول المحلية الخالصة المتوافقة مع تاريخ المجتمع وتطلعاته حتمية تاريخية لا مفر منها للنخب الإفريقية وأصحاب القرار فيها.

4/ ضرورة الانتقال من عسكرة المجتمع إلى تنمية الأمن

ينطلق"**اصلاح الأمن**" في إفريقيا من تجاوز النّظرة التّقليديّة للأمن كمرادف للعسكرة، ويمرّ عبر إعطاء أدوار أكبر للفاعلين الاجتماعيّين من أجل إحداث التّغييرات اللّازمة والضروريّة في النّظم الاجتماعيّة المرضيّة المولّدة للعنف، لكنّه يتطلّب أيضا تركيز الجهود التّنمويّة على محاربة الثّالوث الأسود: الفقر، المجاعة، المرض عبر تعزيز فرص الشّغل وتحسين نوعيّة الحياة والعمل على التّوزيع

العادل للثّروة في المجتمع؛ فالثّالوث السّابق وان كان مفسّرا للعديد من النّزاعات الدّاخليّة في العالم الثّالث، إلّا أنّه يعكس أيضا ضعف الهيكلة المؤسّسيّة سياسيّا واقتصاديّا واجتماعيّا، وهو ما يفتح المجال واسعا أمام تغلغل شبكات الجريمة المنظّمة والإرهاب والميليشيّات المسلّحة دون ردع من أيّة قوانين(45)، وهنا تبدوا الكثير من الدّول الإفريقيّة نماذج عاكسة لنزاعات مستعصية ومتجدّدة بفعل عدم القدرة على تفكيك هذا الثّالوث (الصّومال، الكونغو، السّودان، مالي، النّيجر، افريقيا الوسطى، أوغندا....).

وتعود الهشاشة الاقتصادية في إفريقيا واستعصاء أزماتها ونزاعاتها عن الحل أساسا إلى أسباب مرتبطة بالضعف الهيكلي للدولة الإفريقية التي تعاني من العديد من الإختلالات والمشكلات، ولأسباب مرتبطة بطبيعة الدولة الإفريقية التي توصف بأنها دولة رخوة، وأنها دولة عاجزة، ودولة فاشلة، بيد أن انهيار الدول الإفريقية يظل أيضاً وثيق الصلة بالعوامل الخارجية؛ ففي فترة الحرب الباردة كان للمساعدات التي تقدمها القوى الكبرى للدول الإفريقية أكبر الأثر في صمود هذه الدول في وجه التحديات السياسية والاقتصادية والأمنية التي تواجهها، ومع انتهاء الحرب الباردة . وما صاحبها من متغيرات على الساحة الدولية قادت إلى انخفاض الأهمية النسبية للدول الإفريقية - توقفت هذه المساعدات لتجد الدول الإفريقية نفسها مضطرة لمواجهة هذه التحديات بمفردها، ومن ثم فإن عدداً قليلاً جداً من الدول الإفريقية هي التي نجحت في الحفاظ على الاستقرار السياسي والاقتصادي والأمني(46).

إنّ تعدّد وتنوّع وتعقّد التّهديدات الأمنيّة التي تجابه الدّول والمجتمعات خاصة في العالم الثّالث؛ إفريقيا، آسيا وأمريكا اللّاتينيّة؛ حيث لا تزال إشكاليّة بناء الدّولة تلقي بظلالها على انعدام التّوازن والتّكافؤ في توزيع الموارد والامتيازات، والتي تعتمد في الغالب على قاعدة الولاء السياسي للمجموعات أو الفئات الاجتماعيّة[47]، قد كان عاملا أساسيا في استمرار الانقسام المجتمعي الحادّ الذي غذّته وتغذّيه الممارسات السّلطويّة التي فشلت في بناء دول المواطنة والقانون حيث السّلم الاجتماعي القائم على العدالة والحقوق.

في المحصلة؛ يبدوا واقع الدولة الإفريقية اليوم بعيدا جدا عن تضحيات الرعيل الأول من شعوبها في سبيل الانعتاق من هيمنة المستعمر الأوروبي وبناء إفريقيا حرة ومزدهرة، وبعيد أيضا عن تطلعات شعوب القارة ممن عانو أكثر من غيرهم من الحرب والفقر والمرض والاستبداد التي أضحت صفات لصيقة بالواقع الإفريقي المترهل؛

إن تحقيق مطالب المجتمعات الإفريقية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاستجابة للمقتضيات التي تفرضها العولمة والتهديدات الناشئة عنها لابد أن يمر حتما عبر التأسيس لدولة المواطنة والحقوق حيث التساوي الفعلي لجميع المواطنين أمام القانون، وحيث دولة المؤسسات التي تجتهد نخبها في ابتكار البدائل الاقتصادية وإبداع الحلول السياسية التي تنبع من عمق المشكلات التي تعانيها المجتمعات الإفريقية، وهو ما لا يتأتى إلا بنظم سياسية ونماذج اقتصادية تشاركية تقوم على الشفافية والمساءلة والحكامة.

قائمة الهوامش:

(1): جيري سمبسون، **الإرهاب الدولي والقانون الدولي: المقاربات الدولية في الماضي والحاضر**، مركز دراسات الوحدة العربية، الإسكندرية، مصر، 2003،ص 106.

(*): خلافا لمراكز القيادة الأمريكية الأخرى، تشكل الجوانب التنموية الحلقة الأضعف في مركز قيادة **الأفريكوم** حيث لا تتوفر إلا على ثلاثين (30)

مسئولا من الوكالات الأمريكية الأخرى مثل وزارة الخارجية ووكالة التنمية الأمريكية كجزء من هيكلتها العامة. إضافة لذلك فإن أحد نواب قائد قيادة **الأفريكوم** دائما ما يكون مسئولا كبيرا في وزارة الخارجية والسبب الأساسي لذلك يكمن في الرغبة الأمريكية في موازاة عمل **الأفريكوم** مع عمل الهيئات التنموية الأمريكية. وقد انتقدت الخارجية الأمريكية صراحة إعطاء الأسبقية للنشاطات العسكرية **للألفريكوم** على حساب الأنشطة التنموية والدبلوماسية مما يشكل تعارضا للمتلازمة الثلاثية؛ **التنمية، الدبلوماسية، الدفاع**.

(2): ابراهيم شبير الدين، "**الأفريكوم: حماية المصالح الأمريكية تحت غطاء الشراكة**"؛ تر: الحاج ولد ابراهيم، تقرير صادر عن مركز الجزيرة للدراسات، جوان 2013، الدوحة، قطر، 2013، ص 03.

(3): John (Baylis), Smith (Steve), **The Globalization of World Politics, An Introduction to International Relations**, Oxford University Press, 3rd Eddition, 2005, p 485.

(4): كاظم هاشم نعمة، **إفريقيا بعد 11 سبتمبر: استراتيجيات الانخراط والتعاون**، منشورات أكاديمية الدراسات العليان طرابلس، ط1، ليبيا، 2005ن ص 11.

(5): ابراهيم شبير الدين، مرجع سابق، ص 06.

(6): جيوفانا بورادوري، **الفلسفة في زمن الإرهاب: حوارات مع يورغن هابرماس وجاك دريدا**. تر: خلدون النبواني، ط1، **المركز العربي** للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، قطر، 2013، ص 25.

(7): ابراهيم شبير الدين، مرجع سابق، ص 06.

(8): منظمة الوحدة الإفريقية، **الاتفاقية الإفريقية لمنع ومكافحة الإرهاب**، الجزائر، 1999، ص 67.

(9): رفيق حبيب، **تفكيك الديمقراطية**، دار الشروق، مصر، 1997، ص 108.

(10): فريدوم سي أوناها وجيرالد إي إزريم الحناشي، **غرب إفريقيا: الإرهاب والجرائم المنظمة العابرة للحدود**، مركز الجزيرة للدراسات، الدوحة، قطر، 2013، ص- ص 6-8.

(11): ابراهيم الحيدري، **سوسيولوجيا العنف والإرهاب**، ط1، دار الساقي، بيروت، لبنان، 2015، ص 100.

(12): نعوم تشومسكي، **الدولة الفاشلة**، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 2007، ص 08.

(13): ثامر كامل محمد، **تداعيات عاصفة الأبراج: الاستراتيجيات الدولية في عصر العولمة**، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002، ص 116.

(14): وليد عبد الحي وآخرون، **التداعيات الجيواستراتيجية للثورات العربية**، ط1، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، لبنان، 2014، ص 56.

(15): جيوفانا بورادوري، مرجع سابق،ص 28.

(16): سوزان كالفرت وروبرت كالفرت، **السياسة والمجتمع في العالم الثالث**. تر: عبد الله بن لمجان آل عيسى الغامدي، جامعة الملك سعود، الرياض، السعودية، 2002، ص 122.

(17): أليون سال، **إفريقيا 2025؛ أي مستقبل؟**. تر: سعد الطويل، مركز البحوث العربية والإفريقية، القاهرة، مصر، 2004، ص – ص 28-36.

(18): Jhon Kpundh, "Limiting Administrative corruption in Sierra Leone", ***The Journal of Modern African Studies***, Cambridge Uni. Press, Cambridge , vol.32, no.1, 1994 ,p140.

(19): سعد الدين إبراهيم وآخرون، **أزمة الديمقراطية في الوطن العربي**، مركز دراسات الوحدة الإفريقية، بيروت، لبنان، 1984، ص358.

(20): مصطفي بخوش، **حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة: دراسة في الرهانات والأهداف**، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2006، ص 112.

(21): محمد أبو العينين، **التقرير الإستراتيجي الإفريقي 2007/2006**، مركز البحوث الإفريقية، القاهرة، مصر، 2007، ص 395.

(22): إبراهيم الحيدري، مرجع سابق، ص ص100، 101.

(23): مد عاشور مهدي، **دليل الدول الإفريقية**، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، القاهرة، مصر، 2007، ص 77.

(25): إبراهيم الحيدري، مرجع سابق، ص 102.

(25): كلود دوبار، **أزمة الهويات: تفسير تحول**، تر: رندة بعث، المكتبة الشرقية، بيروت، لبنان، 2008، ص 25.

(26): Cristina Flisher Fominaya, **Collective Identity in social movement: Central concept and debates**, University of Aberdeen, Scotland, 2010, p-p 4-6.

(27): محمد عابد الجابري، **فكر ابن خلدون: العصبية والدولة**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 1994، ص ص، 172، 173.

(**): **ظاهرة الجوار السيّء**: هي أطروحة طورها البنيويون الجدد وعلى رأسهم "**باري بوزان**" في سياق تفسيرهم للنزاعات الاثنية والحروب الأهلية المزمنة التي تعاني منها القارة الإفريقية، أين اعتبروا أن **الهشاشة والضعف** الذي تعاني منه دولة ما أو مجموعة من الدول في إقليم معين سرعان ما تنتشر عدواه لتمس الدول المجاورة في حالة نشوب أزمة ما أو نزاع ما (حالة امتداد النزاع الرواندي إلى الكونغو مثلا في التسعينات).

(28): محمد أبو العينين، مرجع سابق، ص ص 176- 178.

(***): لقد كان لتدفق الأسلحة إلى إفريقيا **دور خطير جدا** في انفجار النزاعات واستعصائها؛ فقد تمت سرقة ما يقارب **5000 قطعة سلاح كلاشينكوف47 - AK الشهير**، و**2.5 مليون طلقة** من أحد مخازن الجيش اليوغسلافي، وتم نقل الأسلحة جوا من صربيا إلى ليبيريا تحت غطاء عملية قانونية، وهو ماساهم في تمويل المقاتلين وتغذية النزاعات في المنطقة لسنوات طويلة. **لمعلومات أكثر؛ أنظر: محمد جمال مظلوم**، التجارة غير الشرعية للسلاح والإرهاب، **كلية التدريب: قسم**

البرامج التدريبية، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2013، ص ص، 3، 4.

(29): فرانسوا لوجارنو، **وجوه العنف المتعددة**، في: إدمون بلان، **المجتمع والعنف**، تر: الياس زحلاوي، دمشق، 1975، ص 27.

(30) حمدي عبد الرحمن، التعددية وأزمة بناء الدولة في إفريقيا الإسلامية، **مركز دراسات المستقبل الإفريقي، القاهرة، مصر، 1996، ص-ص 30- 37.**

(31): أحمد إبراهيم محمود، الحروب الأهلية في إفريقيا، **مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، مصر، 2001، ص- ص، 348 . 350.**

(32): أحمد عبد العزيز الأصفر، **مكافحة الهجرة غير الشرعية**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2010، ص 05.

(33): خميس حزام والي، **إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2003، ص ص 20، 21.

(34) Evren Koksal,**The Impact of Multinational Corporations on International Relations**, Thesis submitted to Middle East technical university, December 2006, pp, 112,113.

(35): وليد عبد الحي، مرجع سابق، ص 57.

(36): المرجع نفسه.

(****): وتنقسم **استراتيجيات الارتباط** إلى 03 استراتيجيات: إستراتيجية الارتباط المشروطة، وإستراتيجية الارتباط غير المشروطة وإستراتيجية الارتباط العسكري، وتختلف كل إستراتيجية عن الأخرى من حيث الحوافز والشروط والمدى والأهداف.

(37): ريتشارد هاس وميجان أسوليفان، **العسل والخل: الحوافز والعقوبات والسياسة الخارجية**. تر: إسماعيل عبد الحكم، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، مصر، 2002، ص5

(38) : James N. Rosenau, **The Scientific Study of Foreign Policy**, Nichols Pub and Frances Pinter London, 1980, p-p 136-152.

(39): وائل الحلاق، **الدولة المستحيلة: الإسلام والسياسة ومأزق الحداثة الأخلاقي**، تر: عمرو عثمان، ط1، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2014، ص ص 58، 59.

(40) : Karen Barkey and Sunita Parikh, "Comparative Perspectives on the State", **Annual Review of Sociology**, vol. 17, n0. 1 (August 1991), pp 524, 525.

(41): وائل الحلاق، مرجع سابق، ص 40.

(42): وليد عبد الحي، مرجع سابق، ص ص75، 76.

(43): إبراهيم الحيدري، مرجع سابق، ص131.

(44): وائل الحلاق، مرجع سابق، ص 57.

(45): Robert Esposti, Du Terrorisme Internationale en Afrique : De ses Manifestations et de ses Conséquences, ***Défense Nationale***, N°01, p 138.

(46) : United Nations, **The causes of conflict and the promotion of durable peace and sustainable development in Africa**, Report of the Secretary-General,1997

(47): Patrick Chabal, Jean-Pascal Daloz, **L'Afrique est partiel ! Du Désordre comme Instrument Politique**, édition Économica, Paris, 1999, p 14.

أزمة النموذج التنموي الجزائري: محاولة في الفهم والتجاوز

د. زايدي عبد العزيز أستاذ محاضر ب بكلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة محمد بوضياف المسيلة

مقدمة:

شكل موضوع التنمية أحد أهم المواضيع المطروحة للنقاش سواءا تعلق الأمر بالمنظمات الدولية أو الدول، وحتى الباحثين والأكاديميين منذ مطلع الستينيات من القرن الماضي، وخاصة بعد موجة التحرر التي عرفتها الدول النامية، حول كيفية تطوير الدول المستقلة حديثا التي ورثت اقتصادات متخلفة تابعة وبدائية ووضع متهالك اقتصاديا واجتماعيا، لذلك كان لا بد من التفكير في كيفية إحداث التنمية في الأطراف وهو ماشغل الكثير من الباحثين والسياسيين على اختلافهم، وقد طرحوا العديد من النماذج المعرفية والمخططات والبرامج كوصفات يمكن من خلالها تجاوز الواقع المتخلف.

والجزائر كغيرها من الدول النامية مرت بهذه المراحل والتجارب المختلفة فيما يخص التنمية التي شكلت تحديا كبيرا، في كون الاقتصاد الجزائري لم يستطع تجاوز الاعتماد على المحروقات وهذا يؤدي بنا إلى طرح الإشكالية التالية:

- **كيف نفسر الفشل المتكرر للتنمية في الجزائر؟ وما الحلول المقترحة لذلك؟**

وللإجابة على التساؤل نقترح المحاور الرئيسية التالية:

01- تحليل معرفي للنموذج التنموي الجزائري.

02- فشل سياسات الاعتماد على الريع النفطي.

03- تفشي ظاهرة الفساد المركب في المجتمع الجزائري.

04- الحلول الإجرائية لتجاوز فشل التنمية.

أولا- تحليل معرفي للنموذج التنموي الجزائري:

يعتقد مؤرخو العلم أن العلم يتطور بشكل مستمر ومنتظم ومتصاعد، وهو ما ذهب إليه توماس كوهن (Thomas S.Kuhn)في تفسيره للنموذج المعرفي Paradigme كإطار لتفسير تطور العلم، من خلال ثورات معرفية يلعب فيها الأفراد العباقرة دورا مهما لتستفيد منها المجتمعات، وخاصة كتابه "بنية الثورات العلمية" 1970م،[1] ويعتقد أن النموذج المعرفي ذا طبيعة فلسفية وشديد العموم بحيث يوجه القائمين على التفكير العلمي، وقد يكون ذا طبيعة إلزامية لعمل العلوم الطبيعية مثلا، وقد يكون ملزما لعلم واحد فقط، ولكن في آخر الأمر إن النموذج المعرفي ضروري للعمل في أي ميدان من ميادين المعرفة،[2] ولا يكون هناك إبداع نموذج معين إلا من خلال وجود أزمات حقيقية تواجه موضوعا معينا أو حقلا بحثيا معروفا، للخروج بحل يستجيب للمشكلة المطروحة التي تبحث عن حل في أسرع وقت، وهو ما ينطبق على علماء التنمية الذين بدورهم حاولوا أن يؤسسوا نماذج معرفية من خلال الواقع المتأزم، للخروج من الأزمات الاقتصادية والتنموية التي تواجه المجتمعات والهدف منها في الأخير

---

[1]-Thomas S.Kuhn, **the structure of scientifique revolution**, second edition, enlarged, Chicago: the university of Chicago press, 1970, P 174.

[2]-محمد عارف نصر، **إبستومولوجيا السياسة المقارنة (النموذج المعرفي –النظرية- المنهج)**، الطبعة الأولى، بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات، نشر وتوزيع ، 2002م، ص 57- 58.

يستهدف رفاه الإنسان، مثلما كذلك في العلوم المادية وكيف أن النظريات الكلاسيكية أصبحت لا تستجيب للواقع مثل فيزياء القرن 19م لا تواكب فيزياء القرن 20م وأعني بين فيزياء "نيوتن وألبرت أينشتاين" ، لذلك لا بد دائما من المراجعات لأن الحياة تتطور وتتعقد وتحتاج إلى حل المعضلات التي تواجه البشر،[1] وحدوث عمليات الانكشاف والانتشار التقني.

فالإنسان عرف تطورا عجيبا في وسائل حياته خلال القرن 21م، فمن الأدوات التقليدية اليدوية، إلى المحرك البخاري إلى المحرك الكهربائي، إلى الإلكترونيات الدقيقة، إلى العالم الافتراضي في مجال الاتصالات، إلى التطور العسكري الرهيب في مجال التسلح، فمن السيف إلى البندقية إلى الدبابة، إلى الطائرة إلى الصواريخ العابرة للقارات، إلى سرب الطائرات المسيرة عن بعد من غرفة العمليات بإحدى القواعد العسكرية التي تشبه غرفة لعب الفيديو، التي كلفة صناعتها قليلة وتحتوي على دقة عالية وقدرة على التحمل فباستطاعتها أن تحمل أربع صواريخ وأربع قنابل كبيرة، وتقوم هذه الأسراب بالحرب والغزو بالوكالة التكنولوجية دون أن يموت جندي واحد، وتستطيع البقاء في الجو 16 ساعة،[2] فقد بلغ الإنسان في مجال علوم المادة ووفر على كثير من البشر السعادة المنشودة، في حين أن مجالات العلوم الإنسانية بقيت إلى حد ما لا تستجيب لكل الأوضاع، باعتبار أن الظاهرة الإنسانية لا يمكن التحكم فيها، وهو ما ينطبق على عملية التنمية التي تختلف من دولة إلى أخرى ومن منطقة إلى منطقة، فالجزائر ليست ألمانيا، والولايات المتحدة ليست مصر والدول المتقدمة تبتعد في مجال التطور عن الدول المتخلفة، الواقعة في جنوب الكرة الأرضية إذا أخضعناها إلى مؤشرات التنمية والتخلف، فالتقدم للغرب والتخلف للدول النامية.

فإذا ما تحدثنا عن أزمة النموذج التنموي الجزائري فهو يواجه عطالة حقيقية وتضارب يقيس التخبط المعرفي والمنهجي للنخب الحاكمة في بناء الاقتصاد الوطني وإطلاق تنمية وطنية حقيقية، تمس كامل مناحي حياة الناس مستمرة ودائمة، ويعود هذا إلى فشل النموذج المعرفي التنموي المتبع، وسياسات الاعتماد على الريع النفطي، وتفشي ظاهرة الفساد الأفقي والعمودي وغياب الاستشراف للمستقبل.

واجهت الجزائر مشكلة اختيار النظام الاقتصادي الملائم، فكان صراع النخب منذ البداية حول كيفية بناء الاقتصاد الوطني، وأي الخيار أحسن؟ الاشتراكية أم الرأسمالية، وأي إستراتيجية تعتمد عليها الجزائر في النهوض بالاقتصاد الوطني المتخلف، الذي عانى الاستغلال المادي والمعنوي طيلة الحقبة الاستعمارية التي دامت 132 سنة، وهدمت عملية الترابط وحلقة الإنتاج بتوقيف عملية تطور المجتمع الجزائري لصالح المستوطنين، ولا يخفى أن الصراع بين النخب الجزائرية كان قويا حول الخيارات التنموية بين اللبراليين والاشتراكيين، وبين السياسيين والتقنيين والأكاديميين، لكن الحل كان سياسيا انطلاقا من العداء للإمبريالية، ودعم الكتلة الشرقية الاشتراكية للثورة الجزائرية، لذلك فإن الخيار المتبع هو الاشتراكية، وهو ما حدث لكثير من الدول التي استغلت، فكانت تقريبا نفس الأسباب بالنسبة للدول النامية، في إفريقيا وآسيا وأمركا اللاتينية،[3] بالإضافة إلى عدم وجود طبقة بورجوازية يمكن الاعتماد عليها

[1]- توماس كوهن، **بنية الثورات العلمية**، ترجمة: جلال شوقي، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1992م ص، 104-117-118.

[2]- حصة تلفزيونية على قناة الجزيرة، **الطائرات المسيرة**، يوم 2014/03/17م.

[3]- حازم الببلاوي، **النضام الاقتصادي الدولي المعاصر، من نهاية الحرب العالمية الثانية إلى نهاية الحرب الباردة**، سلسلة عالم المعرفة، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 2000م، ص 93.

في عملية التنمية لأن المعمرين خرجوا كلية وتركوا آلة الإنتاج معطلة والبلاد في حالة فوضى.

وقد واجهت القيادات الحاكمة في الدول الحديثة الاستقلال مشكلة استعصاء التنمية خاصة بعد الحرب العالمية الثانية، وضلت الفكرة مطروحة على الساحة الأكاديمية والسياسية، لأن التنموية "developmentalism" كحركة علمية أفرزتها المدرسة السلوكية في العلوم الاجتماعية، استطاعت إعادة تشكيل حقل العلوم السياسية على مدى ثلاث عقود من الزمان حتى جاءت نظرية التبعية، ومثلت تحديا نظريا لمقولاتها وتشكيكا فلسفيا في صحة مسلماتها، أما على المستوى السياسي، فالتنمية تمثل فاعل أساسي في تشكيل السياسة الدولية بين الغرب والدول النامية وكذا داخل الدول النامية في حد ذاتها.

حيث مثلت التنمية طموح الساسة الذين حاولوا تحقيقها عبر خطط ومشروعات تحديثية من خلال الارتباط بقوى دولية مركزية، على اعتبار أنها تملك القوة التكنولوجية والمالية لمساعدتها مثلما فعلت أمريكا لأوربا، من خلال مشروع مارشال خلال الخمسينيات من القرن الماضي لتنمية أوربا، ولا يزال مشكل التنمية يشغل الدول النامية والجزائر إلى اليوم رغم تغير مسمياتها مثل استعمال مصطلح التنمية المستديمة، الإصلاح الهيكلي، الخصخصة، التحول الديمقراطي، أو تم تفكيكها لقضايا فرعية مثل المجتمع المدني، الصراعات الاجتماعية، حقوق الإنسان، البيئة، حقوق المرأة.

والمتأمل في نظريات التنمية يجدها ليست إلا إيديولوجية ،تعكس رؤية التجربة الأوربية التي تريد تعميمها على الدول النامية ومحاولة تغيير واقعه من خلال نزع خصوصياته المتخلفة، وإخضاعه لعملية تاريخية قسرية تستبعد وتقصي كل الثقافات خارج التاريخ باعتبارها متخلفة ورجعية، وراكدة وغير عقلانية أي خرافية، ثم إحلال الأنماط الأوربية محلها، ولا تستهدف تطوير الدول النامية بقدر ما تحافظ على تخلفها والسعي لعرقلتها وجعلها سوقا لمنتجاتها ومصدرا للخام لصناعاتها.

وتمثل نظريات التنمية رؤية أوربية متمركزة متحيزة ليست غاية في حد ذاتها بقدر ما هي رؤية العالم الأوربي لغير الأوربي، يرسم الغرب من خلالها خريطة الكون في المستقبل مراكز وهوامش، فهي نماذج معرفية تعكس خبرات الإنسان الأوربي، وهي لا تتعاط مع المجتمعات الأوربية ولكن غير الأوربية المتمثلة في إفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية [1]، وتعتمد على سياسات المرحلية وخط التطور الأوربي بدءا بدراسة العالم الغير أوربي من الاستشراق إلى الانثروبولوجي إلى التنمية، واعتبار أوربا قمة التطور، حيث سيطرت فكرة المرحلية في الأطروحات الغربية مثل المراحل الخمسة "لكارل ماركس"، والمراحل الخمسة عند "روستو" وغيرها، وعادة ما تبدأ هذه المراحل من مجتمعات رعي وصولا إلى المجتمعات الصناعية.

ولا تخرج التجارب التنموية عن نظريات صاغها مفكرو الاقتصاد وتركز على إستراتيجية يمكن الاعتماد عليها للخروج من التخلف ورأب الصدع الموجودة في القطاعات الاقتصادية الوطنية، وأكثر من ذلك تقليص الفجوة بين الدول المتقدمة والمتخلفة، والحد من التبعية، ويمكن أن نذكر أمثلة من هذه النماذج، نموذج إحلال الواردات الذي يعمل على تقليص الاستيراد من المواد المصنعة،[2] وإنتاجها محليا بالاعتماد على الرأسمال الوطني والأجنبي، وقد اعتمدته كثير من الدول مثل البرازيل، الأرجنتين، المكسيك، أما النموذج الثاني فهو التصنيع بقصد

---

[1]- محمد عارف نصر، **التنمية من منظور متجدد**، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2002م، ص، 11-12

[2]- محمد عبد العزيز عجمية، إيمان علية ناصف، **التنمية الاقتصادية دراسات نظرية وتطبيقية**، الإسكندرية: الدار الجامعية ، 2000م، ص 310.

التصدير،[1] وتبنته دول من جنوب شرق آسيا مثل ماليزيا، تايوان، تايلاند، سنغافورة، كوريا الجنوبية، وتميزت هذه الدول بانفتاحها الكلي على السوق الدولي والاستثمار المحلي والأجنبي، وقد لعبت الشركات المتعددة القوميات دورا كبيرا في ربط اقتصاديات هذه الدول واندماجها في الاقتصاد العالمي.

كما ساعدت على نقل التكنولوجيا والمشاريع الكبرى من المراكز إلى الهوامش، وحققت هذه الدول قفزة كمية ونوعية أحسن من بعض الدول المتطورة الأوربية، وتجاوزت مقولات التخلف في كثير من الميادين، أما النموذج الذي تبنته الجزائر وكثير من الدول الأخرى مثل: الهند، مصر، فيتنام، العراق، والذي يعمل على توجيه الجهاز الإنتاجي نحو السوق الداخلي وهو لايعني نموذج إحلال الواردات في أمريكا اللاتينية، لأن معظم الاستثمارات الصناعية في الجزائر في فترة الرئيس "هواري بومدين" موجهة نحو إنتاج سلع التجهيز وليس سلع الاستهلاك، ويؤكد هذا النموذج على إعطاء الأولوية للصناعات الثقيلة والتحويلية بالاعتماد على الصناعات الميكانيكية وصناعة الحديد والصلب والبتروكيماويات فهي صناعات تحريضية، أي بإمكانها خلق صناعات أخرى في محيطها، بالإضافة إلى أن فكرة الصناعات المصنعة وأقطاب النمو شكلت الأطروحة المركزية في النموذج التنموي الجزائري في فترة حكم الرئيس "بومدين"، والمخططات التنموية التي تبنتها الدولة الجزائرية ولا يخفى أن المرجعية الفكرية مستمدة من "G.Destanne de Bernis" و "François Perrou" بالنسبة لنموذج التصنيع في الجزائر[2]، والمخططات التي امتدت طيلة فترة حكم الرئيس "هواري بومدين" 1966م – 1979م، ويعود اختيار نموذج الصناعات المصنعة إلى كونه يساعد في تحقيق النمو الاقتصادي، ويساهم في تحقيق الشغل والرفع من إمكانية التوظيف بهدف القضاء على البطالة، وتحقيق إنتاج صناعي حقيقي موجه للاستهلاك لتلبية الحاجات الأساسية للصناعة والتنمية، ويساعد هذا النموذج في خلق ترابط بين القطاعات الصناعية والزراعية، ويمس كل الفروع في عملية التوسع الصناعي، فصناعة الحديد والصلب والميكانيك والطاقة لها ترابط فيما بينها وكل قطاع يكمل القطاع الآخر حسب الأستاذ "بيرو فرانسوا"،[3] فعلى سبيل المثال أقطاب الصناعة في كل من عنابة (الحجار) وقسنطينة (الميكانيك) آرزيو (الطاقة) وسيدي بلعباس (الماكنات الفلاحية)، تشكل تكامل، فعملية تذويب الحديد تزود مصانع الميكانيك ومصانع الطاقة تزود قطاع الحديد والصلب والميكانيك، وقطاع البيتروكيمياء يزود الصناعات الميكانيكية وكل هذا يؤدي إلى تطوير الفلاحة إذا ما أضفنا التماشي مع التطور التكنولوجي، فالتصنيع هو العملية الجوهرية للتنمية.

بالإضافة إلى أنه يعطي نوع من الاستقلال في القرارات السياسية للدولة وتحويل المجتمع من حالة تقليدية إلى حالة متقدمة في جميع مجالات الحياة، للتخلص من التبعية للمراكز الرأسمالية وتحقيق مجتمع الرفاه الاجتماعي حسب النظرية الماركسية.

وقد وظفت السلطات الجزائرية أثناء مرحلة تبني النموذج الاشتراكي أولويات للتنمية تقوم على أولوية تراكم رأس المال على الاستهلاك، والتركيز على التصنيع بدل الاهتمام أكبر بالقطاع الفلاحي،

---

[1]- إسماعيل محمد محروس، **اقتصاديات الصناعة والتصنيع**، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1992م ص 54.

[2]- عبد الله بلوناس، القتصاد الجزائري الانتقال من الخطة إلى السوق ومدى إنجاز أهداف السياسة الاقتصادية، رسالة دكتوراه علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، 2005م، ص 23-24-25.

[3]-Marc Raffinot et Pierre Jacquemont, **le capitalisme de l'état Algérien**, Paris, 1977, P140.

والتأكيد على أولوية تنمية قطاع التجهيز بدل قطاع الاستهلاك[1]، والاهتمام بالجانب الاجتماعي للسكان خاصة التشغيل، ويقتضي التصنيع السريع زيادة حجم الاستثمارات الموجهة للقطاع الصناعي، وهذا يؤدي إلى زيادة القاعدة الصناعية عن طريق إنشاء وحدات إنتاجية صناعية كبيرة وصغيرة ومتوسطة، وبالتالي يزيد دخل القطاع الصناعي نتيجة لزيادة الاستثمار، وبالتالي يزيد الدخل القومي بمعدل يزيد عن معدلات النمو السكاني[2]، وبهذا يؤدي التصنيع إلى تغير الهيكل الاقتصادي للدولة ويحدث الانتقال والتحول من حالة تخلف وتوقف إلى حالة التقدم والحركة.

لكن في الحقيقة أن الجزائر فشلت في ظل النظام الاشتراكي في نقل المجتمع الجزائري من التخلف إلى التنمية الحقيقية، بل تعمق التخلف وزادت التبعية نتيجة للعديد من الأسباب:

- وجود مركزية شديدة في صنع القرارات أثر على التخطيط ونتائج التخطيط، وكذلك غياب دراسة الجدوى الاقتصادية من خلال النتائج المرجوة فيما يتعلق بالسوق والعرض والطلب وأدوات الإنتاج، وعدم والتأكيد والإصرار على نقل التكنولوجيا، وعدم فهم أولويات التنمية فيما يخص اختيار المشاريع والقطاعات التي يمكن التحكم بها.

- وجود اختلالات قطاعية كبرى صناعية وزراعية، بين الريف والمدينة.

- عمقت التجربة التبعية التكنولوجية والمالية والتجارية والغذائية، كل هذا جعل الاقتصاد الوطني يعيش حالة من الدوران في حلقة مفرغة ونموذج مفرغ وفاشل[3].

- تزايد المديونية وخدمة الدين التي أعاقت الاستمرار في بناء الاقتصاد الوطني وفقدان القدرات التمويلية الناتجة عن النفط التي أصبحت رهينة للمؤسسات المالية العالمية، أدى بالجزائر إلى إصلاحات عميقة للاقتصاد الوطني خاصة بعد أحداث أكتوبر 1988م، وبداية الانفتاح السياسي والاقتصادي، والتوجه نحو اقتصاد السوق الحر، وتغير النموذج التنموي، بداية بمجموعة من الإجراءات الاقتصادية والاجتماعية التي واجهت كثيرا من الانتقادات من مختلف التيارات الفكرية والسياسية، وعمقت أكثر الأزمة الجزائرية، ودخلت في دوامة من اللاأمن، فمن جهة المشكل سياسي ومن جهة أخرى المشكل اقتصادي واجتماعي، فكان على النظام السياسي الانتقالي اللجوء إلى اقتصاد السوق الذي يحتوي على مفاهيم نظرية وإيديولوجية مشكل من:

1- اتجاه اقتصاد السوق وعدم تدخل الدولة وتسمى السياسات المقترحة من طرفهم بالسياسات الأرثوذوكسية "politiques orthodoxes" ويسمون بالمحافظين ويعتقدون بكفاءة السوق في تحقيق الاستقرار، وتعتبر أفكارهم انعكاسا لأفكار المدرسة الكلاسيكية والكلاسيكية الجديدة الذين يعتقدون أن التضخم ظاهرة نقدية، ثم جاءت بعد ذلك المدرسة النقدية ومدرسة التوقعات الرشيدة في الولايات المتحدة الأمريكية لتؤكد على تلك المفاهيم الاقتصادية في أسلوب جديد ولكنه لا يخرج عن مبادئ وآراء الاقتصاديين الكلاسيك.

2- اتجاه أنصار التدخل الحكومي في تحقيق الاستقرار الاقتصادي من خلال تطبيق سياسات

---

[1]- Marc Raffinot et Pierre Jacquemot, op.cit, P137.

[2]- عمر محي الدين، **التخلف والتنمية**، بيروت: دار النهضة العربية ، 1998م، ص 227.

[3]- عبد الله بلوناس، مرجع سابق الذكر، ص ص، 54-55-57.

نقدية ومالية تسمى بالسياسات غير الأرثوذوكسية، ولابد أن تكون تلك السياسات ذات فعالية ويعتبر "كينز" أبو هذه الإصلاحات في ضل النظام الرأسمالي.

3- أما الاتجاه الثالث فهو المدرسة الهيكلية التي عالجت أسباب عدم الاستقرار الاقتصاد يمثله في نخبة من اقتصاديي أمريكا اللاتينية منذ الخمسينات والستينات حينما تعرضت أمريكا اللاتينية لضغوط تضخمية، وهي مخالفة في تحليلاتها للمدرسة النقدية في تفسير الأزمات الاقتصادية في الدول النامية، وحسبها لا تعود الأزمة إلى وجود فائض في الطلب الكلي وما ينجم عنه من عجز ميزان المدفوعات وارتفاع نسب البطالة والتضخم، بل تعود الأزمة إلى وجود ضعف الطاقة الإنتاجية للاقتصاد الوطني في الدول النامية.[1]

ومهما اختلفت الآراء النظرية بالنسبة لنظرية اقتصاد السوق، فإنها تصب في انتهاج مجموعة أو حزمة من الاشتراطات التي تتبعها الدول المتحولة إلى اقتصاد السوق من خلال مشروطية صندوق النقد الدولي، وفي مجملها تتعلق بالسياسات النقدية والمالية وسعر الصرف وسياسات الميزانية ورفع الدعم عن السلع الاستهلاكية وتحرير التجارة الخارجية[2]، وفتح المجال أمام الاستثمار الأجنبي وتحجيم دور القطاع العام، وفتح المجال للقطاع الخاص وخوصصة المؤسسات العامة، وقد انتهجت الجزائر سياسات الإصلاح الاقتصادي ومشروطية المؤسسات المالية بحذافيرها وشهادة مسؤولي صندوق النقد الدولي، دون اجتهاد من الحكومة في محاولة للتخفيف من العبء الاجتماعي خاصة على العمال والطبقات الفقيرة، فكانت من الناحية الاجتماعية من أسوء العشريات في تاريخ الجزائر الحديثة اقتصاديا واجتماعيا، من خلال غلق المؤسسات وبيعها للقطاع الخاص بأثمان زهيدة، وتسريح العمال بأعداد هائلة، ولم يستطع الاقتصاد الوطني أن يتعافى رغم الدعم والجهود التي قامت بها الحكومات المتعاقبة من 1989م إلى 1998م، والاتفاقيات المختلفة مع المؤسسات المالية والدولية حتى نهاية 1998م والاتفاق الموسع والإصلاح الهيكلي، وقبلها اتفاقات الاستعداد الائتماني الأولى والثانية والثالثة والرابعة، ونلاحظ أن الجزائر في ضل اقتصاد السوق وحتى 2013م لم تتضح الرؤيا حول نجاح سياسات اقتصاد السوق، والنموذج التنموي الذي نريد، لأن القطاع العام رغم وجوده وجهوده إلا أنه لم يحقق الأهداف المرجوة، والقطاع الخاص رغم نموه إلا أنه لا يزال طفيلي ومهمش ويعاني ويحتاج إلى التوجيه والعناية الكافية لتأهيله ودعمه، فهو غير قادر على مواجهة المنافسة والسلع المستوردة والمتقنة المنافسة في ضل الانفتاح على اقتصاد البازار، والبيت المفتوح، وفي ضل صعود طبقة برجوازية طفيلية غير واعية بالأهداف القومية والوطنية، ففي كثير من الحالات هي عالة على الاقتصاد الوطني، وبالمقابل غياب رؤية في الأفق للتنمية الاقتصادية في الجزائر.

ثانيا - فشل سياسات الاعتماد على الريع النفطي: لا يخفى على العام والخاص أن الجزائر من الدول التي تعتمد في ميزانيتها العامة على السعر المرجعي لأسعار المحروقات، وهذا من أخطر العقبات التي تواجه السلطات القادمة في حالة نضوب النفط والغاز، وكل الاحتياطات من مداخيل المحروقات، خاصة وأنه منذ سنة2000م وسعر المحروقات يعرف انتعاشا في السوق العالمي، مما وفر كثيرا على الاقتصاد الوطني ففي نهاية سبتمبر من 2007م بلغ احتياطي الصرف 130 مليار دولار بعد أن وصل سعر

[1] - المرجع نفسه، ص ص 132-136.

[2] - المرجع نفسه، ص ص 150-153.

المحروقات إلى 150 دولار للبرميل وهاهو يتراجع إلى 50 دولار للبرميل[1].

فالاقتصاد الجزائري يخضع للتهديدات والاضطرابات والتراجع في حال استمرار الاعتماد في تمويل الاقتصاد الوطني على السياسات الريعية، فالأزمة النفطية العالمية للثمانينات من القرن الماضي وحتى أزمة 2008م المالية العالمية، بينت انكشاف معضلة النفط في الجزائر، وهو ما تمدنا به خزانة الدراسات النظرية التي عنيت بتحليل أسباب اللاإستقرار المالي بمجموعة من العوامل التي تساهم في تراكم الاختلالات ومنها نضام الحوكمة الاقتصادية والمؤسساتية، صدمات السيولة، السياسة الجبائية وعجز الموازنة واختلال الاستقرار النقدي، والخطر المعنوي وعدم تنوع الاقتصاد، ومن خلال هذا فإنه إذا ربطنا العلاقة النفطية بهذه المؤشرات فإن الاستقرار المالي سيتأثر،[2] وبالتالي فالأزمة دائما منتظرة ويبقى الاقتصاد الوطني يعيش هاجس الأزمة.

وقد تغير مفهوم الريع وعرف تحولات كبيرة في مسيرته، فمن الريوع الطبيعية الزراعة والمنجمية إلى ريوع الابتكارات التكنولوجية والصناعية، وتكون الثورة الفرنسية قد قضت على الامتيازات الريعية في الفكر الاقتصادي والسياسي، بعد أن كانت الثروة تتركز في أياد قليلة من النبلاء والإقطاعيين، بحجة أن هذا الوضع سبب جمودا اقتصادي وضعف مجتمعي، ونتج عنه استبداد الأمراء والملوك بالرعية، وتعالت الأصوات في أوربا بضرورة تقسيم وتحويل الملكيات الكبيرة الزراعية إلى العاملين وتأميم مصادر الريع المنجمية لصالح الدولة القومية، وتستعمل مداخلها لتأمين الرفاه الاجتماعي العام للمواطنين، وهذا الذي أدى إلى انتشار فكرة المساواة والعدالة والحريات والتداول على السلطة، وتكريس مبادئ الديمقراطية التي تؤمن الازدهار والرقي، كما أدى التطور التقني والصناعي في أوربا إلى حصول أرباب المصانع والتجار وهم الطبقة الجديدة التي تكدس أموال كبيرة نتيجة "فائض القيمة"، الذي تحدث عنه كارل ماركس، ولكن هذا الفائض كثيرا ما كان يستعمل في استثمارات أخرى، وتطور الريع ليشمل نضام الملكية الفكرية المتمثلة في براءة الاختراع، التي تسمح بحماية المنتج من التقليد، مما يدر أموال طائلة على مالكي هذه العلامات حصريا، وبالتالي أصبح يحمل طابع الصبغة الريعية لأن الشركات محمية قانونا، وهذا الريع الناتج عن الابتكار التكنولوجي حل محل الريع الزراعي القديم، وتطور الريع ليشمل المضاربات المالية وما تتيحه من أرباح خيالية وفي نهاية المطاف هي التي أدت إلى الأزمة المالية العالمية 2008م، بالإضافة إلى الريوع العقارية، التي أصبحت هي كذلك تدر أرباح خيالية لا تتماشى والقيمة الحقيقية للمتر المربع، وأنتج ملاك ومرقين عقاريين أصبح لهم نفوذ وثروات أصبحت خارج مراقبة الدولة وما يحصلون عليه من فوائض صافية.[3]

وبالنسبة للجزائر فلابد من التفكير نحو تغيير الثقافة الاقتصادية الريعية التي تعتمد على البترول والمحروقات التي هي في الحقيقة مصادر زائلة ترهن مستقبل الأمة وضرورة التغيير في مستقبل الأجيال اللاحقة، وبناء اقتصاد يخلق الثروة عن طريق إعادة النظر في النموذج التنموي المتبع، ومحاربة الفساد والاستشراف للمستقبل والتفكير في هموم الأمة.

---

[1]- حفيظ صواليلي، **البترول ساهم في ارتفاع مداخيل الجزائر**،جريدة الخبر اليومي، العدد 5496، 10/ 2008/12م، ص05.

[2]- بوكساني رشيد، مزيان أمينة،الاستقرار المالي رهينة قطاع المحروقات في الجزائر، مجلة الأبحاث الاقتصادية، مجامعة بسكرة، العدد10، ديسمبر 2011م، ص 141.

[3]-جورج قرم، **في نقد الاقتصاد الريعي العربي**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2011م ص 10-11-14.

فالفقر والتطرف والتخلف في الجزائر وعموم العالم العربي، وخاصة في الدول النفطية الريعية هو ناتج عن المطالبات الاجتماعية للحصول على حقوقهم من الريع النفطي، والفرق الشاسع بين الطبقة الحاكمة وحاشيتها وعموم الشعب، فهو يمثل أعلى درجات الاستثراء بالسلطة، ويتزايد الحال سوءا سنة بعد سنة وتعميق الفجوة بين الطبقات الاجتماعية.[1]

ثالثا – تفشي ظاهرة المركب في الدولة المجتمع : إن ظاهرة الفساد ظاهرة قديمة جدا، وجدت حتى قبل خلق الإنسان حسب ما يؤكده القرآن من أن الله خلق خلقا قبل آدم فأفسدوا في الأرض فغضب الله عليهم، وانفتقت الأرض والسماوات، لذلك حدث جدل في تحاور الملائكة مع الله أثناء خلق آدم عليه السلام، قال تعالى: (وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون) [*]، فالملائكة لا تعلم الغيب فكيف لها أن تتساءل عن المخلوق الجديد أنه يفسد في المستقبل وهو علم الله، لذلك فإنها علمت من تجربة سابقة عن خلق قديم قبل خلق الإنسان قد أفسد في الأرض قبل الجن، واستمر الفساد مع الإنسان منذ أن أنزله الله إلى الأرض مع قتل قابيل لهابيل ظلما وفسادا وبغير حق، وهكذا استمر الظلم والفساد عبر التاريخ الإنساني، وتنوع الفساد بين الفساد الاقتصادي والسياسي والإداري والاجتماعي والثقافي، وطال كل المجتمعات في عصرنا، ولكن بنسب مختلفة وباختلاف المجالات.

فالدول النامية هي أكثر انتشارا للفساد منذ حصولها على الاستقلال حين أصبحت الدولة الحديثة تراقب كل المستويات وهي مركز عمليات التنمية باعتبارها المالك والمسير والمراقب، فقد أصبحت مثل رجل الأعمال، دون أن تترك للفئات الاجتماعية أو الأفراد، فرصة واحدة للمشاركة في التنافس الاقتصادي، لذلك عادت الدولة مجددا إلى حالة الدولة الاقتصادية الوراثية المانحة للوظائف العامة مقابل دفع الأموال Etat patrimonial ، فالدولة في العالم الثالث المستولية على كل مصادر الثروة،[2] ستدور أشد الصراعات الاجتماعية من أجل السيطرة عليها وتوجيهها نحو المصالح الخاصة دون التفكير في الدخول في لولب اجتماعي تراكمي للإنتاج والتقدم التكنولوجي، وبذلك شكلت التضامنات الدينية الإثنية والدينية والقبلية والجهوية والفئوية، لمحاولة السيطرة على جهاز الدولة [3].

والجزائر كغيرها من الدول النامية تعاني بشدة ظاهرة الفساد المستشري والمتصاعد نتيجة انحراف المسؤولين، والفساد أفقيا وعموديا، منذ بداية الإصلاحات الاقتصادية والتحول نحو اقتصاد السوق، وقد تزايد الفساد أكثر بعد حصول البحبوحة المالية بتزايد مداخيل النفط وزيادة أسعاره في السوق العالمية، منذ سنة 2000م وقد اعترف رئيس الجمهورية "عبد العزيز بوتفليقة" في إحدى خطاباته في 27 أفريل 1999م حينما قال: " إن الدولة الجزائرية مريضة بالفساد، دولة مريضة في إدارتها، مريضة بممارسة المحاباة، ومريضة بالمحسوبية والتعسف، بالنفوذ والسلطة وعدم جدوى الطعون والتظلمات، مريضة بالامتيازات، التي لا رقيب عليها

---

[1]-Ahmed Hanni, **le syndrome islamiste et les mutations du capitalisme**, Paris: non lien, Alger:Edif, 2008, P 10-12.

[*]- الآية 30 من سورة البقرة.

[2]- Samuel P. Huntington, **politicalorder in changingsocieties**, U.S.A: Yale universitypress, 1979, P 59.

[3]- جورج قرم، **مرتكزات الاقتصاد السياسي للفساد**، مجلة دراسات اقتصادية، مركز البحوث والدراسات الإنسانية، البصيرة-الجزائر، العدد: 01، 1999م، ص 49.

ولا حسيب، مريضة بتبذير الموارد العامة بنهبها بلا ناه ولا رادع".[1]

إنه لا يخفى على أحد من المقررين من النظام السياسي الجزائري من أعلى جهاز في السلطة التنفيذية أن ظاهرة الفساد مستشرية في كامل جسم الدولة، من اختلاس، ورشوة، ومحسوبية، وتبييض للمال العام وتهريبه للخارج، وأخذه بغير وجه حق، ومهما كان الفساد صغيرا أو كبيرا تقوم به الطبقة العليا أو الطبقة الدنيا في الإدارة، فمن خلال خطاب رئيس الجمهورية يتضح أن الجزائر تعاني من فساد كبير، موروث حتى عن الاستعمار وما نتج من صراع بين النخب الحاكمة في استمالة بعضهم البعض، من خلال الوقوف مع أو ضد،[2] للاستفادة من الريع، ولا تزال هذه العقلية الفاسدة إلى اليوم، في ضل اتجاه الدول نحو الحكم الراشد والشفافية والحكمة في التسيير والمحاسبة التي تغيب في الجزائر كليا، وغابت القيم الأخلاقية في المجتمع، وتراجع الوازع الديني ومحاسبة النفس، وتراجع ثقافة الحكم والدولة، لدى النخب الحاكمة، وأصبحت الاختلاسات بميئاتالملايير، وتتورط فيها شخصيات ذات وزن كبير في النظام السياسي، ويسمح بها دون رقيب أو سائل، مثل ملف الخليفة، وفضائح سوناطراك المتتالية،[3] وهكذا نرى المال العام ضائع وحتى المنجزات الكبرى أصبح الشك في صلاحيتها وقيمتها الحقيقية، ناهيك عن الصفقات العمومية وما خفي أمر، فالجرائد اليومية، كثيرا ما تفضح المفسدين صغارا وكبارا ،[4] ولذلك لا بد من وضع أدوات وآليات مراقبة لمكافحة الفساد بـ:

-إعطاء البرلمان الدور الحقيقي في المراقبة والمساءلة للسلطة التنفيذية.

- ترك القضاء يقوم بدوره في تطبيق القانون وحماية القضاة بعيدا عن الضغوطات.

-ترك حرية التعبير من خلال فتح المجال لوسائل الإعلام والصحفيين لفضح المفسدين وحمايتهم قانونيا من التهديد والضغط.

- تفعيل الوعي الديني في بث القيم الروحية وفتح المجال لتناول الواقع الفاسد، ونشر قيم الإصلاح باعتبار الحياة تمثل جسر وفترة اختبار، وأن هناك مرحلة أبدية بعد الموت، وأن هناك عقاب وجزاء.

- إعادة النظر في الميزانية والحصص الموزعة على القطاعات والتركيز على الاقتصاد الحقيقي بدل الخدمات واقتصاد البازار والإستيراد لكل شيء.

- مكافحة الفساد وفقا لإجراءات صارمة وعملية وسريعة التنفيذ، للاعتبار والردع وتكريس العقاب ومكافأة القيادات المخلصة والناجحة.

- إنشاء مشاريع كبرى لتشغيل المواطنين، فالجزائر بلد كبير وواسع وغني يحتاج لمشاريع عملاقة خاصة في البنية التحتية.

- تحديث وإصلاح القطاع المصرفي في ظرف قصير لا يتعدى سنة، لأنه متخلف وتقليدي وأحادي تسيطر عليه الدولة، وضرورة إعادة النظر في قيمة العملة الوطنية التي تدهورت قيمتها في الآونة الأخيرة في سوق العملات، ومقارنة ببعض الدول العربية التي تعد الجزائر أقوى منها اقتصادا، مثل الأردن والمغرب وتونس، والتي تمس بسمعة الدولة والأمة.

---

[1]- محمود عبد الفضيل، **مفهوم الفساد ومعاييره**، مجلة المستقبل العربي، عدد 309، نوفمبر 2004م، ص 37.

[2]- MaamarBoudersa, **faillite des politicards Algérien,** Alger: éditions rocher noir, 1994, P137-138.

[3]- بشير مصيطفي، **الاصلاحات التي نريد، مقالات في الاقتصاد الجزائري**، الجزائر: جسور للنشر والتوزيع، 2012م ص 47.

[4]- عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى، **معضلة الفساد في الجزائر**، الجزائر-برج بوعريريج: دار النشر جيطلي، 2009م ص38.

- الإهتمام بالجالية الجزائرية بديلا عن النفط لما تملكه من ثروة ورأس مال بشري، أكثر من ثلاثة ملايين نسمة من المهاجرين، مثل ما تعمل المغرب وتونس، ومصر وتايلندا، وإسرائيل، يساعدون بلدانهم بالعملة الصعبة والتأطير والتسيير.

- ترشيد الإنفاق العام فالملايير تذهب من غير حسيب ولا رقيب، كما تعبر عن ذلك المعارضة ووسائل الإعلام يوميا وحتى رئيس الجمهورية شخصيا، وما تشهده من محاكمات مثال ذلك قضية الخليفة وسوناطراك والطريق السيار.

- تنويع الاقتصاد بالدفع إلى الخلف وإلى الأمام أفقيا وعموديا، لخلق التشابك الهادف لتحقيق الثروة والرفاه الاجتماعي، فمثلا قطاع الطاقة لا نصدره خام بل نستثمره في التحويلات التي تكون أعلى من حيث تصديره الخام مثلا:(الزيوت، البلاستيك،الشحوم..).

- تطوير قطاع الطاقات المتجددة لأن البترول آيل للنفاذ، مثل الطاقة الشمسية بإنتاج يصل سنة 2020م إلى 2000 ميغاواط، ويمكن هذا البرنامج من توفير مليون طن من النفط سنويا ويجنب انبعاث 5.3 مليون طن من ثاني أكسيد الكربون.

- الاهتمام بالسياحة التي تشكل عند بعض الدول قطاعات سيادية، مثل تركيا مصر وتونس، وتعتبر عند بعض الدول قاطرة الاقتصاد الوطني.

- الاهتمام بالخوصصة على شاكلة الصين المنتجة والواعية وذات الحس الوطني التي لا تظر المصلحة الوطنية لا خصخصة روسيا المتغذية من ريع الدولة.

- عدم إهمال قطاع الفلاحة الذي يعتبر الركن الأساسي في قوة الدولة، فالمتطور زراعيا متطور صناعيا فالجزائر من أكثر الدول استيرادا للغذاء في السوق العالمي، ولا نبقى ننتظر العوامل الطبيعية ونخضع لها فلا بد أن نغير الإستراتيجية بإنشاء السدود والري، وتحلية مياه البحر، فالولايات المتحدة تملك 84 ألف سد للسقي والري، أما إسبانيا التي تقل مساحتها عن الجزائر بكثير لها 300 سد بينما المغرب يملك 150 سد فأين نحن من هذه الإحصاءات والأرقام لمساحة أكثر من 02 مليون كلم مربع، فكم يلزم لنا من سد لري المساحات والسهول الواسعة والصحاري الجافة وكم نملك من سد؟ حيث لا تتعدى 50 سد متوسط و 60 سد صغير الحجم وهي قليلة المياه وموحلة، فكيف يمكن الحديث عن الأمن الغذائي.

ولكي تستطيع الجزائر الخروج من نفق الأزمات والتهديدات، لا بد من الاستناد إلى إصلاح سياسي يلتزم بالديمقراطية كخيار من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية التي عمل النظام السياسي وراهن عليها منذ الإستقلال، ولم يستطع تحقيق ذلك إلى اليوم، فالحل هو الاحتكام للديمقراطية من خلال انتخابات حرة ونزيهة ووضع حد لحكم الدولة التعاظدية، والسماح للمجتمع الجزائري بالانطلاق نحو التقدم.

رابعا – الحلول الإجرائية لتجاوز فشل التنمية:

رغم كل الجهود التي قام بها النظام السياسي في استتباب الأمن الاقتصادي إلا أن الأيام أثبتت أن الاعتماد على النفط سياسة فاشلة في تمويل التنمية وتفويت الفرصة مرة أخرى في إقلاع اقتصادي على شاكلة ماليزيا أو تركيا في ظل توفر ما يقارب 01 تريليون دولار طيلة 15 سنة كان بالإمكان تحقيق المعجزة لذلك لا بد من البحث عن نموذج تنموي بجدية يستجيب لتطلعات الأمة والمواطن الجزائري في بناء اقتصاد منتج للثروة وليس اقتصاد الاستيراد وتهريب ثروة الأمة في سلع زائلة ترفيهية لا تخدم مصالح الاقتصاد الوطني، ولتجاوز الفشل التنموي نقترح الحلول التالية:

- مكافحة الفساد وفقا لإجراءات صارمة وعملية وسريعة التنفيذ، للاعتبار والردع وتكريس العقاب ومكافأة القيادات المخلصة والناجحة.

- إنشاء مشاريع كبرى لتشغيل المواطنين، فالجزائر بلد كبير وواسع وغني يحتاج لمشاريع عملاقة خاصة في البنية التحتية.

- الاهتمام بالخوصصة على شاكلة الصين المنتجة والواعية وذات الحس الوطني التي لا تظر المصلحة الوطنية لا خصخصة روسيا المتغذية من ريع الدولة.

- ترشيد الإنفاق العام فالملايير تذهب من غير حسيب ولا رقيب، كما تعبر عن ذلك المعارضة ووسائل الإعلام يوميا وحتى رئيس الجمهورية شخصيا، وما تشهده من محاكمات مثال ذلك قضية الخليفة وسوناطراك والطريق السيار.

- إعادة النظر في الميزانية والحصص الموزعة على القطاعات والتركيز على الاقتصاد الحقيقي بدل الخدمات واقتصاد البازار والإستيراد لكل شيء.

- الإهتمام بالجالية الجزائرية بديلا عن النفط لما تملكه من ثروة ورأس مال بشري، أكثر من ثلاثة ملايين نسمة من المهاجرين، مثل ما تعمل المغرب وتونس، ومصر وتايلندا، وإسرائيل، يساعدون بلدانهم بالعملة الصعبة والتأطير والتسيير.

- تنويع الاقتصاد بالدفع إلى الخلف وإلى الأمام أفقيا وعموديا، لخلق التشابك الهادف لتحقيق الثروة والرفاه الاجتماعي، فمثلا قطاع الطاقة لا نصدره خام بل نستثمره في التحويلات التي تكون أعلى من حيث تصديره الخام مثلا:(الزيوت، البلاستيك،الشحوم..).

- تطوير قطاع الطاقات المتجددة لأن البترول آيل للنفاذ، مثل الطاقة الشمسية بإنتاج يصل سنة 2020م إلى 2000 ميغاواط، ويمكن هذا البرنامج من توفير مليون طن من النفط سنويا ويجنب انبعاث 5.3 مليون طن من ثاني أكسيد الكربون.

- الاهتمام بالسياحة التي تشكل عند بعض الدول قطاعات سيادية، مثل تركيا مصر وتونس، وتعتبر عند بعض الدول قاطرة الاقتصاد الوطني.

- عدم إهمال قطاع الفلاحة الذي يعتبر الركن الأساسي في قوة الدولة، فالمتطور زراعيا متطور صناعيا فالجزائر من أكثر الدول استيرادا للغذاء في السوق العالمي، ولا نبقى ننتظر العوامل الطبيعية ونخضع لها فلا بد أن نغير الإستراتيجية بإنشاء السدود والري، وتحلية مياه البحر، فالولايات المتحدة تملك 84 ألف سد للسقي والري، أما إسبانيا التي تقل مساحتها عن الجزائر بكثير لها 300 سد بينما المغرب يملك 150 سد فأين نحن من هذه الإحصاءات والأرقام لمساحة أكثر من 02 مليون كلم مربع، فكم يلزم لنا من سد لري المساحات والسهول الواسعة والصحاري الجافة وكم نملك من سد؟ حيث لا تتعدى 50 سد متوسط و 60 سد صغير الحجم وهي قليلة المياه وموحلة، فكيف يمكن الحديث عن الأمن الغذائي.

- تحديث وإصلاح القطاع المصرفي في ظرف قصير لا يتعدى سنة، لأنه متخلف وتقليدي وأحادي تسيطر عليه الدولة، وضرورة إعادة النظر في قيمة العملة الوطنية التي تدهورت قيمتها في الآونة الأخيرة في سوق العملات، ومقارنة ببعض الدول العربية التي تعد الجزائر أقوى منها اقتصادا، مثل الأردن والمغرب وتونس، والتي تمس بسمعة الدولة والأمة.

خاتمة:

إن السبيل إلى تحقيق تنمية حقيقية ومستمرة لا بد من الاستناد إلى إصلاح سياسي يلتزم بالديمقراطية كخيار من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية التي عمل النظام السياسي وراهن عليها منذ الاستقلال، ولم يستطع تحقيق ذلك إلى اليوم، فالحل هو الاحتكام للديمقراطية من خلال انتخابات حرة ونزيهة ووضع حد لحكم الدولة التعاظدية، والسماح للمجتمع الجزائري بالانطلاق نحو التنمية المسدامة،

والتأكيد على الخيارات الاقتصادية التشاركية والمدمجة بين القطاع العام والقطاع الخاص والشراكات الأجنبية المفيدة غير المستغلة كحل لتوفير التكنولوجيا ورؤوس الأموال.

قائمة المراجع:

أولا: المراجع باللغة العربية:

01- الكتب:

01- إسماعيل محمد محروس، **اقتصاديات الصناعة والتصنيع**، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1992م.

02- بشير مصيطفي، **الاصلاحات التي نريد، مقالات في الاقتصاد الجزائري**، الجزائر: جسور للنشر والتوزيع، 2012م.

03- توماس كوهن، **بنية الثورات العلمية**، ترجمة: جلال شوقي، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1992م.

04- جورج قرم، **في نقد الاقتصاد الريعي العربي**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2011م عمر مجي الدين، **التخلف والتنمية**، بيروت: دار النهضة العربية ، 1998م.

05- حازم الببلاوي، **النضام الاقتصادي الدولي المعاصر، من نهاية الحرب العالمية الثانية إلى نهاية الحرب الباردة**، سلسلة عالم المعرفة، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 2000م.

06- عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى، **معضلة الفساد في الجزائر**، الجزائر-برج بوعريريج: دار النشر جيطلي، 2009م.

07- محمد عارف نصر، **إيستومولوجيا السياسة المقارنة (النموذج المعرفي –النظرية-المنهج)**، الطبعة الأولى، بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات، نشر وتوزيع ، 2002م.

08- محمد عارف نصر، **التنمية من منظور متجدد**، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2002م.

09- محمد عبد العزيز عجمية، إيمان علية ناصف، **التنمية الاقتصادية دراسات نظرية وتطبيقية**، الإسكندرية: الدار الجامعية ، 2000م.

02- المقالات:

10- بوكساني رشيد، مزيان أمينة،الاستقرار المالي رهينة قطاع المحروقات في الجزائر، مجلة الأبحاث الاقتصادية، مجامعة بسكرة، العدد10، ديسمبر 2011م.

11- جورج قرم، **مرتكزات الاقتصاد السياسي للفساد**، مجلة دراسات اقتصادية، مركز البحوث والدراسات الإنسانية، البصيرة-الجزائر، العدد: 01، 1999م.

12- حفيظ صواليلي، **البترول ساهم في ارتفاع مداخيل الجزائر**،جريدة الخبر اليومي، العدد 5496، 10/ 12/2008م.

13- محمود عبد الفضيل، **مفهوم الفساد ومعاييره**، مجلة المستقبل العربي، عدد 309، نوفمبر 2004م.

03- الرسائل الجامعية:

14- عبد الله بلوناس، القتصاد الجزائري الانتقال من الخطة إلى السوق ومدى إنجاز أهداف السياسة الاقتصادية، رسالة دكتوراه علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، 2005م.

04- المراجع باللغة الأجنبية:

*15- Ahmed Hanni, **le syndrome islamiste et les mutations du capitalisme**, Paris: non lien, Alger:Edif, 2008.*

*16- Maamar Boudersa, **faillite des politicards Algérien**, Alger: éditions rocher noir, 1994, P137.*

17- Marc Raffinot et Pierre Jacquemont, ***le capitalisme de l'état Algérien****, Paris, 1977.*

18- Samuel P. Huntington, ***politicalorder in changingsocieties****, U.S.A: Yale universitypress, 1979.*

19- Thomas S.Kuhn, ***the structure of scientifique revolution****, second edition, enlarged, Chicago: the university of Chicago press, 1970.*

الصحـة والتنميـة: أيـة علاقـة ؟

أ. زان مريم

أستاذة مساعدة (أ) – جامعة البليدة – 2

الملخص :

أثارت العلاقة بين الصحة والتنمية اهتمام العديد من الباحثين ، ولقد انصب التركيز في البداية على دراسة تأثير الاقتصاد على الصحة و ابراز تأثر الأوضاع الصحية بالأوضاع التنموية ، حيث كانت الصحة تُعتبر حتى وقت متأخر مجرد بند من البنود الاستهلاكية ، غير أنّ الدراسات تطورت لتهتم بالبحث في الدور التنموي للصحة ومساهمتها في عملية التنمية وهو ما أحدث تحولا هاما في هذا المضمار، اذ تبيّن أنّ الصحة ليست فقط غاية من غايات التنمية ، انّما هي أيضا من مدخلات التنمية ومحرّكاتها .

انطلاقا من هذا سنناقش طبيعة العلاقة بين الصحة والتنمية من خلال الاشارة الى تأثير كل منهما على الآخر، فاذا كان تأثير التنمية على الصحة واضحا ، الاّ أنّه ثمة حاجة لإثبات العلاقة العكسية أي تأثير الصحة على التنمية ، وخاصة تبيان جدوى الاستثمار في الصحة والاهتمام بها واحلالها المكانة اللائقة بها في الخطط التنموية .

الكلمات المفتاحية : الصحة ، التنمية ، النمو ، اقتصاد الصحة ، التنمية البشرية.

المقدمة :

لقد نتج عن إدخال التحليل الاقتصادي في النشاط الصحي بروز فرع جديد من فروع العلوم الاقتصادية هو اقتصاد الصحة *"L'économie de la santé "*، الذي يبحث في كيفية تطبيق أدوات علم الاقتصاد وتقنياته على قضايا الرعاية الصحية وتوضيح جوانبها المختلفة لتصبح أكثر قابلية للتحليل، وخلال الثمانينيات من القرن الماضي تزايد الاهتمام بدراسة قطاع الصحة دراسة اقتصادية نظرا لتأثره بالأزمة المالية التي عرفتها العديد من دول أوروبا ، وكان من نتائج هذه الأزمة الحدّ من قدرات تمويل هذا القطاع الذي أصبح يعمل تحت ضغوطات مالية كبيرة ، ما جعل صنّاع السياسات يواجهون قرارات صعبة تتعلق بتخصيص الموارد المحدودة ، خاصة وأنّه كان يُنظر الى الصحة بأنّها مجرد قطاع استهلاكي " يقطف فقط ثمار النمو " ، غير أنّه وفي وقت لاحق ظهرت مقاربات اقتصادية جديدة اهتمت بتغيير هذه النظرة وسعت الى اثبات المنافع الاقتصادية للاستثمار في الصحة ، وذلك بغية توفير مبررات اضافية لزيادة مخصصاتها من الموارد وتكثيف الجهود التي يبذلها صانعو السياسات الصحية من أجل النهوض بالقطاع الصحي ، وجعله جزءا لا يتجزأ من الاستراتيجية التنموية الشاملة .

لذلك نسعى من خلال هذه الورقة الى دراسة طبيعة العلاقة بين الصحة والتنمية ، وما اذا كانت هذه العلاقة تسير في اتجاه واحد أي هل تتأثر فقط الأوضاع الصحية بالأوضاع التنموية ، أم أنّه ثمة علاقة عكسية أيضا حيث يمكن أن تؤثر الصحة على التنمية ، وكيف يمكن أن يحدث هذا التأثير ، وذلك من خلال الاجابة عن التساؤلات التالية :

ما طبيعة العلاقة بين الصحة والتنمية ؟

وكيف يمكن أن تؤثر المعطيات التنموية على الأوضاع الصحية لبلد ما ؟ وهل يمكن أن يحدث العكس ؟

الى أي مدى يمكن اعتبار الصحة استثمارا ؟ وهل هناك بيّنات كافية لاعتبارها كذلك ؟

الاجابة عن هذه التساؤلات ستتم من خلال التطرق الى الصحة كمفهوم متعدد الأبعاد ، ثم تحديد مفهومي التنمية والنمو الاقتصادي ، لننتقل الى دراسة تأثير التنمية على الصحة ، ثم نقوم بدراسة العلاقة في اتجاهها العكسي أي تأثير الصحة على التنمية ، وهو ما سيسمح لنا بالكشف عن طبيعة العلاقة بين متغيري دراستنا وبيان أهميتها .

1. الصحة كمفهوم متعدد الأبعاد :

تشير المدلولات اللّغوية لكلمة الصحة إلى انعدام المرض و انتفائه، فالصحة هي **نقيض السقم**[1]، و هو التعريف الذي جاء في قاموس " لاروس " (*Larousse*) الذي يشير إلى أنّ الصحة تعني حالة البدن الذي يعمل بطريقة عادية دون مرض *"état de celui dont l'organisme fonctionne normalement en absence de maladie "*[2]

أما من النّاحية الاصطلاحية، فنجد أنّ هناك صعوبة في إيجاد تعريف شامل للصحة نظرا لتعدد أبعادها، فقد أورد " ألفرد مارشال " (*Alfred Marshal*) في الجزء الرابع من كتابه " مبادئ الاقتصاد " تعريفا بسيطا لها مفاده أنّ الصحة تعني " القوة الجسمية والعقلية للفرد ".[3]

أما منظمة الصحة العالمية ، فقد عرّفت الصحة في المادة الأولى من ميثاقها الصادر بتاريخ 22 جويلية 1946 بأنّها : " تلك الحالة الكاملة من الراحة الجسمانية والعقلية والاجتماعية للفرد وليس فقط غياب المرض أو العاهة " .[4]

وفق هذا التعريف نجد أنّ مفهوم الصحة حسب رؤية منظمة الصحة العالمية يتجاوز التعريف الكلاسيكي لها بأنّها مجرد " الخلو من الأمراض " الذي يُعتبر تعريفا قاصرا ولا يفسر المعنى المقصود من مصطلح الصحة بأبعاده المختلفة والذي ينصرف الى حالة السلامة البدنية و العقلية و النفسية للفرد ، التي ترتبط **بالحالة الاجتماعية** للفرد ، والتي تشمل المسكن و مستوى التعليم و مستوى الغذاء و تنوعه و مستوى نظافة البيئة ، و المرافق الصحية المتاحة و مدى إمكانية الحصول على خدماتها.

ثم تطور هذا التعريف في تصور المنظمة خاصة في اطار مشروع " الصحة من أجل الجميع " الذي أطلقته المنظمة بعد اعلان " آلما آتا " (*Alma Ata*) لسنة 1978، ثم في اطار ميثاق" أوتاوا (*Ottawa*) لترقية الصحة سنة 1986، ليصبح أكثر من " حالة مجردة " ، بل **وسيلة وموردا** لتمكين الناس من التمتع بحياة مُنتجة فرديا و اجتماعيا و اقتصاديا .[5]

وبناء على ما سبق نستطيع القول أنّ الصحة وان كانت تشير مبدئيا الى مدلول بسيط ذو علاقة بالسلامة أو المعافاة الجسدية من المرض ، الاّ أنّ مراجعة الأدبيات المتخصصة في هذا الموضوع تحيلنا الى مدلولات أكثر عمقًا وتطورًا عبر الزمن ، تركز خاصة على الجوانب الايجابية للصحة التي تمكّن الانسان من المساهمة في البناء الاجتماعي والاقتصادي للدولة .

2.التنمية والنمو الاقتصادي :

تُعرّف التنمية بأنّها عملية يتم بمقتضاها الانتقال من حالة التخلف الى حالة التقدم ، ولطالما ارتبط مفهوم التنمية بالنمو الاقتصادي ، بل حتى في مفهومها الضيق كانت تتماثل الى حد كبير بمفهوم النمو الاقتصادي (الذي يعبّر عن الزيادة الكمية في متوسط الدخل الفردي الحقيقي والذي لا يرتبط بالضرورة بحدوث تغيرات هيكلية من أي نوع اقتصادية كانت أو اجتماعية) .[6]

غير أنّ الدراسات أثبتت أنّ مفهوم التنمية أكثر اتساعا وشمولا من مفهوم النمو الاقتصادي الذي يُعدّ أحد المكوّنات الهامة لعملية التنمية (

وليس المكون الوحيد) ، لأنّ التنمية ليست قضية اقتصادية وحسب ، وانّما هي مرتبطة أيضا بجوانب ومتغيرات سياسية اجتماعية وثقافية ، حتى أنّ البنك الدولي الذي كان يركز على البعد الاقتصادي للتنمية غيّر موقفه وأصبح ينظر اليها نظرة أوسع كما ورد في تقريره لعام 1991 [7] ، مؤكدا أنّ تحدي التنمية لا يقتصر فقط على النمو الاقتصادي ، بل يتعداه ليشمل تحسين نوعية الحياة وظروفها المادية والمعنوية والحقوق والحريات الأساسية وباقي الجوانب ذات العلاقة بالحياة الانسانية (من صحة ، تعليم ، بيئة ، تكافؤ الفرص...) ، وبناء على ذلك عُرّفت التنمية بأنّها " عملية متعددة الأبعاد تشتمل على تغيّرات في الهياكل الاقتصادية والاجتماعية ، بالإضافة الى التعجيل بالنمو الاقتصادي وتقليل التفاوت في توزيع الدخول والحد من الفقر وزيادة رفاهية الأفراد " [8] ، ثم تطور هذا المفهوم بإضافة البعد الزمني له من منطلق وجوب تحقيق العدالة في استفادة الأجيال القادمة من عوائد التنمية في اطار ما يُسمى **بالتنمية المستدامة**.

و بداية من التسعينيات تبنّت الأمم المتحدة من خلال برنامجها الانمائي *UNPD* مفهوم **التنمية البشرية** التي تعني تعزيز حقوق الانسان والمشاركة السياسية وتشجيع التنمية المستدامة ، وسعت الى الترويج له بوصفه مقياسا للرفاه البشري عن طريق توسيع عدد الخيارات المتاحة للناس وذلك بتعزيز قدراتهم في مجال الصحة والتعليم والحصول على الموارد.*

لذلك سنتناول في هذه الورقة دراسة العلاقة بين الصحة والتنمية بمفهومها الشامل وبمختلف مكوّناتها بما فيها مكوّن النمو الاقتصادي .

3.تأثير التنمية على الصحة :

من أهم القضايا التي كانت محل بحث ودراسة مستفيضة قضية تأثير الأوضاع التنموية على الأوضاع الصحية ، حيث اهتم الباحثون بدراسة هذا التأثير وقدموا بيّنات عديدة على ذلك من بينها ما يلي :

-انّ تأثير التنمية على الصحة يبدو واضحا من خلال ما توفره التنمية الاقتصادية من زيادة في **الناتج القومي** و توجيه مزيد من الاستثمارات في قطاع الصحة ، وهو ما يؤدي الى تحسين وزيادة كفاءة الأداء الصحي وزيادة المكاسب الصحية بوجه عام (اذا ما أثبتت تلك التدخلات أنّ الفاعلية تناسب التكلفة) . [9]

-انّ السياسة الصحية لأية دولة تمثل انعكاسا للعديد من العوامل مثل مستوى التعليم و معدل الفقر و سياسات التغذية والبرامج الوقائية التي تستهدف حماية الصحة العامة ، لذلك نجد أنّ حالة الصحة العامة في الكثير من البلدان النّامية ترتبط بعدد من المشاكل الاقتصادية مثل الفقر وتراكم رصيد الدين و ضعف البنية الأساسية الصحية والادارة غير السليمة للموارد المتاحة ، هذا ما جعل الاقتصاديين يؤكدون على أهمية الاستثمار المكثّف في قطاع الصحة حتى في البلدان ذات الموارد المحدودة نظرا لدور هذا النوع من الاستثمار في الارتقاء بنوعية **رأس المال البشري** لديها **، ففي عام 1991 صدر تقرير التنمية عن البنك الدولي ، و أكد أنّ التنمية البشرية لا تؤدي مهامها دون أن يكون هناك نمو اقتصادي مُصاحب و لن يكون هناك تحسن في الأحوال البشرية عموما مالم يكن هناك تحسن في الأحوال الاقتصادية .[10]

وبذلك يظهر التأثير الهام للمحددات الاقتصادية والاجتماعية على الأوضاع الصحية ، اذ توصلت الدراسات في مجال اقتصاد الصحة الى أنّ أسباب التحسن في الصحة يرجع إلى ثلاث مكونات هي: الزيادات في مستويات الدخل المتوسط ،

التحسينات في مستويات التعليم و توليد وتطبيق المعارف الجديدة المتعلقة بالصحة العامة والتسهيلات الطبية واتاحتها ، وهو ما أكّدت عليه أيضا تقارير الهيئات الانمائية في العالم مشيرة الى أنّ نصف المكاسب التي تحققت في الصحة بين 1952 و 1992 نتجت عن التوصل إلى التكنولوجيا الصحية الأفضل ، أما النصف الآخر فقد تحقق نتيجة **للزيادات في الدخل** وما يتبعه من تحسن في المستوى المعيشي لأفراد المجتمع والقدرة على تحسين ظروف العيش (المسكن اللائق ، التغذية السليمة ...) ، وهي كلها عوامل تؤدي دورا هاما في رفع المستويات الصحية [11].

لذلك يُعتبر مؤشر نصيب الفرد من الناتج المحلي الاجمالي من أهم مؤشرات التنمية البشرية والاجتماعية كما أنّ ارتفاعه يُعدّ مظهرا أو نتيجة من نتائجها، فهذا المؤشر يمارس تأثيرا هاما على الوضع الصحي ، فالفقر قد يُسهم في اعتلال الصحة *** ، لأنّه يمكن أن يكون حاجزا أمام الوصول الى الخدمات الصحية (والفقراء عموماً أقل إتاحة للخدمات الصحية وأقل استخداما لها وأقل صرفاً عليها خاصة للحصول على الأدوية وأقل اشتراكا في برامج التأمين الصحي) ، وهم يواجهون غالبا مشاكل صحية تؤدي الى انسحابهم بصورة مؤقتة أو دائمة من سوق العمل بما يؤدي الى حدوث تراجع اضافي في مداخيلهم ، ومع تناقص دخلهم تقل فرص حصولهم على بعض الخدمات كالصحة والتعليم، وهو ما يشكّل ما يسميه المهتمون بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية بـ" الحلقة المفرغة للمرض " التي عبّر عنها" ونسلو" *(Winslow)* بقوله " أنّ الفقر والمرض يشكلان حلقة مفرغة ، حيث يرجع مرض البشر الى فقرهم ، ويزداد فقرهم لمرضهم ، ويزداد مرضهم لازدياد فقرهم " . [12]

وفي دراسة حول الانفاق الخاص أجراها كل من" كرما "و "أرانس " *(Carmeh&Arrans)* لدول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية *(OECD)* تم التوصل الى أنّ الانفاق على الصحة والتعليم ترتبط زيادتُه بمعدلات التنمية الاقتصادية ، وأنّ الزيادة في الطلب على هذه الخدمات مرتبط بمستوى رفاهية الحياة . [13]

وهو ما نجده أيضا في " اعلان جاكارتا " الصادر سنة 1997 والمُنبثق عن المؤتمر الدولي الرابع حول تحسين الصحة بعنوان "لاعبون جدد لحقبة جديدة : قيادة تحسين الصحة في القرن الواحد والعشرين " ، حيث أكّد على ارتباط الصحة بالجوانب الاجتماعية والاقتصادية ، معتبرا أنّ " السلام والمأوى والتربية والأمن الاجتماعي والعلاقات الاجتماعية الى جانب الغذاء والدخل وتمكين المرأة والنظام البيئي المستقر ، والاستخدام المستديم للموارد والعدالة الاجتماعية ، واحترام حقوق الانسان والانصاف ، تعد شروطا جوهرية لصحة الانسان "، واعتبر الاعلان أنّ الفقر يشكل التهديد الأعظم للصحة .[14]

غير أنّه لابد من الاشارة هنا الى أنّه رغم قوة العلاقة بين الصحة وبعض المحددات الاجتماعية والاقتصادية كالفقر، حيث يمكن اعتبار كل منهما سببا للآخر ونتيجة له ، الاّ أنّ هذا لا يعني أنّه يمكن تحسين الأوضاع الصحية بمجرد زيادة الدخل ، فعلى سبيل المثال قد يرتفع الناتج القومي الاجمالي لبلد ما نتيجة زيادة الاستثمارات الأجنبية فيه بما قد يؤدي الى تحقيق مستوى أعلى من الرفاهية ، الاّ أنّ ذلك لن يؤدي بالضرورة الى تحول ايجابي في الوضع الصحي العام في ذلك البلد طالما لم يتم تدعيم القطاع الصحي باستثمارات كافية .[15]

- التنمية الصحية تقوم على أساس متعدد القطاعات ، فاذا كان العامل المباشر والرئيسي في مجال الصحة هو المرض والتطبيب لمعالجته ، فثمة العديد من العوامل الحاسمة التي تقع خارج نطاق التحكم المباشر لقطاع الصحة ، اذ يشير البنك الدولي الى أنّ الفضل في الكثير من أوجه التقدم في

الوضع الصحي الذي تحقق في القرن العشرين مرده الى **التعاون الوثيق بين قطاع الصحة والقطاعات الرئيسية الأخرى في الاقتصاد** (مثل قطاعات امداد المياه والصرف الصحي والبيئة والتشغيل والتعليم والطاقة والبنية الأساسية ...) ، ونظراً لمحورية هذه المحددات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للصحة، فإنّ الإجراءات التي تُتخذ في القطاعات ذات الصلة خارج القطاع الصحي قد يكون مردودها أكبر من تلك المتخذة داخل القطاع الصحي نفسه ، وعليه يتوجب توجيه الإنفاق العام لتوفير الحاجات الأساسية للمواطنين من خلال هذه القطاعات ، اذ أنّه يتعذر الحفاظ على صحة السكان دون وجود جملة من المقومات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية.[16]

اذن من خلال النقاط السابقة يمكننا التأكيد على أنّ التنمية الاقتصادية تؤدي الى تحسين الصحة ، فهي تُسفر عن تحسين الظروف المعيشية والقدرة على تحمل تكلفة الانفاق الصحي وزيادة الطلب على الصحة الجيدة ، لذلك نجد أنّ الفروقات في المؤشرات الصحية بين الدول وبين المجموعات المختلفة داخل الدولة الواحدة ما هي إلاّ انعكاسات للفروقات في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وعليه اعتُبرت هذه المؤشرات مقياساً لمخرجات التنمية الشاملة.[17]

انّ دراسة تأثير التنمية على الصحة يحيلنا الى البحث عما اذا كان هذا التأثير متبادلا ، أي اذا كانت هذه العلاقة السببية بين الصحة والتنمية تعمل في اتجاهين ، من خلال دراسة التأثيرات الممكنة للصحة على التنمية ومدى أهمية وقوة هذه التأثيرات .

4.تأثير الصحة على التنمية :

لقد كان يُنظر الى خدمات الصحة على أنّها خدمات اجتماعية غير انتاجية تقدمها الدول لمواطنيها اذا توفر لديها فائض في ميزانيتها ، أما اذا قلّت تلك الموارد فإنّها تتوقف عن تقديمها باعتبارها مجالا استهلاكيا بحتا يكبح تراكم الثروة ، غير أنّه تبيّن مدى قصور هذه النظرة بعد بروز النظريات الجديدة للنمو في منتصف الثمانينيات خاصة مع بروز الأعمال الأولى لـ " بول رويمر " *(Paul Römer)*(1983) [18] ، و التي ساهمت في ميلاد مقاربة جديدة أثبتت **أنّ الصحة من مدخلات التنمية** على المدى الطويل وهو ما يدعو الى احتسابها كاستثمار لا مجرد استهلاك ، لأنّ خطط التنمية لا تقف فقط على رأس المال المادي ، وانّما يعود الدور الأساسي فيها الى **رأس المال البشري الذي يخطط للتنمية وينفذها.**[19]

وفي هذا الصدد أشار برنامج العمل التاسع لمنظمة الصحة العالمية (1996-2001) أنّ" الصحة جزء لا يتجزأ من التنمية الاقتصادية والاجتماعية .. ولئن كانت الصحة غاية أساسية من غايات التنمية، فانّ القدرة على التنمية نفسها تتوقف على الصحة"، وبذلك أصبحت القضايا الصحية تُتناول وتُعالج بوصفها قضايا انمائية [20] .

ويمكن تقديم العديد من المبررات التي أعطت الصحة هذا الدور والتأثير المهم على التنمية :

- يُعتبر تقديم الخدمات الصحية عنصرا أساسيا في التنمية باعتبار أنّ ما يتم انفاقه على هذه الخدمات يُوجه الى أحد عناصر الانتاج وهو العنصر البشري ، فمما لاشك فيه أنّ العنصر البشري هو أهم الوسائل اللازمة لنجاح كافة الوحدات الانتاجية والخدمية في تحقيق أهدافها ، فالتحسينات الصحية تمارس تأثيرها على النمو الاقتصادي من خلال تأثيراتها على السكان.[21]

فدور **رأس المال البشري** في النمو الاقتصادي لا يقل عن دور المحددات التقليدية الأخرى مثل العمل ، ورأس المال المادي ، و لا عن المحددات الحديثة للنمو مثل التطور التقني الذي لا يمكن أن يتحقق أصلا ولا يتم تطبيقه في المسار الانتاجي الاّ بتوفر الكفاءات القادرة على ذلك . [22]

فالنمو الاقتصادي يعتمد من بين متغيرات اقتصادية كثيرة على المستوى الصحي للأفراد، حيث أنّ الحالة الصحية للأفراد تنعكس على إنتاجيتهم ، ومن المعلوم أنّ التنمية الاقتصادية تتطلب نوعا أفضل من العمالة الماهرة ذات القوة والحيوية والتي تتمتع بمواصفات صحية جيّدة ، فالصحة الجيدة ترفع من انتاجية الفرد وتمكنه من بذل مجهود أكبر كما أنّها ترفع من القدرة على التحصيل العلمي الذي سيكون له الأثر الايجابي في دفع عجلة التنمية . [23]

واذا كان توفير الرعاية الصحية الجيدة المستمرة والمتطورة يؤدى إلى تزايد القدرات البشرية للمجتمع وتحسين نوعيتها ، وهو ما أثبته عدد من الاقتصاديين الذين حاولوا تطبيق تحليل " الكلفة – المنفعة " على الاستثمار في المشاريع الصحية لتوضيح ما اذا كان الانفاق على الصحة يُعدّ ضربا من الاستثمار أم أنّه انفاق استهلاكي ، وتوصل هؤلاء الاقتصاديون وفي مقدمتهم" كلارمان " *(H.E Klarman)* و " ريتشارد م.سجيفلر "*(RichardM.Scheffler)* ، و "موشكن*(S.Mushkin)*" الى أنّ الانفاق على الصحة هو انفاق استثماري و أنّ تراكم رأس المال البشري لا يقتصر على التعليم فقط ، وانّما الصحة أيضا جزء من رأس المال البشري . [24]

هذا ما يؤكد أنّ الصحة تشكل ركنا أساسيا من أركان **التنمية البشرية** لأنّها نقطة الارتكاز التي يقوم عليها النشاط الانساني ، فالبقاء والحماية من المرض عاملان يقعان في صلب الرفاه البشري ، لأنّ الصحة الجيّدة هي التي تمكن الفرد من الاختيار والتمتع بالحرية واحراز التقدم ، أما تردي الصحة أو عدم امكانية الاستفادة من الخدمات الصحية فانّه يقلص من هذه القدرات الانسانية الأساسية وقد يؤدي الى انتكاسات الأفراد ويحدّ من استحقاقاتهم .

وبناء على ذلك تأكّد أنّ التنمية لا تقاس بالنمو الاقتصادي فحسب ، بل تُقاس بالإنجازات القابلة للقياس التي حققتها البلدان في الصحة والتعليم ، وبحلول عام 1993أطلق البرنامج الانمائي للأمم المتحدة هذه الرؤية الجديدة للتنمية تحت عنوان" التنمية البشرية المستدامة" التي تضع الانسان في قمة أولوياتها وتؤكد أنّ البشر هم الثروة الحقيقية للأمم وهم وسيلة التنمية وغايتها [25] ، وهو ما يمكن التأكيد عليه من خلال نجاح النماذج التنموية لبعض الدول مثل كوريا الجنوبية بتركيز سياساتها التنموية على قطاعي الرعاية الصحية والتعليم . [26]

وفي هذا السياق حدّد تقرير البنك الدولي عن التنمية في العالم لسنة 1993 ضرورة أخذ الدول النامية **بسياسات حاسمة في مجال الصحة من أجل تحقيق التنمية** من خلال توجيه موارد استثمارية أكبر لأنشطة الصحة العامة ذات المردودية الأعلى و تخصيص أفضل للإنفاق الصحي على الخدمات العلاجية حيث ينبغي أن تستثمر الحكومات في البنية الأساسية الصحية والخدمات الصحية الوقائية ، لأنّ النقص الحاد في المرافق الصحية والكوادر الصحية يعتبر من العوامل التي تهدد مستقبل التنمية في العديد من الدول ، وفي هذا الصدد أعدّ المكتب الأوروبي لمنظمة الصحة العالمية تقريرا بعنوان " الصحة : استثمار حيوي الأهمية من أجل التنمية الاقتصادية في أوروبا لشرقية وآسيا الوسطى " ، كما صدر في أكتوبر 2005 تقرير آخر يحمل عنوان " اسهام الصحة في الاقتصاد في الاتحاد الأوروبي " . [27]

-يوفر النظام الصحي مجالا هاما للتوعية والتربية الصحية السليمة ما يؤدي الى الوقاية من الأمراض وبالتالي انخفاض تكاليف العلاج وتجنب خسارة المرض [28] ، اذ يترتب عن الاصابة بالأمراض فاقد اقتصادي أو ما يُسمّى **بالتكاليف الاقتصادية لسوء الصحة** ، والتي تتمثل في انخفاض الطاقة الانتاجية للمجتمع بسبب العجز أو الوفاة أو الغياب عن العمل بسبب المرض أو زيادة تكلفة العلاج أو انخفاض دخول الأفراد بسبب انقطاعهم عن العمل أو توجيه جزء منها للإنفاق على المرض .

فاستمرار المشاكل الصحية وعدم كفاية أنظمة الصحة العامة يؤدي الى انخفاض مستوى انتاجية قوة العمل مما يؤدي بدوره - على المستوى الفردي - الى انخفاض مستوى المداخيل القابلة للتصرف لدى الأسر ، وعلى المستوى الجماعي الى انخفاض مستوى الدخل القومي، ويسفر ذلك عن حرمان الأسر من القدرة على تلبية احتياجاتها من الخدمات الصحية وعرقلة الجهود الذي تبذلها الحكومات لإرساء أنظمة صحية فعّالة .[29]

وقد تناول " غالوب " و "ساكس " *(2001)* هذه القضية بالدراسة ووجدا ارتباطا قويا بين مستوى صحة السكان ونمو الدخل ، واضطلعت فيما بعد مجموعة من الدراسات بتنقيح وتوسيع نطاق منهجية " غالوب وساكس " ، اذ قام كل من" بلوم "و "كانينغ " و "سيفيلا " *(2004)* بعرض نتائج العديد من البحوث توضح كلها الآثار الكبيرة للصحة على الدخل وعلى النمو بصفة عامة .[30]

-هناك روابط مباشرة بين **الأداء الاقتصادي والمؤشرات الصحية** مثل متوسط الأمل في الحياة عند الولادة ، كما أنّ السكان -الذين تتحدد أعدادهم جزئيا بالأوضاع الصحية - لهم تأثير مباشر على النمو الاقتصادي من خلال الهيكل العمري الذي يحدد نسبة السكان في سن العمل إلى إجمالي عدد السكان ، لأنّ المتغيرات النوعية والكمية للسكان تُعتبر عنصرا مؤثرا على مسار التنمية الشاملة ويمكن اعتبارها فرصة تنموية خاصة في حالة حدوث النافذة الديمغرافية (*Demographic window*) أو ما يسمى بالهِبة الديمغرافية *(Demographic bonus / Demographic dividend*) التي تؤدي الى رفع وتيرة العرض الديمغرافي لقوة العمل ، وهي ظاهرة هامة ينبغي توظيفها واستثمارها لدفع عجلة التنمية الاقتصادية وزيادة معدلات التشغيل ومكافحة البطالة .[****]

-تُعتبر الصحة وسيلة لقياس أثر سياسات التنمية المستدامة من خلال التمكّن من تقييم الأبعاد الاقتصادية والبيئية والاجتماعية لهذه السياسات ، وقد اعتبرت منظمة الصحة العالمية في بيان لها أنّ الصحة الجيدة سبيل لبلوغ التنمية المستدامة ، مُؤكدةً أنّ الاهتمام بصحة الإنسان يُعدّ الخطوة الأساسية لنجاح مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+ 20 المنعقد سنة 2012) وتحقيق غاياته ، كما دعت **الى الاعتراف بالأواصر المهمة وغير القابلة للانفصال التي تجمع بين صحة الإنسان والتنمية المستدامة** استنادا الى ما جاء في إعلان ريو الأصلي لعام 1992: "يقع البشر في صميم الاهتمامات المتعلقة بالتنمية المستدامة ويحق لهم أن يحيوا حياة صحية ومُنتجة " .[31]

وقد كانت هذه الفكرة الأساسية لوجهة نظر " جونار ميردال " *(Gunnar Myrdal)* الذي قام بدراسة مشكلات التنمية في جنوب آسيا كمحاولة منه لتوضيح مكانة الصحة في عملية التنمية ، وقد حذّر من المبالغة في تبسيط فهمنا للصحة وعزلها عن المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المرتبطة بعملية التنمية ، كما اهتم " ميردال " بمضامين هذه العلاقة وأكّد على ضرورة جمع بيانات كافية عن مختلف القطاعات الأخرى في المجتمع من أجل التخطيط لصحة أفضل .[32]

ومن هذا المنطلقات يتبيّن أنّ الاستثمار في الصحة ومن خلال انعكاساته على رأس المال البشري يُعدّ متطلبا أساسيا لتحقيق تنمية متوازنة ومستدامة ، اذ أنّه يترتب على كفاءة أداء قطاع الخدمات الصحية مجموعة من الآثار التي تبرز دوره التنموي سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي ، **فمن الثابت أن الصحة الجيدة ليست مجرد نتيجة من نتائج النمو الاقتصادي ، وإنّما هي من أهم العوامل المساهمة في عملية التنمية** ، لذلك تعتبر الخدمات الصحية خدمات أساسية ومن واجب الدولة و من صالحها توفيرها لجميع أفراد المجتمع لأنّها تشكل ركنا من أهم الأركان التي تقوم عليها التنمية ، ومن خلال نوعية الخدمات الصحية يمكن الحكم على مدى تقدّم المجتمعات ، حتى اعتُبرت الحالة الصحية المنهارة في الكثير من دول العالم سببا من أسباب التخلف وعاملا مُعيقا ومثبطا للتنمية [33] ، لذلك أصبح يُنظر الى الصحة من قبل المسؤولين في العديد من دول العالم باعتبارها مكوّنا هاما من مكونات سياساتها و تم اختيار وزارة الصحة كإحدى الوزارات الرئيسية التي تركز عليها عمليات اصلاح القطاع العام .

الخاتمة :

من خلال تحليل العلاقة بين الصحة والتنمية يتبيّن لنا أنّ هناك علاقة **سببية تبادلية** بينهما ، وهذا يعني أنّ تحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية يؤدي إلى تحسين الأوضاع الصحية ، في حين أنّ الصحة الأفضل تساهم مساهمة فعّالة في مسار التنمية نظرا لتأثيرها على الكثير من المعطيات الاجتماعية والاقتصادية كما تتأثر هي بهذه المعطيات المتمثلة في الدخل ومستويات المعيشة والتغذية ومستوى التعليم ، لأنّ هذه المحددات تعتبر من مدخلات انتاج الصحة ، فالصحة الجيدة اذن تعتبر في نفس الوقت **نتيجة وسببا** من الأسباب الجوهرية للتنمية.

وبالتالي الصحة ليست ثمرة للتنمية الاقتصادية وحسب ، بل هي أيضا وسيلة أساسية ضمن وسائل أخرى لبلوغ الأهداف المرجوة في تحقيق رفاهية الشعوب ، لذلك عند تناول قضية التنمية لا بد من ابراز الدور الذي تحتله الصحة في هذا المجال ، فالصحة لا تنعزل عن عناصر التنمية ، وهذا نظرا للعلاقة الوثيقة والتفاعل الديناميكي بين صحة الانسان بوصفه **صانع التنمية** وبين التنمية كهدف .

وبناء على ما تقدم تستنتج أنّ **للصحة قيمة جوهرية ومكانة أساسية في التنمية وهي " أولى الثروات "** ، كما أشار الى ذلك " رالف والدو اميرسون " *(Ralph Waldo Emerson)* في مقولته الشهيرة *(First wealth is health)* عام 1860 [34] ، لأنّ الصحة الجيدة هي ركيزة بناء الاقتصاد والمجتمع ، وعلى صنّاع القرار ادراك هذا الأمر لأنّ فهم الدور الاقتصادي للصحة يساعد على فهم مصادر النمو الاقتصادي الذي أمكن تحقيقه في القرن العشرين ، فاستنادا إلى مدى مساهمة الصحة الجيدة في زيادة معدلات النمو، فإنّ **الاستثمار في الصحة** أصبح أداة من أدوات السياسة الاقتصادية الكلية ، وهو ما يفرض **تعزيز الدعم السياسي** المقدم لزيادة الاستثمارات الموظفة في المجال الصحي واحلال الصحة المكانة اللائقة بها في العمليات التنموية ، وهذا الأمر يعتمد الى حد كبير على التعاون بين القطاعات من أجل تحسين الصحة والارتقاء بخدماتها سواء من حيث اتاحتها أو نوعيتها أو تكلفتها .

لكن في الأخير تنبغي علينا الإشارة إلى أنّه على الرغم من ثبوت العلاقة بين الصحة والتنمية وقوتها ، الاّ أنّه ثمة صعوبة في قياس وتحديد حجم هذه العلاقة أو تقدير تكاليفها تقديرا دقيقا ، فعلى

الرغم من ثبوت دور الإنفاق على الصحة في تحقيق أنواع مختلفة ومتعددة من المنافع الخاصة والعامة ، الاّ أنّ العائد على الاستثمار في الصحة- لسوء الحظ - يصعب قياسه كميا والتحقق منه بصورة تجريبية مقارنة بالاستثمار في قطاعات أخرى .

مع ذلك يمكن التأكيد أنّ تحسينات الأوضاع الصحية والخدمات المتعلقة بها تستحق الجهد المبذول حتى وان صعب قياس تأثيرها على النمو الاقتصادي قياسا تجريبيا ، فالناس يضعون الصحة في مرتبة عالية من سلم الأولويات في الحياة ، والصحة غاية في حد ذاتها سواء كانت أم لم تكن وسيلة لتعزيز غاية أخرى هي زيادة النمو والرخاء .

الهوامش :

[1] رمضان قنديل " الحق في الصحة في القانون الجزائري : دراسة تحليلية مقارنة ".**مجلة دفاتر السياسة و القانون**، العدد6 ، جانفي 2012، ص 218.

[2]نور الدين حاروش ، **إدارة المستشفيات العمومية الجزائرية** (الطبعة الأولى). الجزائر: دار كتامة للكتاب ، 2008 ، ص ص :58،59.

[3]عائشة عتيق ، " جودة الخدمات الصحية في المؤسسات العمومية الجزائرية ".**رسالة ماجستير**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية ، جامعة أبو بكر بالقايد ، تلمسان 2011-2012، ص 34.

[4] *Dedier Castiel , **Le Calcul Economique En Santé: Méthodes Et Analyses Critiques** .Paris: Ed EHESP,2004 , p154.*

[5] *Ottawa Charter for health promotion , First International Conference on Health Promotion ,Ottawa , 21 November 1986-WHO/HPR/HEP/95.p.1.*

[6]جمال حريري، قياس أثر الاستثمار العمومي على التنمية البشرية : حالة الجزائر (برامج التنمية 1999-2009) " **. رسالة ماجستير** ، كلية العلوم الاقتصادية ، التجارية وعلوم التسيير ، جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف ، 2011-2012، ص 75.

[7]لزهر شين ،" أثر مخزون رأس المال البشري على النمو الاقتصادي في البلدان العربية " .**أطروحة دكتوراه** ، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر 3 ،2014-2015، ص 8.

[8] أحمد رمضان نعمة الله وآخرون ، **النظرية الاقتصادية الكلية** . الاسكندرية : الدار الجامعية ، 2001، ص 381.

[*] تُعرّف التنمية البشرية بأنّها عملية توسيع خيارات الناس، والواقع أنّ الخيارات هي تعبير عن مفهوم يعود إلى "أمارتيا صن " (الاقتصادي الهندي الذي حصل على جائزة نوبل للاقتصاد عام 1998) ، والذي يعني تلك الحقوق الجوهرية التي يجب أن يتمتع بها البشر، ومن حيث المبدأ فإن هذه الخيارات يمكن أن تكون بلانهاية وتتغير بمرور الوقت، الاّ أنّ الخيارات الأساسية الثلاث تتمثل في :أن يحيا الانسان حياة صحية ، أن يكتسب المعرفة وأن يحصل على الموارد اللازمة لمستوى معيشة لائق ، وإذا لم تتحقق هذه الخيارات الثلاث الأساسية تصبح خيارات كثيرة غير مُتاحة وتظل فرص عديدة بعيدة المنال .لمزيد من التفاصيل حول الموضوع أنظر : فتيحة فرقاني ، " التنمية البشرية : مقاربات لمحددات التأسيس ومضامين الأداء " . **مجلة البحوث السياسية والادارية** ، جامعة زيان عاشور ، الجلفة ، العدد الرابع ، جوان 2014.

[9]مديحة محمود خطاب ، " تحديد أولويات الانفاق العام في مجال الصحة " ، ورقة عمل مقدمة الى مؤتمر أولويات الانفاق في مصر والدول العربية ، 23-24 ديسمبر 2009 ، ص 27.

[**] يُقصد برأس المال البشري المخزون من الطاقات الانسانية المنتجة اقتصاديا ، ويتم تكوين هذا المخزون وتنميته بواسطة الانفاق في مجالات التعليم ، التدريب ، الصحة ، السكن وغيرها من المجالات الاجتماعية المختلفة .

[10]حريري ، مرجع سبق ذكره ، ص 2.

[11] صقر أحمد صقر ، " الصحة والتنمية الاقتصادية " . **العولمة والأخلاق** ، الصندوق الكويتي للتنمية ،2000 ، ص 16.

[***]عرّفت القمة العالمية حول التنمية الاجتماعية عام 1995 الفقر بأنّه حالة تتصف بالحرمان الشديد من حاجات الإنسان الأساسية والتي تشمل: الغذاء، وماء الشرب النقي، ومرافق الإصحاح، الرعاية الصحية ، المسكن، التعليم .." ، وهذا التعريف أكثر شمولاً من التعريف الاقتصادي

البحث "دخل أقل من دولار واحد في اليوم" ، إذ أنّ التعريف الأول يتضمن الأبعاد المتعددة للفقر، وهو لا يُبنى فقط على الدخل المادي وإنّما أيضاً على إتاحة رأس المال الاجتماعي .

[12] عصام عبد الخضر سعود العامري ، " الانفاق العام على الخدمات الاجتماعية وأثره على التنمية الاقتصادية في العراق : 1970-1995" . **رسالة ماجستير** ، كلية الادارة والاقتصاد ، الجامعة المستنصرية ، 2001، ص ص : 48، 49.

[13] أحمد حسين الهيتي وآخرون ، " العلاقة بين الانفاق على الصحة والتعليم والنمو الاقتصادي : دراسة تحليلية في كل من الاقتصاد الأردني والسعودي للمدة 1981-2006" .**المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية** ، السنة السابعة ، العدد العشرون ، 2009، ص 7.

[14] *The fourthInternational Conference on Health Promotion ,Jakarta , Indonesia ," The Jakarta Declaration on Health Promotion :New Players for a New Era :Leading Health Promotion into the 21st Century ", from 21 to 25 July 1997 ,viewed on : 15/08/2014 , in : < http://www.who.int/healthpromotion/milestones_jakarta.pdf >.*

[15] أنور هاقان قوناش ، " الصحة وقضايا الصحة العامة في البلدان الأعضاء بمنظمة المؤتمر الاسلامي : العلاقة بين الصحة والدخل ".**مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الاسلامية** ، 2004، ص ص : 99، 100.

[16] الياس بومعراف ، عمار عماري ، " من أجل تنمية صحية مستدامة في الجزائر ". **مجلة الباحث** ، العدد السابع ، 2009-2010، ص28.

[17] محمد عثمان عبد المالك ، " الصحة والتنمية والفقر " . **المجلة السودانية للصحة العامة** ، المجلد الثاني ، العدد الرابع ، أكتوبر 2007، ص 232.

[18] *B.Majnoni D'intignano,**Economie de la santé** .Paris : Thémis,PUF , 2001 , p34.*

[19] سوسن مربعي ، " التنمية البشرية في الجزائر : الواقع والآفاق " .**رسالة ماجستير** ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة منتوري 02 ، 2012-2013، ص 51.

[20] بومعراف ، عماري ، مرجع سبق ذكره ، ص 28.

[21] قاسم نايف العلوان ، فتحية أبو بكر محمد ، " قياس وتقويم جودة الخدمات الصحية التي تقدمها المستشفيات الليبية " . **مجلة الاداري** ، معهد الادارة العامة ، مسقط ، سلطنة عمان، العدد 112 ، السنة الثلاثون ، مارس 2008، ص 78.

[22] ابراهيم شريفي ، " دور رأس المال البشري في النمو الاقتصادي في الجزائر : دراسة قياسية في الفترة 1964-2010 " . **الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية** ، العدد 8 ، 2012 ، ص 34.

[23] عياش بلعاطل ، سميحة نوي ،" آليات ترشيد الانفاق العام من أجل التنمية البشرية المستدامة في الجزائر 2001-2014 " . ورقة عمل مقدمة الى المؤتمر الدولي حول تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014 ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، 12/11 مارس 2013 ، ص 8.

[24] الهيتي وآخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص 8.

[25] نصيرة قوريش ،" التنمية البشرية في الجزائر وآفاقها في ظل برنامج التنمية 2010-2014 " .**الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية** ، العدد 6 ، 2011، ص 33.

[26] الفاتح محمد عثمان مختار ، " اقتصاديات خدمات الرعاية الصحية في الدول النامية وأثرها على التنمية " . **أماراباك –مجلة الأكاديمية الأمريكية العربية للعلوم والتكنولوجيا** ، العدد (10) ، المجلد (4) ، 2013، ص 135

[27] سرجيو سبيناتجي وآخرون ، " الاختيارات الصعبة : الاستثمار في الصحة من أجل التنمية "، تقرير اللجنة المعنية بالاقتصاد الكلي والصحة ، منظمة الصحة العالمية ، 2006 ص 36.

[28] سيد محمد جاد الرب ، **ادارة المنظمات الصحية والطبية : منهج متكامل في اطار المفاهيم الادارية الحديثة** .القاهرة : دار النهضة العربية ، 1995 ، ص 114.

[29] قوناش ، مرجع سبق ذكره ، ص 93.

[30] ويليام جاك ، مورين لويس ، " الاستثمارات في الصحة والنمو الاقتصادي : الشواهد الاقتصادية الكلية والأسس الاقتصادية الجزئية" .الصحة والنمو، عن اللجنة المعنية بالنمو والتنمية ، البنك الدولي، من موقع :*http://siteresources.worldbank.org,02/06/2015*

**** النافذة الديمغرافية هي احدى مراحل التحول السكاني الناتجة عن تتابع مرحلتين من مراحل النمو السكاني

، فهناك مرحلة تنخفض فيها معدلات الوفاة وترتفع فيها معدلات الولادة ، ثم تليها مرحلة تنخفض فيها معدلات المواليد بشكل تدريجي ، لتنتج عنها مرحلة النافذة الديمغرافية التي تتميز بارتفاع نسبة السكان في سن العمل (15 -64 سنة) ، وهي القوة البشرية المنتجة ، أي أنّه يشترط لولوج النافذة الديمغرافية بأن تقل نسبة السكان (دون 15 سنة) عن 30 بالمائة من اجمالي السكان ، وأن لا تزيد نسبة السكان الذين تزيد أعمارهم عن 65 سنة عن 15 بالمائة من اجمالي السكان ، و تعتبر النافذة الديمغرافية مشروعا تنمويا حيويا يساعد في مكافحة الفقر وتنمية الموارد البشرية لذلك تسعى بـ " الهبة " ، وهي ظاهرة مؤقتة تستمر لمدة تتراوح بين 30 و 40 سنة . لمزيد من التفاصيل أنظر:

Rutger van der Ven, Jeroen Smith, "The demographic window of opportunity : age structure and sub-national economic growth in developing countries " . Working paper Nijmegen Center for Economics , Institute for Management Research , The Netherlands , April 2011.

[31]المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة ، "الصحة والتنمية المستدامة " ، تقرير منظمة الصحة العالمية (E/CN.17/2001/PC/65) ،30أفريل – 3 مايو 2001، ص 2.

[32]ذهبية سيدهم ، " الأساليب الاقناعية في الصحافة المكتوبة : دراسة تحليلية للمضامين الصحية في جريدة الخبر" **.رسالة ماجستير** ، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية ، جامعة منتوري قسنطينة ، 2004-2005، ص 56.

[33]ج.م ألبرتيني ، **التخلف والتنمية في العالم الثالث** . بيروت : دار الحقيقة ، 1980، ص 119.

[34] صندوق النقد الدولي " المعركة من أجل الصحة العالمية " .**مجلة التمويل والتنمية** ، العدد 51 ، الرقم 4 ، ديسمبر 2014 ، ص 1.

قائمة المراجع :

أولا : باللغة العربية

أ- الكتب :

1.ألبرتيني (ج.م) ، **التخلف والتنمية في العالم الثالث** . بيروت : دار الحقيقة ، 1980.

2.الأحمدي (طلال بن عايد) ، **التنظيم في المنظمات الصحية**. الرياض : معهد الادارة العامة ، مركز البحوث ، 2011.

3.جاد الرب (سيد محمد) ، **ادارة المنظمات الصحية والطبية : منهج متكامل في اطار المفاهيم الادارية الحديثة .**

القاهرة : دار النهضة العربية ، 1995 .

4.حاروش (نور الدين) ، **إدارة المستشفيات العمومية الجزائرية** (الطبعة الأولى). الجزائر: دار كتامة للكتاب ، 2008 ، ص ص :58،59.

5.نعمة الله (أحمد رمضان) وآخرون ، **النظرية الاقتصادية الكلية** . الاسكندرية : الدار الجامعية ، 2001.

ب-المقالات :

6. بومعراف(الياس)، عماري (عمار) ، " من أجل تنمية صحية مستدامة في الجزائر ". **مجلة الباحث، العدد**

السابع ، 2009-2010.

7. هاقان قوناش(أنور) ، " الصحة وقضايا الصحة العامة في البلدان الأعضاء بمنظمة المؤتمر الاسلامي : العلاقة بين الصحة والدخل ".**مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الاسلامية** ، 2004 .

8. الهيتي(أحمد حسين) وآخرون ، " العلاقة بين الانفاق على الصحة والتعليم والنمو الاقتصادي : دراسة تحليلية في كل من الاقتصاد الأردني والسعودي للمدة 1981-2006" .**المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية** ، السنة السابعة ، العدد العشرون ، 2009.

9. العامري (عصام عبد الخضر سعود)، " الانفاق العام على الخدمات الاجتماعية وأثره على التنمية الاقتصادية في العراق : 1970-1995" . **رسالة ماجستير** ، كلية الادارة والاقتصاد ، الجامعة المستنصرية ، 2001.

10. عبد المالك (محمد عثمان) ، " الصحة والتنمية والفقر" . **المجلة السودانية للصحة العامة** ، المجلد الثاني ، العدد الرابع ، أكتوبر .2007

11. عثمان مختار (الفاتح محمد) ، " اقتصاديات خدمات الرعاية الصحية في الدول النامية وأثرها على التنمية " . **أماراباك – مجلة الأكاديمية الأمريكية العربية للعلوم والتكنولوجيا** ، العدد (10) ، المجلد (4) ، .2013

12. العلوان (قاسم نايف) ،أبو بكر محمد(فتحية) ، " قياس وتقويم جودة الخدمات الصحية التي تقدمها المستشفيات الليبية " . **مجلة الاداري** ، معهد الادارة العامة ، مسقط ، سلطنة عمان، العدد 112 ، السنة الثلاثون ، مارس .2008

13.فرقاني (فتيحة) ، " التنمية البشرية : مقاربات لمحددات التأسيس ومضامين الأداء " . **مجلة البحوث السياسية والادارية** ، جامعة زيان عاشور ، الجلفة ، العدد الرابع ، جوان .2014

14.صقر (أحمد صقر) ، " الصحة والتنمية الاقتصادية " .**العولمة والأخلاق** ، الصندوق الكويتي للتنمية ، 2000.

15. قوريش (نصيرة) ،" التنمية البشرية في الجزائر وآفاقها في ظل برنامج التنمية 2010-2014 " .**الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية** ، العدد 6 ، .2011

16.قنديل (رمضان) " الحق في الصحة في القانون الجزائري : دراسة تحليلية مقارنة ".**مجلة دفاتر السياسة و القانون**، العدد6 ، جانفي .2012

17. شريفي (ابراهيم)، " دور رأس المال البشري في النمو الاقتصادي في الجزائر : دراسة قياسية في الفترة 1964-2010 " . **الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية** ، العدد 8 ، 2012.

ج- الدراسات غير المنشورة :

18. حريري (جمال)، قياس أثر الاستثمار العمومي على التنمية البشرية : حالة الجزائر(برامج التنمية 1999-2009) " . **رسالة ماجستير** ، كليةالعلوم الاقتصادية ، التجارية وعلوم التسيير ، جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف ، 2011-.2012

19. سيدهم (ذهبية) ، " الأساليب الاقناعية في الصحافة المكتوبة : دراسة تحليلية للمضامين الصحية في جريدة الخبر" .**رسالة ماجستير** ، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية ، جامعة منتوري قسنطينة ، 2004-.2005

20.العامري(عصام عبد الخضر سعود) ، " الانفاق العام على الخدمات الاجتماعية وأثره على التنمية الاقتصادية في العراق : 1970-1995" . **رسالة ماجستير** ، كلية الادارة والاقتصاد ، الجامعة المستنصرية ، .2001

21. عتيق(عائشة)،" جودة الخدمات الصحية في المؤسسات العمومية الجزائرية ".**رسالة ماجستير** ، كلية العلوم الاقتصادية علوم التسيير و العلوم التجارية ، جامعة أبوبكر بلقايد ، تلمسان ،2011-2012 .

22. مربعي(سوسن) ، " التنمية البشرية في الجزائر : الواقع والآفاق " .**رسالة ماجستير** ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة منتوري 02 ، 2012-2013.

23. شين (لزهر)،" أثر مخزون رأس المال البشري على النمو الاقتصادي في البلدان العربية " .**أطروحة دكتوراه** ، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر 3 ،2014-2015.

د- الملتقيات، التقارير ومنشورات المؤسسات

24. بلعاطل (عياش) ، نوي (سميحة) ،" آليات ترشيد الانفاق العام من أجل التنمية البشرية

المستدامة في الجزائر 2001-2014 " . ورقة عمل مقدمة الى المؤتمر الدولي حول تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014 ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، 12/11 مارس 2013 .

25. المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة ، "الصحة والتنمية المستدامة " ، تقرير منظمة الصحة العالمية (E/CN.17/2001/PC/65 ،30أفريل – 3 مايو 2001.

26.محمود خطاب (مديحة) ، " تحديد أولويات الانفاق العام في مجال الصحة " ، ورقة عمل مقدمة الى مؤتمر أولويات الانفاق في مصر والدول العربية ، 23-24 ديسمبر 2009 .

27. سبيناتجي (سيرجيو) وآخرون ، " الاختيارات الصعبة : الاستثمار في الصحة من أجل التنمية "، تقرير اللجنة المعنية بالاقتصاد الكلي والصحة ، منظمة الصحة العالمية ، 2006.

28. صندوق النقد الدولي " المعركة من أجل الصحة العالمية " .**مجلة التمويل والتنمية** ، العدد 51 ، الرقم 4 ، ديسمبر 2014 .

ثانيا : باللغات الأجنبية

A-Livres :

29- Castiel (Dedier) , ***Le Calcul Economique En Santé : Méthodes Et Analyses Critiques*** *.*

Paris : Ed EHESP,2004.

30-D'intignano (B.Majnoni), ***Economie de la santé*** *.Paris : Thémis,PUF , 2001.*

B-Autres :

31*.Ottawa Charter for health promotion , First International Conference on Health Promotion ,Ottawa , 21 November 1986-WHO/HPR/HEP/95.*

32.The fourthInternational Conference on Health Promotion ,Jakarta , Indonesia ," The Jakarta Declaration on Health Promotion :New Players for a New Era :Leading Health Promotion into the 21st Century " , from 21 to 25 July 1997 ,viewed on : 15/08/2014 , in : < http://www.who.int/healthpromotion/milestones_jakarta.pdf >.

33. *van der Ven (Rutger), Smith (Jeroen), "The demographic window of opportunity : age structure and sub-national economic growth in developing countries " . Working paper Nijmegen Center for Economics , Institute for Management Research , The Netherlands , April 2011.*

ثالثا : مواقع على شبكة الأنترنت

34.البنك الدولي ، " التنمية الصحية : استراتيجية البنك الدولي لتحقيق النتائج في مجال الصحة والتغذية والسكان " ، من موقع :*http://siteresources.worldbank.org*, 01/09/2015

35. ويليام جاك ، مورين لويس ، " الاستثمارات في الصحة والنمو الاقتصادي : الشواهد الاقتصادية الكلية والأسس الاقتصادية الجزئية" .الصحة والنمو، عن اللجنة المعنية بالنمو والتنمية ، البنك الدولي، من موقع:

http://siteresources.worldbank.org,02/06/2015

تنمية رأس المال الفكري في منظمات الأعمال في ظل العولمة

الأستاذة كنـــار بهيـــة*

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى وضع آليات لتنمية رأس المال الفكري في منظمات الأعمال، من أجل التكيّف مع التغيرات والتحولات التي أملتها عليها العولمة، وبهدف تحقيق أهدافها وكسب قيمتها السوقية، وذلك باستغلال الطاقات الإبتكارية والإبداعية للموارد البشرية وبالاستفادة من تجارب منظمات عالمية ناجحة.

الكلمات المفتاحية : العولمة . رأس المال الفكري .

Abstract:

This study aims to put the development of intellectual capital in the business organization mechanisms, in order to adapt the change and the transformation that were dictated to the globalization, and to reach its goals and gain its market value, by using the potentials of innovative and creative human resources and using success full world organization experiences.

Key-words: globalization - intellectual capital

مقدمة :

لقد حظي اليوم موضوع العولمة باهتمام جل المفكرين والباحثين في كافة دول العالم على اختلاف مستويات تطورها، كما أصبح هذا المصطلح يظهر في جميع الخطابات السياسية والدراسات الاقتصادية والمقالات الصحفية ووسائل الإعلام المختلفة، ويرجع ذلك إلى الانعكاسات الكبيرة التي خلّفتها الظاهرة على مختلف الجوانب الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية لهذه الدول.

كما ساعدت العولمة على حدوث تطورات كبيرة في مجال الاتصالات والمعرفة، مما أدى إلى حدوث حركة متسارعة لانتقال رؤوس الأموال بين الدول من خلال رفع جميع أشكال الحواجز الممكنة.[1] وهو ما شجع المنظمات في الدول المتطورة على استغلال الظاهرة لصالحها من خلال استقطاب رؤوس أموال الدول النامية وخاصة ما تعلّق بالعنصر البشري باعتباره رأس المال الحقيقي للمنظمة الذي يمثل أصولها الفكرية والمعرفية وهو ما يُطلق عليه اليوم "**رأس المال الفكري**" للمنظمة.

ونظرا لما نتج عن العولمة من بيئة اقتصادية تمتاز بسرعة التغير و المنافسة، لم تعد المنظمات اليوم قادرة على استيعاب و مواجهة هذه التحديات بالوسائل التقليدية المتداولة، وإنما توجهت إلى إتباع أساليب واستراتيجيات جديدة ذات فعالية تتمثل في العمل على استغلال الطاقات الإبتكارية والإبداعية للموارد البشرية لاكتساب ميزات تنافسية لضمان استمرار نشاطها، ومنه فإنّ للعولمة تأثيرا كبيرا على إبراز دور الموارد البشرية بصفة عامة و رأس المال الفكري بصفة خاصة، وضرورة تنميته من أجل مواجهة المنافسة.

و تأسيسا على ما سبق تتبلور إشكالية دراستنا هذه في السؤال الجوهري التالي:

* أستاذة مساعدة بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير-جامعة الجزائر3-

[1] رعد سامي عبد الرزاق التميمي، **العولمة والتنمية البشرية في الوطن العربي** ، ط1، دار دجلة ، عمان، 2008، ص 25.

ما مدى تأثير العولمة على تنمية رأس المال الفكري في المنظمة؟

فرضية البحث:

ينطلق البحث من فرضية مفادها أنه في ظل العولمة التي أدت إلى حدة المنافسة بين المنظمات، تطلّب من هذه الأخيرة البحث عن قوة عاملة تكتسب معرفة علمية و تقنية عالية، فتخصص العمل السائد في السابق لم يعد الآن بنفس الأهمية وأصبحت المنظمات اليوم تعتمد على يد عاملة مؤهلة وذات كفاءة متعددة وقادرة على مواكبة التطور السريع والتأقلم معه.

من أجل البحث في هذا الموضوع والإجابة على الإشكالية المطروحة نتطرق إلى ثلاثة محاور أساسية هي:

أولا: الإطار المفاهيمي لظاهرة العولمة

ثانيا: رأس المال الفكري، مكوناته، أهميته، أبعاد تنميته ...

ثالثا: تأثير العولمة على رأس المال الفكري في منظمات الأعمال

أولا: الإطار المفاهيمي لظاهرة العولمة:

قبل التطرق إلى تأثير العولمة على رأس المال الفكري لابد من معرفة هذه الظاهرة و انعكاساتها عموما.

1ـ تعريف العولمة:

لم يتفق المفكرون على تعريف واحد للعولمة، وهذا راجع إلى تفاوت فهم الأفراد للعولمة ومضامينها و مظاهرها المختلفة، كما أن كل عالم ومفكر ينظر للعولمة من زاوية مختلفة، فنميز بين العولمة الاقتصادية و العولمة السياسية والعولمة الثقافية ...الخ، إذ لا توجد عولمة واحدة .

وما يهمنا أكثر في هذه الدراسة هي العولمة الاقتصادية لارتباطها بالإنتاج والتسويق وبالمؤسسات الاقتصادية عموما.

يعود أصل مصطلح العولمة globalisation إلى الكلمة الانجليزية global التي تعنى الأرض

أو الكرة الأرضية، مقابل العالم world و الكون univers .أما أصل كلمة العولمة فهو مصدر على وزن "فوعله" مشتق من كلمة العالم [1].

ومن أهم ما ذكر من تعاريف عن العولمة ما يلي:

يعرف **صندوق النقد الدولي** العولمة الاقتصادية بأنها" تزايد الاعتماد المتبادل بين بلدان العالم من خلال زيادة حجم وتنوع التجارة بين الدول في السلع والخدمات وتدفقات رأس المال والانتشار السريع والواسع للتكنولوجيا[2].

وحسب **برهان غليون** "العولمة هي ديناميكية جديدة تبرز دائرة العلاقات الدولية من خلال تحقيق درجة عالية من الكثافة والسرعة في عملية انتشار المعلومات والمكتسبات التقنية والعلمية للحضارة ...يتزايد فيها دور العالم الخارجي في تحديد مصير الأطراف الوطنية المكونة لهذه الدائرة المندمجة وبالتالي لهوامشها[1].

حسب ويكيبيديا الموسوعة الحرة فإنّ العولمة الاقتصادية، على الصعيد العالمي، هي" سرعة تبادل السلع والخدمات التي أصبحت متاحة بفضل الإلغاء التدريجي للحواجز التجارية في إطار اتفاقية الجات ومنظمة التجارة العالمية المبرمة منذ 1995، وكذلك بفضل تطور وسائل النقل والمواصلات"[2].

العولمة حسب **سمير أمين** هي "درجة من درجات التطور التاريخي للنظام الرأسمالي العالمي على صعيد التراكم الكمي ... كما يؤكد أنها تؤدي إلى

---

[1] رعد سامي عبد الرزاق التميمى، **المرجع السابق**، ص 42.

[2] العولمة الاقتصادية فرص أم تحديات، على الموقع الالكتروني :www.dof.gov.ae/... العولمة الاقتصادية/،12_04_2015

[1] رعد سامى عبد الرزاق التميمي ، **المرجع السابق** ، ص29 .

[2] على الموقع الالكتروني : https://ar.wikipedia.org/wiki/

تعميق بروز الاستقطاب الدولي الذي يعد سمة أساسية للنظام الرأسمالي" .

كما يرى **سمير أمين** أن الرأسمالية تقوم في الأساس على استقطاب رأس المال والأدمغة، وفي مرحلة العولمة ازدادت وتعمقت هذه السمة من خلال استقطاب رأس المال على شكل ودائع وغيرها يتم توزيعها ...على شكل استثمارات مباشرة وغير مباشرة، هذا فضلا عن اتساع استقطاب الكفاءات المؤهلة عن طريق الهجرة أو عن طريق العمل عن بعد ... من خلال شبكة الانترنت[3].

تعددت تعاريف العولمة الاقتصادية من مفكر لآخر لكنها تشترك في نقاط أساسية أبرزها أن العولمة هي زيادة حجم العلاقات، وتشعبها بين الدول، مع سرعة وكثافة تبادل السلع والخدمات والمعلومات بينها، وبالتالي إلغاء الحواجز والقيود الجغرافية.

من خلال هذه التعاريف يمكن أن نلخص العولمة على أنها "حركة للسلع والخدمات والأيدي العاملة ورأس المال والمعلومات عبر الحدود الوطنية والتقليدية فمن خلال العولمة يتم تحويل العالم إلى قرية صغيرة ويتم إلغاء الحدود والفواصل ضمن نظام عالمي جديد يقوم على الثورة المعلوماتية دون النظر إلى أي اعتبارات للحضارة والقيم والثقافات و الحدود الجغرافية.

ومنه فإنّ صياغة تعريف شامل للعولمة يستوجب ثلاث عمليات تكشف عن جوهرها:

- ✓ العملية الأولى: تتعلق بانتشار المعلومات بحيث تصبح مشاعة لدى الناس جميعا؛
- ✓ العملية الثانية: تتعلق بتذويب الحدود بين الدول؛
- ✓ العملية الثالثة: هي زيادة معدلات التشابه بين الجماعات والمجتمعات والمؤسسات؛

2 - أسباب العولمة:

إنّ معظم الكتاب يجمعون على أن هناك أربعة عناصر أساسية أدت إلى بروز تيار العولمة، وهي:

أ _ تحرير التجارة الدولية: ويقصدون به تكامل الاقتصاديات المتقدمة والنامية في سوق عالمية واحدة، مفتوحة لكافة القوى الاقتصادية في العالم وخاضعة لمبدأ التنافس الحر.

ب _ تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة: حدثت تطورات هامة خلال السنوات الأخيرة تمثلت في ظهور أدوات ومنتجات مالية مستحدثة ومتعددة، إضافة إلى أنظمة الحاسب الآلي ووسائل الاتصال والتي كفلت سرعة انتشار هذه المنتجات، وتحوّلت أنشطة البنوك التقليدية إلى بنوك شاملة، تعتمد إلى حد كبير على إيراداتها من العمولات المكتسبة من الصفقات الاستثمارية من خارج موازنتها العمومية ويرجع ذلك إلى سببين رئيسيين هما:

* تحرير أسواق النقد العالمية من القيود؛

* الثورة العالمية في الاتصالات الناجمة عن الوسائل والأدوات التكنولوجية الجديدة ؛

جـ _ الثورة المعرفية: وتتمثّل في التقدم العلمي والتكنولوجي، وهو ميزة بارزة للعصر الراهن، وهذا التقدم العلمي جعل العالم أكثر اندماجاً، كما سهّل حركة الأموال والسلع والخدمات، وإلى حد ما حركة الأفراد، ومن ثمّ برزت ظاهرة العولمة، والجدير بالذكر أنّ صناعة تقنية المعلومات تتركّز في عدد محدود من الدول المتقدمة أو الصناعية دون غيرها.

د _ تعاظم دور الشركات متعددة الجنسيات: يعرف هذا العصر بأنّه عصر العولمة فمن الأصح وصفه بأنه عصر الشركات متعددة الجنسيات باعتبارها العامل الأهم لهذه العولمة، ويرجع تأثير هذه الشركات كقوة كبرى وراء جل التحولات في النشاط الاقتصادي العالمي إلى الأسباب التالية:

* تحكّم هذه الشركات في نشاط اقتصادي في أكثر من قطر وإشاعتها ثقافة استهلاكية موحدة؛

[3] رعد سامي عبد الرزاق التميمي ، **المرجع السابق**، ص27.

* قدرتها على استغلال الفوارق بين الدول في هبات الموارد؛

* مرونتها الجغرافية .[1]

3_ مظاهر العولمة الاقتصادية:

تبدو ملامح العولمة في الاقتصاد من خلال بعض المظاهر التالية:

* الاتجاه المتزايد نحو التكتل الاقتصادي للاستفادة من التطورات التقنية الهائلة؛

* تنامي دور الشركات متعددة الجنسية وتزايد أرباحها واتساع أسواقها وتعاظم نفوذها في التجارة الدولية؛

* تزايد دور المؤسسات المالية الدولية بشكل مباشر وبخاصة في تصميم برامج الإصلاح الاقتصادي ... في الدول النامية(التحول إلى اقتصاد السوق) ؛

*تدويل بعض المشكلات الاقتصادية مثل الفقر، التنمية المستدامة ،... التلوث وحماية البيئة، والتوجه العالمي لتنسيق عمليات معالجة هذه المشكلات والتعاون على حلها؛

* تعاظم دور الثورة التقنية الثالثة وتأثيرها في الاقتصاد العالمي (التغيرات السريعة في أسلوب الإنتاج ونوعية المنتج) ؛

* بروز ظاهرة القرية العالمية، وتقليص المسافات نتيجة لتطور وسائل النقل والمواصلات وزيادة الاحتكاك بين الشعوب؛

*تطور وسائل الإعلام وتأثيرها على طبيعة البشر وتطلعاتهم وسلوكهم، وأثر ذلك على اختلاف الحضارات والثقافات؛

* تعاظم دور المعلوماتية، والإدارة، والمراقبة من إدارة نظم المعلومات وتطبيق الأساليب الإدارية المعاصرة ووضع معايير للمراقبة[1] .

[1] صالح الرقيب، **العولمة**، على الموقع الإلكتروني:http://uqu.edu.sa/page/ar/65733، تاريخ التصفح: 2015/04/12.

4 - ايجابيات و سلبيات العولمة:

رغم أن ظاهرة العولمة لقت تأييدا من البعض ورفضا من البعض الآخر إلا أننا يمكن أن نجمل إيجابياتها وسلبياتها فيما يلي:

- **إيجابيات العولمة:**

- إيجاد بيئة موائمة للقطاع الخاص ولعمل اقتصاد السوق بكفاءة ويتضمن ذلك تعزيز القدرة التصديرية للاقتصاد الناجح والمؤهل للمنافسة واكتساب الأسواق الدولية؛

- تزايد معدلات التبادل التجاري العالمي مما يتيح فرصا واعدة للتنمية والتعاون ومن ثم إمكانية رفع مستويات المعيشة على نطاق الكرة الأرضية؛

- المساهمة في بلورة قيم ومفاهيم جديدة تحفز على المبادرة الفردية ومن ثم فهي تشجع على الابتكار والقبول بالمخاطرة والتخلي التدريجي عن الأعمال التقليدية؛

- تحفيز الدول على إعادة تنظيم وتكييف مؤسستها العامة والخاصة على بحيث تلبي مخرجات هذه المؤسسات احتياجات ومتطلبات العولمة؛

- فتح خيارات جديدة للبلدان التي حصرت حاضرها ومستقبلها في نطاق اقتصاد بعينه أو إنتاج وتصنيع سلعة واحدة أو خدمات محدودة عن طريق توفير معطيات اقتصادية جديدة تساعد على إعادة التوزيع الاجتماعي والارتقاء بمستويات المعيشة لأكثر الفئات الاجتماعية احتياجا.

- **سلبيات العولمة**: من سلبيات العولمة

- تقليص و فقدان الدولة الكثير من سيادتها الوطنية؛

[1] محمد حسين سيد، **أهمية العنصر البشري في تحقيق أهداف الشركات** ، ص153 ، على الموقع الالكتروني: http://www.abahe.co.uk/arab-researchers.html تاريخ التصفح: 12.04.2015.

- زيادة حالات التهميش والاستبعاد الاجتماعي إذ يلاحظ تزايد أعداد المستبعدين اقتصاديا واجتماعيا من الشعوب والدول و القارات و يقدر هذا العدد بنحو ملياري شخص لم يستفيدوا حتى الآن من النجاح الذي يبشر به أنصار السوق؛

- ارتكاز الاقتصاد العالمي على مجموعة من الشركات التكنولوجية والمالية والشركات متعددة الجنسية بحيث تحولت مصادر القوة المالية من الدول إلى مجموعة من الشركات و أسواق المال التي يهيمن عليها عدة مئات من الاقتصاديين و رجال الأعمال ويقومون بالعمليات الجارية والمضاربات وتحقيق الأرباح الخيالية فوق إرادة الحكومات والمؤسسات الاقتصادية والمالية والوطنية.[1]

5- الانتقادات الموجهة للعولمة

بسبب الوضع الذي وصل إليه العالم من العولمة فإنّ هناك جدلا كبيرا قائما بين التيارات الفكرية حول العولمة فهناك مؤيد وهناك معارض للعولمة وآخر محايد يمكن تلخيصها فيما يلي:

ـ التيار الأول مؤيد للعولمة: حيث يعتبر العولمة أمر طيب ومفيد لكل دول العالم لأنها ستستفيد من التقدم التكنولوجي المتسارع، وحدوث تكامل اقتصادي عالمي، فحسب **(فوكوياما)** وهو مفكر أمريكي من أصل ياباني أنّ العولمة واعدة بالتحديث، وبقدر كبير من الشفافية والانفتاح وتعليم أفضل وتقدم في الإدارة يجري تحت أنظار العالم بأسره، ويضيف أن العولمة لن تتراجع لأنّ الذي يدفعها هو التقدم في التقنية المعلوماتية الذي لا يمكن مقاومته، فالأمم التي ترفضها محكوم عليها بأن تبقى متخلفة.

ـ التيار الثاني محايد: ويرى أن العولمة أمر واقع ونتيجة موضوعية لتطور قوى الإنتاج في الرأسمالية والتقدم العلمي والتقني، وتقود إلى مزيد من التشابك والاندماج بين الاقتصاديات المختلفة.

ويقول **امارتيا سن**، الفيلسوف والاقتصادي الهندي، أن العولمة بحد ذاتها قد حققت الكثير من المكاسب على الصعيد المعرفي والعلمي والتقني، ولكن المشكلة الكبرى فيها عدم العدالة في توزيع المكاسب بين الدول أو بين طبقات الشعب في الدولة الواحدة وأنّ هذه المسألة تتعلق بكيفية إدارة مكتسبات العولمة ومخاطرها من قبل الدول والحكومات والقطاع الخاص.

ـ التيار الثالث معارض :ويرى أن العولمة هي أحد شرور النظام الرأسمالي العالمي، وأنها تمثل مصالح الشركات الكبرى وبشكل غير متوقع انتقد **(كارلوس شواب)** مؤسس المنتدى الاقتصادي العالمي، العولمة الاقتصادية في مقال نشرته صحيفة هيرالد تريبون في 1999و قال "إن العولمة الاقتصادية تتسبب في الكثير من الاضطرابات الاجتماعية و إن التقنية الحديثة قد أدت إلى إزالة فرص عمل تقليدية أكثر مما أنتجت من فرص عمل جديدة ...كما أن زيادة الأرباح والنمو الاقتصادي لم تترافق بشكل دائم مع الأمن الوظيفي وأن الأرباح التي تجنيها المنظمات الكبرى لم تنعكس ايجابيا على موظفيها"[1].

إن ما تحمله العولمة من سلبيات على العديد من الدول والمنظمات لا يمكن في العصر الحالي مواجهته إلا بالإبداع والابتكار ، وبامتلاك يد عاملة ذات قدرات إبتكارية إبداعية فضلا عن تنوع مهارتها وخبراتها ، وهو ما يطلق عليه برأس المال الفكري، فما لمقصود برأس المال الفكري للمنظمة، وماهي آليات تنميته؟

[1] سعد علي العنزي، أحمد علي صالح **إدارة رأس المال الفكري في منظمات الأعمال** ، دار اليازوري ، عمان ،2009 ، ص416 .

[1] باتر محمد علي وردم ، **العالم ليس للبيع** ،ط 1 ، الأهلية للنشر والتوزيع ،عمان ، 2003، ص36.

ثانيا: رأس المال الفكري، مكوناته ،أهميته ،أبعاد تنميته ...

أطلق لأول مرة مصطلح رأس المال الفكري في بداية التسعينيات من القرن الماضي من طرف (Ralph Stayer)وهو مدير شركة John South))للأطعمة بقوله في السابق كانت المصادر الطبيعية أهم مكونات الثروة القومية وأهم موجودات المنظمات و المجتمع ، أما الآن فقد حل محل المصادر الطبيعية والنقد والموجودات الثابتة رأس المال الفكري الذي يعد أهم مكونات الثروة الباطنية وأغلى موجودات المنظمات. تبعه عدة مفكرين في التركيز وإظهار أهمية ودور الموجودات غير الملموسة في تحقيق بقاء المنظمات ونموها وزيادة عوائدها، فزاد الاهتمام بالقدرات الذهنية المتوافرة عند بعض الأفراد في المنظمة وهو ما يطلق عليه رأس المال الفكري.

1- تعريف رأس المال الفكري

يطلق رأس المال الفكري على مجموع المهارات والخبرات والمعارف المتراكمة في العنصر البشري، فهو يعبر عن تلك المعارف التي يمكن تحويلها إلى أرباح، والتي مصدرها القدرات الذهنية والفكرية للموارد البشرية.

يعرف (Stewart) رأس المال الفكري على أنه " المادة الفكرية ـ المعرفة، المعلومات، الملكية الفكرية و الخبرة التي توضع قيد الاستخدام من أجل خلق الثروة الرابحة"[2].

كما يعرف (راوية حسن) رأس المال الفكري أنه " مجموع ما يعرفه كل الأفراد في المنظمة ويحقق ميزة تنافسية في السوق [1]".

و يعرف (العنزي) رأس المال الفكري بأنه" مجموعة من العاملين يمتلكون قدرات عقلية ،عناصرها المعرفة، المهارة، الخبرة، القيم، والتي يمكن توظيفها واستثمارها في زيادة المساهمات الفكرية، لتحسين أداء عمليات المنظمة، وتطوير مساحة إبداعاتها، بشكل يحقق لها علاقات فاعلة مع جميع الأطراف المتعاملة معها، ويجعل فرق قيمتها السوقية عن قيمتها الدفترية كبيرا[2].

وتعرفه منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي (OECD)* بأنه " القيمة الاقتصادية لإثنين من الأرصدة غير المنظورة في المنظمة، وهي: رأس المال الهيكلي (أو التنظيمي) ورأس المال البشري"، ويشير رأس المال البشري إلى كم المهارات والتدريب والتعلم والخبرات التي تتمتع بها القوى العاملة، أما رأس المال الهيكلي فيشير إلى مجموع المعلومات التي تحويها العمليات والهياكل التنظيمية وتشمل براءات الاختراع والأنظمة التكنولوجية وأنظمة البحث والتطوير، كما يشمل العلاقات مع المستهلكين والموردين والعلامات التجارية والسمعة ، وهو ما يسمى رأس المال الداخلي ورأس المال الخارجي للمنظمة.

التعاريف أعلاه لم تختلف فيما بينها بشكل جوهري فكلها أشارت فيما معناه أن المعرفة الإنسانية والإبداع البشري والخبرات والمهارات بتوظيفها واستثمارها تخلق قيمة مضافة للمنظمة وتحقق ميزة تنافسية في السوق وتخلق الثروة. و منه فإن رأس المال الفكري يرتبط بالقدرات الإبداعية التي يمتلكها العاملين في منظمة ما و التي يمكن وضعها موضع التطبيق.

---

[2] Steawart,T,A,**Intellectual capital: The new wealth of organization**, New York, Doubleday/ Currency, 1997, p 90.

[1] راوية حسن، **مدخل استراتيجي لتخطيط وتنمية الموارد البشرية**، الدار الجامعية، القاهرة ،2003، ص361.

[2] سعد علي العنزي، **مرجع سابق الذكر**، ص171.

* The Organization for Economic Co-operation -and Development -

فالمعرفة إذن لا تصبح رأس مال إلا إذا تم العثور عليها وتوظيفها بحيث يمكن استخدامها لصالح المشروع.

و في ظل العولمة والتكنولوجيا توجه الاهتمام برأس المال الفكري لتحقيق ميزة تنافسية وتحقيق الأرباح في المنظمة و أصبح موردا استراتيجيا يشكل قوة فاعلة ومصدر رئيسي للثروة والازدهار بعدما كانت المنظمات تعتمد علي الأصول المادية. ويمكننا التفريق بين الأصول الفكرية والأصول المادية من خلال الجدول التالي :

الجدول رقم (1) : المقارنة بين رأس المال المادي ورأس المال الفكري

المجال	رأس المال المادي	رأس المال الفكري
الميزة الأساسية	مادي ملموس	غير مادي - أثيري - غير ملموس
موقع التواجد	ضمن البيئة الداخلية للشركة	في عقول الأفراد العاملين في المنظمة
التمثيل النموذجي	الآلة ، المعدة ، المباني	الأفراد ذوي المعارف والخبرات
القيمة	متناقصة بالاندثار	متزايدة بالابتكار
نمط خلق الثروة	بالاستخدام المادي	بالتركيز والانتباه والخيال الواسع
المستخدمون له	العمل العضلي	العمل المعرفي
الواقع التشغيلي	يتوقف عند حدوث المشاكل	يتوقد (يزداد ويبدع) عند حدوث المشاكل
الزمن	له عمر إنتاجي وتناقص بالطاقة	ليس له عمر مع تزايد في القدرات الإبداعية

المصدر:

http://www.hrdiscussion.com/hr98049.html

الاطلاع يوم 05.06.2015

مما سبق يمكن أن نستنتج ما يلى:

- رأس المال الفكري جزء من الموارد البشرية في المنظمة؛

- رأس المال الفكري يمثل قدرة عقلية ذات مستوى معرفي عال تمتلكها مجموعة محددة من العاملين، هناك صعوبة في الاستغناء عنهم أو استبدال غيرهم بهم؛

- رأس المال الفكري مجموعة غير ملموسة تؤثر في الموجودات المادية للمنظمة؛

- رأس المال الفكري ليس وليد الصدفة، وإنما يحتاج إلى جهد كبير لبنائه وهو ذو كلفة عالية؛

- رأس المال الفكري من أهم الميزات التنافسية التي يمكن أن تمتلكها المنظمة.[1]

ولقد تعدى مفهوم رأس المال الفكري إلى مفهوم آخر أكثر حداثة وهو إدارة المواهب، حيث يُقصد به مجموعة الاستراتيجيات التي تطبقها المنظمة لزيادة تنافسية مكان العمل من خلال عمليات استقطاب وتطوير واستبقاء الأفراد ذوي المهارات والقدرات اللازمة لتلبية الحاجات التنظيمية الحالية والمستقبلية.

كما أنّ إدارة المواهب هي خلق مخزون المواهب في المنظمة، يضم أفرادا ذوي أداء وسمات كامنة مرتفعة، يتم تجهيزها لأداء أدوار استراتيجية لتحقيق الميزة التنافسية للمنظمة.[1]

2- عناصر رأس المال الفكري :

أدرك العديد من رؤساء المنظمات أن رأس المال الفكري أكثر الأصول أهمية، وأساس نجاح واستمرار المنظمات مما أدى إلى زيادة التعمق في بحث وفهم هذا العنصر الحيوي للاستفادة منه أكثر،

[1] محمود الروسان، محمود العجلوني، **أثر رأس المال الفكري في الإبداع في المصارف الأردنية**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد 26 ،العدد 2 ، 2010 ، ص 4 .

[1] عالية عبد الحميد عارف، **الإدارة الاستراتيجية للمواهب: المرجعية النظرية وآلية التطبيق في المنظمات العامة: دراسة حالة مركز التعليم الالكتروني بجامعة حلوان**، مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، المجلد السادس عشر، العدد الثاني، أفريل 2015، ص 184 .

فأصبح الاهتمام به قضية حتمية تفرضها طبيعة التحدي العلمي والتكنولوجي المعاصر، ولقد اختلف الباحثون والكتاب في تحديد مكونات رأس المال الفكري وهذا الاختلاف ناجم عن أسلوب تفكير كل واحد منهم ورغم ذلك هناك نقاط أساسية مشتركة بين كل النماذج، والنموذج الأكثر شيوعا هو نموذج (Stewart)[2] الذي يتضمن ثلاث مكونات وهي:

- **المكون الأول**: وهو رأس المال البشري الذي يعبر عنه بالمهارات والمعرفة التي يملكها العاملون والمستخدمون بالمنظمة، كما يقصد بها الموارد البشرية المتاحة للمنظمة محسوبة بقدر ما أنفق عليها من تعليم وتدريب ورعاية اجتماعية وثقافية وفرص للتعليم الذاتي على وقت المنظمة[3].

- **المكون الثاني**: هو رأس المال الهيكلي وهو المعرفة التي لا تذهب إلى البيت مع العاملين بل تبقى في المنظمة، بعبارة أخرى هو المعرفة التي تظل باقية في المنظمة بعد أن يتركها أعضاؤها سواء بشكل مؤقت أو بشكل نهائي ويكون مخزناً في قواعد بيانات، ومستندات، وبرامج جاهزة، ومكون مادي للحاسب الآلي (Hardware)وهياكل تنظيمية[4].

يظهر الاختلاف بين رأس المال البشرى ورأس المال الهيكلى في أنّ المعرفة والمهارات في عقول الأفراد تمثل رأس المال البشرى ، وتتحول إلى رأس مال هيكلى فقط إذا تم نقلها وتحويلها وتخزينها فى مستندات متنوعة بالمنظمة .

- **المكون الثالث :** هو رأس المال الزبوني و يتعلق بالمصادر الخارجية الأخرى التي تقدم قيمة مضافة للمنظمة جراء علاقتها المميزة بها . فالمنظمة لا تستطيع أن تمتلك الزبائن ، لكنها تحقق قيمة تضاف إليها كرأس مال زبوني من خلال علاقاتها مع هؤلاء الزبائن، والقدرة على كسب زبائن جدد ، والقدرة على الاحتفاظ بالزبائن الحاليين، و حجم الحصة السوقية قياسا بالمنافسين .

يمكن توضيح مكونات رأس المال الفكري بالشكل التالي :

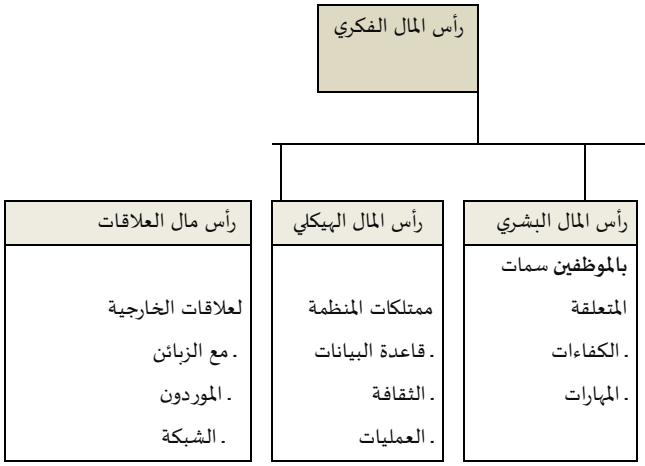

المصدر: Aide à la Décision pour l'Evolution Socio-Technique des Systèmes Industriels

http://www.lgi2p.ema.fr/~grp/adesi/res/rapportfinal/rapportfinal.html **16/04/2015.**

3- أهمية رأس المال الفكري:

أصبح رأس المال الفكري في الاقتصاد المعاصر من الموجودات الأكثر أهمية مقارنة بالمصادر الطبيعية وحتى رأس المال التمويلي، كما أنه يمثل أقوى سلاح تنافسي لهذه المنظمات ، ذلك لأنه الموجود في عقول العاملين ويتمثل في ولاء الزبائن

---

[2] حسين ليث سعدالله، **رأس المال المعرفي وتأثيره في تحسين جودة الخدمة التعليمية**، على الموقع الالكتروني: http://kenanaonline.com/files/0049/49369 تاريخ التصفح: يوم 12/ 07/ 2015.

[3] الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي ص2 ، على الموقع الإلكتروني: www.abahe.co.uk 20/09/2003 . تاريخ التصفح: يوم 2015./07/20

[4] عادل عامر، **دور الاستثمار في رأس المال البشري في تحقيق التنمية المستدامة** ، دار النشر أون لاين للنشر 2010، ص43.

الذين تخدمهم المنظمة وتتعلم منهم وفي قيمة العلامة التجارية وبراءة الاختراع .

كما أن المنظمة التي تملك رأس المال الفكري يكون لها القدرة في المحافظة على مستوى متفوق للمعرفة بداخلها، بحيث تدعم الاستخدام العلمي للمعلومات، بما يؤدى لتعزيز الأداء المنظمي والقدرة الفضلى على التكيف مع بيئة المنافسة .

و يمثل رأس المال الفكري ميزة تنافسية للمنظمة لأن منظمات اليوم تتنافس على أساس المعرفة والمعلومات والمهارات التي لديها لتمثل بذلك مصدرا جوهريا للميزة التنافسية، فضلا عن ذلك فإن رأس المال الفكري يعد أهم ثروة المنظمات، وأن الاهتمام به يعد قضية حتمية تفرضها طبيعة التحدي العلمي و التكنولوجي، ويكفي أن نعلم أن شركة (IBM)تتسلم سنويا مبلغا يتجاوز المليار دولار بسبب العوائد المترتبة عن براءات الاختراع لديها ، كما أن كلفة الاستثمار في رأس المال الفكري عالية وهي مبررة لأن ديمومة المنظمات تعتمد على ذلك.[1]

4-أبعاد تنمية رأس المال الفكري في المنظمة:

يعبر هذا المفهوم عن الجهود و النفقات المبذولة من قبل المنظمة بهدف تطوير و تنمية الأصول غير الملموسة و المخزون المعرفي فيها، من خلال شحذ هذه المعارف و وضعها موضع التنفيذ واستغلالها الاستغلال الأمثل.

و تتمثل تنمية رأس المال الفكري فيما يلي:

- **صناعة رأس المال الفكري:** وهي مجموعة السياسات والممارسات التي تتخذها المنظمة في تكوين رأس مال فكري خاص بها، من خلال إتباع عدد من الإجراءات المنهجية مثل البرامج و الدورات التدريبية و برامج تنمية العلاقات الاجتماعية بين أفراد التنظيم.
- **استقطاب رأس المال الفكري:** وهي الجهود التي تبذلها المنظمة في البحث و التقصي عن الأفراد ذوي القدرات و المهارات العالية بما يتناسب و طبيعة نشاطاتها و عملياتها.إذ تسعى المنظمات إلى توظيف أفضل الأشخاص والموهوبين باستخدام استراتيجيات الاستقطاب كشراء العقول من سوق العمل أو زيارة المنظمات التعليمية لاختيار وتعيين الموهوبين .
- **تنشيط رأس المال الفكري :**وهي مجموعة السياسات و الإجراءات التي تتبناها المنظمة وما تمتلكه من وسائل و أساليب تساعد على تنمية و تطوير القدرات الفكرية و المعرفية الموجودة لدى العاملين فيها، بما يمكنهم من مواكبة التغيرات و المستجدات في بيئة العمل من خلال استشارة قوى الابتكار و الإبداع لديهم.
- **المحافظة على رأس المال الفكري:** وهي مجمل السياسات والإجراءات التي تتخذها المنظمة بغية الحفاظ على مخزونها المعرفي من المهارات والخبرات والمعارف، إذ أنّ رأس مال المنظمة في عقول العاملين الذين يغادرون المنظمة في نهاية اليوم والذين يمكن أن تستقطبهم منظمات منافسة أخرى ولذلك لابد من إيجاد أسس لتقوية وترسيخ قواعد الولاء للمنظمة.

[1] محمد علي الروسان، **مرجع سابق الذكر**، ص44.

- **الاهتمام برأس مال الزبون** : و يعكس هذا البعد الوسائل و الأساليب التي تتبناها المنظمة لتنمية و تطوير ما تمتلكه من رأس مال العلاقات، من خلال الاهتمام بآراء الزبائن (العملاء) [1] و تطلعاتهم و مقترحاتهم و أخذها بعين الاعتبار.[2]

5- قياس رأس المال الفكري:

هناك عدّة طرق لقياس رأس المال الفكري في المنظمة أهمها:

1.5 طريقة المعادلة:

رأس المال الفكري = القيمة السوقية للمنظمة – القيمة الدفترية للمنظمة

وهي الطريقة التي تبيّن أنّ المؤسسة الناجحة هي المؤسسة التي تكون لها سمعة جيّدة مع زبائنها من خلال مساهمة الموارد البشرية في تطوير هذه السمعة، وبالتالي فإنّ الفرق بين القيمة السوقية للمنظمة والقيمة الدفترية لها، ماهي إلاّ قيمة رأس المال الفكري في المنظمة.

2.5 طريقة BUREN & HARK:

وتعتمد هذه الطريقة على تقييم مكونات رأس المال الفكري للمنظمة المتمثلة كما أشرنا إليها سابقا في **المورد البشري** " الخبرة، المعرفة، المهارة، الإبداع، التعاون، الاتصال"، **والأصول المعنوية** " الاختراعات، الامتيازات، الوكالات العالمية، الأسماء والعلامات التجارية"، **ورأس مال العلاقات** " الموردون، العملاء، الجهات الحكومية ذات الاختصاص، المساهمون، الجمعيات العمومية، الاتحادات والنقابات، منظمات البيئة"، حيث تقوم الطريقة على قياس مايلي:

- ❖ عدد براءات الاختراع؛
- ❖ عدد حملة الشهادات العلمية والمتخصصة؛
- ❖ مدى مساهمة رأس المال الفكري في الإنتاجية؛
- ❖ تقييم الفعالية من خلال قياس العائد على الاستثمار في الأصول المعنوية.

3.5 طريقة بطاقة قياس الأداء المتوازن:

وتعتبر هذه الطريقة من أهم وأدق الطرق لقياس رأس المال الفكري في المنظمة، والتي تعتمد على إحداث التوازن بين الأهداف الإستراتيجية والتكتيكية للمنظمة، والعملاء والعمليات، والمقاييس المالية وغير المالية، والأصول المادية والمعنوية.

ومنه و مما سبق ماهي الآليات التي يمكن أن تتخذها المنظمة لتنمية رأس المال الفكري في ظل التطورات والتغيرات التي تمليها عليها العولمة؟

ثالثا: تأثير العولمة على رأس المال الفكري في المنظمة

مما سبق تبين أن العولمة هي صراع وتنافس على الأسواق وكذا تسويق عالمي للمنتجات والسلع والأفكار والنماذج، فأثرت على شتى نواحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والفكرية والتكنولوجية، كما أثرت على الفرد والمجتمع والدولة، فجعلت العالم سوق مفتوحة، وكرست حرية انتقال الأموال والثقافات والاتصالات والتكنولوجية دون قيود، فسيطرت الشركات المتعددة الجنسيات على التجارة العالمية وعجزت الحكومات على حماية شركاتها الوطنية والمحلية. كما أن الدراسات تشير إلى حقيقة مفادها أنّ البقاء للمنظمات ذات المشاريع العالمية، التي ترغب في مواجهة التحديات واستغلال الفرص في الأسواق

---

[1] Kotler, p, **Marketing Management**, the Millennium ed, Hall- international, Inc, USA, 2000, p 36.

[2] **دور رأس المال الفكري في تحقيق الميزة التنافسية للمنظمات** على الموقع الالكتروني:
http://www.hrdiscussion.com/hr95628.html#sthash.G8FXJkbd.dpuf
تاريخ التصفح: 2015/05/25.

الأخرى، هو إتباع أساليب أكثر ديناميكية وفعالية، تتمثل في استغلال نتاج الفكر الإنساني الذي ظل لعقود من الزمن غير منصف في حقه، وقد أشارت الأمم المتحدة في تقريرها الأخير لعام 2015 ، أنّ العولمة وثورة التكنولوجيا قد غيّرت ظروف العمل، حيث أصبحت المعرفة أساسا في الإنتاج لاستمداد السلع والمنتجات التامة الصنع قيمتها أكثر فأكثر من المضمون المعرفي، كما أصبح التقدم التكنولوجي محرك لأشكال جديدة من الإبداع والإنتاج من خلال تحويل الأفكار إلى سلع وخدمات ملموسة، هذا العنصر البشري القادر على الإبداع والابتكار[1] هو رأس المال الفكري التي تهدف أي منظمة إلى امتلاكه وتنميته نظرا للتأثيرات الكبيرة التي تمليها العولمة عليه، سواءً على مستوى استقطابه، أو على مستوى صناعته والمحافظة عليه، أو على مستوى علاقاته مع زبائن المنظمة، فماهي هذه التأثيرات وكيف يمكن التصدي لها من خلال الاستفادة من تجارب منظمات عالمية رائدة؟

1- تأثيرات العولمة على صناعة رأس المال الفكري

فرضت العولمة منافسة شديدة بين المنظمات، فلم تعد المنافسة محلية فحسب وإنما اشتدّت قوتها على المستوى الدولي، ففي أية لحظة قد يظهر منتج جديد منافس لمنتج منظمة ما من دولة بعيدة، ينتشر إشهاره وتوزيعه في زمن قياسي مما يستدعي بذل الجهد المستمر في الإبداع والابتكار لمواجهة هذه المنافسة الشرسة، ولمواجهة ذلك يتطلب توفر يد عاملة تمتلك خبرات ومهارات وتمتلك قدرات تستوعب وتتأقلم مع المتغيرات، و لن يتحقق هذا إلاّ من خلال صناعة رأس المال الفكري داخل المنظمة والذي يتطلب استخدام طرائق فاعلة للربط بين أدوات العمل الجديد، والأنظمة المبتكرة ، والتصاميم التنظيمية الملائمة، وهذا ضمن استراتيجيات خاصة بصناعة رأس المال الفكري، ولعل أبرز النماذج تطبيقيا لصناعة رأس المال الفكري، هو التعرف على الأفراد ذوي المعرفة والكفاءة(والذين يعدون مصدر القوة والنفوذ بما يقدمونه للمنظمة من معارف وخبرات) ثم حشد الأفراد للتعلم منهم بطريقة التلمذة ، وهذا ما يطلق عليه العمل مع ذوي الياقات الذهبية [*]، وهو مصطلح أطلق لأول مرة من طرف (Kelly)في كتابه " العامل ذو الياقة الذهبية"، وهي إشارة إلى الأفراد الذين تعود أهميتهم إلى حجم مساهمتهم في الاقتصاد وفي منظمتهم، فضلا عن قدراتهم العالية على الكسب الشخصي، وجمعهم بين قدرات علمية متميزة وخبرات و مهارات ضرورية مضافة من ذوى الياقات الزرقاء و الياقات البيضاء[1].

2 - تأثيرات العولمة على استقطاب رأس المال الفكري

نظرا لما تتمتع به القوى العاملة اليوم بقدرة كبيرة على الانتقال بين الشركات والبلدان بشكل لم يسبق له مثيل، وتزايد حدة هذه الظاهرة يوماً بعد يوم مع تصاعد موجة العولمة، ففي الماضي كانت الدول تتصارع عسكرياً حول النفط باعتباره أهم مورد اقتصادي، أما اليوم فإن الصراع يدور حول اجتذاب المواهب العاملة في سبيل التفوق الاقتصادي وهو ما يطلق عليه حرب المواهب، صراعا يدور حول المواهب والذكاء البشري والإبداع الإداري والذي يكمن فيه سر تفوق الشركات الجاذبة للمواهب حيث بات واضحاً أن امتلاك هذه الشركات

[1] الأمم المتحدة، **تقرير التنمية البشرية لعام 2015** ، ص 7 .

[*] عمال الياقات الزرقاء هم اليدويون التنفيذيون، أما عمال الياقات البيضاء هم الموظفون المشرفون والإداريون، أما ذوو الياقات الذهبية فهم فئة جديدة من العمال ظهرت في عصر المعلومات والمعرفة وشبكات الأعمال والانترنيت.

[1] سعد علي العنزي ، **مرجع سابق الذكر**، 269 .

للذكاء والإبداع وقدرتها على استنزاف المواهب من منافسيها يعتبر ميزة تنافسية جديدة .

فقد ضربت شركة(British Pétroleum) أروع الأمثلة في تنمية واجتذاب المواهب بطريقة فريدة، وقد دشن "جون براون " رئيس مجلس الإدارة برنامجاً لإدارة الموارد البشرية يقوم على المراحل الثلاث التالية[2]:

- مرحلة اجتذاب الموظفين الموهوبين: **وفيها يتخصص ما يقرب من 300 موظف باختيار الخامات الطيبة للمرشحين للوظائف من عناصر طلبة الجامعات الدارسين في أقسام هندسة البترول، حيث يقومون بتحديد العناصر الموهوبة من طلبة الهندسة من قاعات الجامعات... ثم عرض عليهم التعاقد، قبل أن ينضموا لسوق القوى العاملة أي قبل أن يكتشفهم المنافسون.**
- مرحلة نشر مواهب الموظفين بالشركة: **وفيها يحدد مدير كل قسم الموظفين الموهوبين لديه ويمنح كلا منهم مكافأة عبارة عن هاتف محمول، تدفع له الشركة فاتورة استخدامه، طوال فترة عمله بها، الغرض منها هو ربطه لمدة 24ساعة بالشركة ، بحيث يتمكن زملاؤه من الاتصال به واستشارته عند اللزوم ولم يسبق أن فكر أحد هؤلاء الموهوبين في رفض هذه الهدية لأن الموظف الموهوب يحب متابعة كل ما يحدث في الشركة .**
- مرحلة ربط مواهب الموظفين بالشركة: **بعد فترة يتم ربط الموظف الموهوب بالشركة بقوة أكثر، بأن يمنح أسهماً يسدد قيمتها من المكافآت التي تضاف إلى راتبه. الغرض من هذه الأسهم هو ربط الموظف الموهوب بالشركة وتحصينه ضد إغراءات المنافسين وعروضهم.**

كما أسهمت العولمة في تحديد المواهب والعقول المبدعة جغرافيا، فأوفدت المنظمات الكبرى مندوبيها و خبرائها للدول النامية بحثا عن المواهب الواعدة والعقول المبدعة لاستغلالها، ومثال ذلك ما قامت به كبرى الشركات الأمريكية Motorola و IBM من استقطاب خبراء جدد من الهند وتوظيفهم بأدنى الأجور، وكانوا في بعض الأحيان يستأجرون طائرات برمتها لنقل هؤلاء الخبراء، كما قامت بعض المنظمات باستغلال يد عاملة ماهرة و عقول علماء في بلدانهم بإنشاء منظمات تعمل لصالحها كما هو الحال في الهند والصين .كما أضحى من الممكن لكفاءة هندية مثلا أن تعمل وهي في دولتها لدى منظمة موجودة في أوروبا أو أمريكا عن طريق العمل عن بعد (Distance Far)من خلال شبكة الانترنت .

وهذا ما نلاحظه من ارتفاع حجم هجرة الأدمغة خلال العقود الأخيرة بسبب تطور وسائل النقل والاتصال والحوافز والمغريات التي تقدمها المؤسسات المستقبلة من جهة وقصور وإجحاف وإهمال الدول والمؤسسات الوطنية في احتواء و اهتمام وتحفيز المواهب الوطنية من جهة أخرى .

فقد قدمت اليونسكو دراسة تفيد أن الدول المتخلفة التي تفتقر بشدة للأطر اللازمة لتنميتها و تتلقى المساعدات التقنية من الدول الغنية. في

[2] **الحرب القادمة.. حرب المواهب**، على الموقع الالكتروني:-http://www.drber.com/ar/forums/thread-271.aspx، تاريخ التصفح:2015/04/12.

الواقع ، يحدث العكس. الأرقام أثبتت أن الدول المتخلفة توفر سنويا أطباء ومهندسون و أساتذة الجامعات، للدول الصناعية[11].

3 -أثر العولمة على المحافظة على رأس المال الفكري

أثرت العولمة على سوق العمل فأصبح يتجه اتجاها متزايدا للطلب على رأس المال الفكري الذي يتصف بخبرات متنوعة و مهارات متعددة، ودعما لما تقدم تطلب شركة (Corning) الأمريكية المتخصصة بصناعة قطع غيار السيارات من موظفيها أن يتعلموا ثلاث مهارات أو مجاميع من المهارات الفنية في غضون سنتين للاحتفاظ بوظائفهم وإلا يُستغنى عنهم[1].

ففرضت ظاهرة العولمة النمو في الوظائف المعرفية مما أدى إلى ارتفاع في معدلات هجرة الأدمغة خاصة من الدول الفقيرة إلى الدول المتطورة أو من المنظمات الضعيفة إلى المنظمات الكبيرة، وعليه أصبحت تولي العديد من الشركات أهمية كبيرة للاستثمار في تدريب العاملين لاكتسابهم المهارات المطلوبة للعمل مع تجنب أو تحاشي سرقة تلك المهارات والاستيلاء عليها من قبل شركات أخرى منافسة أو مقلدة لمنتجاتها أو خدماتها ، وهذا عن طريق منحهم امتيازات وحوافز مناسبة .

4- أثر العولمة على الاهتمام بالعملاء

في ظل العولمة لم يعد الإبداع والابتكار في الإنتاج وجودته يحقق أرباحا لوحده ما لم تتبعه عملية توزيع و جذب الزبائن من خلال تحسين خدمات و تلبية رغبات الزبائن و مثال ذلك أنه عندما انخفضت مبيعات السيارات في اليابان ، حولت شركة (Mazda) عددا كبيرا من عمال التصنيع إلى مندوبي مبيعات، وفي آخر العام تبين أن عمال التصنيع حققوا أرقام مبيعات تجاوزت مبيعات المحترفين بكثير، لقد مكنتهم خبرتهم من عرض مميزات السيارات على العملاء بطريقة أكثر إقناعا من المندوبين الأصليين، وعندما بدأت المبيعات في الارتفاع ثانية، عاد العمال إلى خطوطهم الإنتاجية محملين بمعلومات جديدة عن رغبات العملاء واحتياجاتهم مما مكنهم من تطوير إنتاجيتهم ليصبح أكثر قدرة تنافسية وتلبية لمتطلبات السوق.

كما أن أفضل مثال عن أهمية رأس المال الزبوني هو ما حققته شركة (Coca Cola) من أرباح و مكانة في السوق بفضل رأسمالها الفكري، إذ قال (Strasmann) الخبير المتخصص بحساب الموجودات غير الملموسة ،إن هذه الشركة التي تبيع الماء والسكر وقليل من الفقاعات، تحقق ثروة عالية عن طريق معرفتها الكبيرة والجيدة بالسوق، واسم علامتها التجارية وعلاقتها مع منافذ التوزيع.

5 - أثر العولمة على التدريب والتطوير

إنّ ما فرضته العولمة من توجه نحو تبني متطلبات الجودة الشاملة* باعتبارها سلاحا تنافسيا تضمن المنظمة من خلالها حصة سوقية أكبر والقدرة على المنافسة، أدت بكبرى المنظمات إلى الاهتمام بالتدريب الشامل لجميع العاملين في المنظمة بهدف تطوير مهاراتهم و أدائهم لمواكبة متطلبات الجودة، فشركة (Honda of America)تخصص أكثر من 100000 ساعة من التعليم الصفي في كل سنة للعاملين فيها، ومثلا شركة(Motorola)رصدت

[1] **Ridha** Ennafaa **et Saeed** Paivandi, **Le non-retour des étudiants étrangers ,** http://formationemploi.revues.org/2356 22/05/2015

[1] سعد علي العنزي ، **مرجع سابق الذكر**، ص174.

* هي مجموعة المبادئ والسياسات والهياكل التنظيمية المتميزة باستخدام كافة الموارد المادية والبشرية المتاحة بغرض تحسين الأداء والخدمات المقدمة وتحقيق أعلى معيار للأداء والتحقق من مدى تطابق الأداء والخدمات المقدمة مع المعايير المستهدفة.

ما مقدار 120 مليون دولار سنويا للتدريب، تنفق ما نسبة 40 %من المبلغ في التدريب على أساليب الجودة

وانطلاقا من مبدأ أنّ ما تعتبره اليوم يتسم بالجودة فهو غدا تقليديا بفعل سرعة تغيير المعرفة وتجدد الاحتياجات فلم ينحصر التدريب على القاعدة بل إن هناك برامج لتدريب وتطوير مهارات المدربين إذ تضع العديد من المنظمات مدرا ئها في برامج (درب المدرب)الذي يزودهم بمهارات تمكنهم من تدريب الآخرين في تطبيقات تحسين الجودة .

خاتمة:

من خلال ما تم تقديمه عن العولمة التي تحوّل فيها العالم إلى قرية صغيرة، وألغيت فيها الحدود والفواصل، وانتشرت حرية حركة السلع والخدمات والأيدي العاملة والمعلومات ...فقد فرضت العولمة على المنظمات في بيئة الأعمال التنافسية نتيجة لحركتها الدائمة واضطرابها المستمر وتجددها المتنامي، أين أصبح للعنصر البشري أهمية كبيرة ولم يعد مجرد أدوات وعناصر جامدة من عناصر الإنتاج أو أرقام تعيش على هامش الكفاف كما كان سابقا بل أصبح الرأسمال البشري والاستراتيجي والفكري للمنظمة الذي يمثل الميزة التنافسية لأي منظمة. وأصبح من العناصر النادرة التي تبحث عنها أي منظمة لاستقطابها واختيارها وتعيينها لديها لتنافس المنظمات الأخرى من خلالها. وبعد تفصيل محاور هذه الدراسة تم التوصل إلى النتائج التالية:

النتائج

- ✓ ترتب عن العولمة زيادة في المعرفة والمعلوماتية الحديثة والدقيقة، وتغيير سريع في عقلية الأفراد مما يتوجب العمل على مواكبة المنظمات للتغير المستمر عن طريق توفير رأس المال الفكري .
- ✓ فرضت ظاهرة العولمة النمو في وظائف المعرفة وأصبح سوق العمل يتجه اتجاها متزايدا للطلب على رأس المال الفكري، الذي يعد الثروة الحقيقية للمنظمات كما هو الحال بالنسبة للشعوب والمجتمعات.
- ✓ ضرورة الاستثمار في استراتيجيات الجذب وتطوير المواهب البشرية والاحتفاظ بها وذلك لشح المعروض منهم في سوق العمل، كما أنّ هناك حرباً على المواهب في الوقت الحالي وسوف تزداد كلما تعقدت الأمور وتطورت التقنيات والأساليب العلمية في تأدية الوظائف التي هي بدورها تتغير ويعتريها التطور والنمو.

بعض الاقتراحات

من الاقتراحات التي يمكن إدراجها لتنمية رأس المال الفكري في المنظمات في ظل العولمة ما يلي:

- ✓ توفير فرص العمل لأصحاب الكفاءات مع منحهم الامتيازات والحوافز المناسبة للحد من استمرار الهجرة الخارجية لهم.
- ✓ إصلاح التعليم والمناهج التعليمية من خلال إعادة تطوير المناهج التعليمية، وإدخال المعرفة فيها، بما يؤهل البشر ويمكنهم في ظل التحديات التي تفرضها العولمة.
- ✓ الإسراع في إدخال التقنية والإنترنت ورفع القيود الإدارية عنها، لما لها من دور كبير في تمكين البشر وتأهيلهم ورفع مستوياتهم

العلمية والعملية، مع التأكيد على ضرورة ردم الفجوة بين المدن والأرياف.

- ✓ على الإدارة في المنظمات التعلم بسرعة و بصورة متواصلة قضايا الابتكار وإعادة هندسة الأعمال وكذلك كيفية وضع صيغ عمل استراتيجية مجدية أو اكتشاف التوجهات بشكل أسرع من المنافسين مع أن تكون لديها القدرة على اتخاذ القرارات السريعة والذكاء في اختيار الأساليب الحديثة في العمل..
- ✓ على المنظمة أن تحاول تمييز نفسها في أساليب خدمة الزبائن، إذ أنّ المنظمة الناجحة هي التي تتميز بالمهارات في استقطاب وجذب وتطوير وتدريب العاملين الذين يستطيعون العمل في المنظمات العالمية التي تسعى لخدمة الزبائن الحاليين والمحتملين الجدد.

قائمة المراجع

الكتب

1. التميمي رعد سامى عبد الرزاق ، العولمة والتنمية البشرية في الوطن العربي ، ط1، دار دجلة، عمان، 2008.
2. العنزي سعد علي ، صالح أحمد علي، إدارة رأس المال الفكري في منظمات الأعمال ، دار اليازوري ، عمان ، 2009 .
3. حسن راوية ، مدخل استراتيجي لتخطيط وتنمية الموارد البشرية ، الدار الجامعية، القاهرة، 2003.
4. عادل عامر، دور الاستثمار في رأس المال البشري في تحقيق التنمية المستدامة ، دار النشر أون لاين للنشر ،2010.
5. وردم باتر محمد علي، العالم ليس للبيع ،طبعة 1 ، الأهلية للنشر والتوزيع ،عمان ، 2003 .
6. Kotler, p, Marketing Management, the Millennium ed, Hall- international, Inc, USA, 2000.
7. Steawart,T,A,**Intellectual capital: The new wealth of organization**, New York, Doubleday/ Currency, 1997.

المجلات

1. مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد 26 ،العدد 2 ، 2010 .
2. محمود الروسان ، محمود العجلوني ، **أثر رأس المال الفكري في الإبداع في المصارف الأردنية**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد 26 ،العدد 2 ، 2010.
3. عالية عبد الحميد عارف، **الإدارة الاستراتيجية للمواهب: المرجعية النظرية وآلية التطبيق في المنظمات العامة: دراسة حالة مركز التعليم الالكتروني بجامعة حلوان**، مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، المجلد السادس عشر، العدد الثاني، أفريل 2015

المواقع الالكترونية :

1. العولمة الاقتصادية فرص أم تحديات،على الموقع الالكتروني : www.dof.gov.ae/...العولمة الاقتصادية/
2. صالح الرقيب، **العولمة**، على الموقع الإلكتروني: http://uqu.edu.sa/page/ar/65733
3. https://ar.wikipedia.org/wiki _
4. محمد حسين سيد أهمية العنصر البشري في تحقيق أهداف الشركات

5. _
http://kenanaonline.com/files/0049/49369/

6. رأس المال المعرفي وتأثيره في تحسين جودة الخدمة التعليمية
_http://www.lgi2p.ema.fr/~grp/adesi/res/rapportfinal/rapportfinal.htm

7.
http://www.hrdiscussion.com/hr95628.html#sthash.G8FXJkbd.dpuf

دور رأس المال الفكري في تحقيق الميزة التنافسية للمنظمات

8. **الحرب القادمة.. حرب المواهب**، على الموقع الالكتروني:
http://www.drber.com/ar/forums/thread-271.aspx

9. 9
_http://formationemploi.revues.org/2356
Le non-retour des étudiants étrangers
Ridha Ennafaa et Saeed Paivandi

10. http://www.wadifatima.net/vb/t49859.html#.VY8zG1Ka8WA

11. **http://www.hrdiscussion.com/hr98049.html**

احتلال العراق: النتائج والتداعيات عراقيا (2003/2011)

أ/ سليم عشور- جامعة المسيلة
باحث دكتوراه جامعة باتنة1
كلية الحقوق والعلوم السياسية

ملخص:

إن الاحتلال الأمريكي للعراقفي 21 مارس 2003وانسحابه في 2011 أدى إلى تداعيات سلبية في العديد من المجالات الأمنية، والسياسية، والاقتصادية...الخ، وهذا على عكس ما وعدت به الإدارة الأمريكية وكبار مفكريها من أن التدخل العسكري الأمريكي سيجعل من العراق نموذجا للديمقراطية والحرية والتقدم في المنطقة،غير أن الحقيقة المؤلمة هي أن العراق تعرض إلى تدمير البنى التحتية، وحل مؤسساته السياسية، وتفكيك جيشه، ونهب خيراته وثرواته، وتدمير وسرقة متاحفه لطمس تاريخه الحضاري.

الكلمات المفتاحية: احتلال، العراق، النتائج، التداعيات، المجال السياسي، المجال الأمني، المجال الاقتصادي.

L'occupation de l'Irak: les résultats Irakiens et implications (2003/2011).

Résumé:

L'occupation américaine de l'Irak du 21 Mars 2003, et son retrait en 2011 a conduit à des conséquences négatives dans de nombreux domaines sécuritaire, politique et économique ... etc. ; ce qui est contradictoire aux promesses de l'administration américaine et ses grands penseurs dont ils ont promis que l'intervention militaire américaine va faire de l'Irak un modèle de démocratie et de liberté et de progrès dans la région; désormais la triste vérité est que l'Irak est soumis à la destruction des infrastructures, la résolution des institutions politiques, le démantèlement de son armée, le pillage de ses biens et de ses richesses, ainsi la destruction et le vol de ses musées afin d'estomper l'histoire de sa civilisation.

Mots clés: l'occupation, l'Irak, les résultats, les conséquences, la sphère politique, la sphère sécuritaire, la sphère économique.

مقدمة:

أتت قوات الغزو الأمريكية –البريطانية لإسقاط النظام العراقي فانتهت إلى نشر الفوضى والتسيب الأمني في العراق، وكان هدفها تدمير السلطة القائمة فانتهت إلى تدمير الدولة، وذلك لم يحدث بمحض الصدفة، أعني لم يكن الإتيان على الدولة من "المضاعفات الجانبية" لتدمير النظام إنما كان ذلك مقصودا ومعدا له بعناية، فالدولة العراقية الموروثة عن حقبة الاستعمار لم تعد موضع بداهة في العقل الاستراتيجي الصهيوني الأمريكي، ولا من المقدسات الجيوسياسية للمنطقة غير القابلة للانتهاك، لذا فإن صيغتها الجغرافية والكيانية باتت محل إعادة نظر، أما الغزو والعدوان والاحتلال وإزاحة السلطة المركزية في بغداد بالعنف الخارجي المسلح فأدوات وظيفية لإعادة وضع كيان العراق على طاولة الجراحة الكولونيالية استئنافا لجراحات سابقة قطعت أوصال الوطن العربي، وباجتياح العراق واحتلال أراضيه وإسقاط نظامه السياسي، يكون الغزو الكولونيالي الجديد قد خطا خطواته

الحاسمة نحو تفكيك الكيان العراقي وإنهاء بقايا مظاهر السلطة والدولة فيه.

وعلى الرغم من أن واشنطن فشلت في الحصول على قرار من مجلس الأمن يسمح لها بالتدخل في العراق إلا أنها أقدمت على التدخل متجاهلة بذلك كل القوانين والأعراف الدولية، وقد بدأ التدخل العسكري من الناحية العملية في 21 مارس 2003 ضمن خطة عسكرية سميت بـ " نظرية الصدمة والترويع" حيث قامت الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا بهجوم بري وجوي واسع على العراق، وفي ماي 2003 أصدر مجلس الأمن القرار رقم 1483 الذي صنف العراق بأنه بلد محتل من طرف الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها بعد أن كان محررا، مما ترتب على هذا الاحتلال العديد من التداعيات، ففيما تتجلى هذه التداعيات على العراق؟ للإجابة على هذه الإشكالية قمنا بتقسيم الدراسة إلى ثلاثة عناصر:

- تداعيات على مستوى المجال السياسي.
- تداعيات على مستوى المجال الأمني
- تداعيات على مستوى المجال الاقتصادي.

أولا. تداعيات على مستوى المجال السياسي:

بعد أن تمت عملية الاحتلال في 09 أفريل 2003 تعمدت الولايات المتحدة سياسة الغموض عند الحديث عن إدارة العراق في مرحلة ما بعد سقوط النظام، ورغم تصريحات الإدارة الأمريكية بأن حكم العراق سوف يكون ديمقراطيا إلا أنه لم تحدد الآليات التي سوف يتم استخدامها من أجل تحقيق هذا الغرض، وكان "زلماي خليل زادة"Zalmay Khalilzad مساعد الرئيس الأمريكي بوش قد تحدث عن الخطوط العريضة لخطة الإدارة الأمريكية لمرحلة ما بعد صدام حيث أشار إلى أربعة أمور رئيسية:

-إن الهدف الأمريكي طويل المدى هو إقامة حكومة ديمقراطية ذات تمثيل واسع ونبذ الإرهاب.

-الهدف الأمريكي الأقرب هو توحيد العراق.

-تلبية الحاجات الإنسانية للشعب العراقي وقد أشار "زلماي" إلى إعادة بناء العراق على ثلاث مراحل المرحلة الأولى هي إعادة البناء السياسي للعراق المرحلة الثانية وهي إعادة بناء الاقتصاد والمرحلة الثالثة وهي إعادة البناء الأمني.

-العمل لدى الدول الدائنة للعراق من أجل إسقاط جزء من تلك الديون عن العراق.

كما تسربت أنباء بأن الولايات المتحدة تنوي حكم العراق عسكريا، خصوصا أن حاكم العراق الجديد كان جنرالا (جي غارنر) Jay Garner، لكنها تراجعت عن هذا التوجه لأسباب كثيرة، منها التحدي الخاص بكيفية إدارة العراق، الذي ربما تمثل في غياب طبقة سياسية تمتلك جذورا حقيقية في العراق تمكنها من حكمه، وتنال قدرا كبيرا من الإجماع الوطني والقومي.[1]

تبعا لذلك أودعت السلطة إلى الحاكم الإداري /السفير بول بريمرPaul Bremer، الذي قام خلال فترة حكمه بإصدار العشرات من القوانين المتنوعة التي نظمت شؤون وجوانب عدة ذات صلة بعراق ما بعد الحرب، وأهم تلك القوانين ما يتعلق بإقامة مجلس الحكم في اوت 2003، وكذلك قانون إدارة الدولة العراقية للفترة الانتقالية في مارس 2004[2]

وجاء قرار الأمم المتحدة رقم 1511 في 16 أكتوبر 2003، داعيا مجلس الحكم إلى وضع برنامج وجدول زمني للفراغ من وضع القانون الأساسي، وإجراء الانتخابات وفقا للدستور المؤقت، ولم تكن هذه الضغوط معزولة عن البحث عن سبل لمواجهة العنف المتصاعد، والتعجيل في العملية الانتقالية، واستمرارا لهذه التحولات السياسية، دفعت الولايات المتحدة الأمريكية الإقرار بوجوب نقل السيادة إلى حكومة عراقية مؤقتة، وبالفعل وقعت اتفاقية مع رئيس مجلس الحكم (جلال طالباني) في نوفمبر

2003، لنقل السيادة إلى حكومة مؤقتة بحلول العام جويلية 2004.

وفي 30 جوان 2004 تشكلت الحكومة العراقية المؤقتة، والتي جاءت نتيجة خطة قام بها "الأخضر الابراهيمي" مبعوث الأمم المتحدة في تكوين حكومة تكنوقراط[3] على عكس الأسس التي قام بها مجلس الحكم الانتقالي.[4]

وبناء على تلك الخطة عين رئيس مجلس الحكم العراقي " غازي الياور" رئيس للجمهورية في حين كان "إياد علاوي" رئيسا للوزراء، وفي اليوم نفسه اعلن رئيس الوزراء أسماء الوزراء الذين سيؤلفون وزارات الحكومة المؤقتة وبذلك انحل مجلس الحكم المؤقت لتنتقل السيادة للعراقيين.

وفي 28 جوان 2004، والتي كانت من المفترض أن تنتقل في 30 جوان 2004، إلا أن هذا الموعد قدم يومين لأسباب أمنية، وقد سلم "بول بريمر" Paul Bremer إلى رئيس الوزراء الأسبق إياد علاوي وثيقة تسليم السيادة للعراقيين، وأعلن: أن الاحتلال قد بلغ نهايته.[5] ولكن على ما يبدو كان هنالك العديد من الاعتراضات والأصوات الرافضة لقانون إدارة الدولة العراقية من قبل المكونات العراقية بحيث أعلنت تحفظها عليه، وطالبت بجمع التوقيعات الرافضة له، ولكن على الرغم من ذلك الرفض الواسع، إلا أن القانون ظل نافذا، وأصبح الموجه الأساس لحركة الدولة العراقية،[6]، وعدت الحكومة هي الأخرى دلالة على السياسة الأمريكية في العراق التي تعمدت اللعب على الوتر العرقي والطائفية من أجل تفكيكه وتقسيمه: وهي حكومة أخرى من حكومات المحاصصة الطائفية بدلالة: أن الوزارات العراقية تم زيادتها لتلبية الحصص، فبعد أن كانت 18 تم زيادتها لتصل إلى 25 وزارة بحيث يكون لكل عضو من مجلس الحكم أن يعين أحد الموالين في مركز وزاري، فضلا عن وجود الصلات العائلية في هذه الحصص، فالوزارات السيادية (الدفاع، الخارجية، المالية، النفط، الداخلية) تم تقسيمها على (الشيعة-الأكراد-السنة).[7]

أما حقيقة اختيار تلك الحكومة فإنه كان من قبل الحاكم المدني، ففي 13 ماي أعلن الأخضر الابراهيمي في مؤتمر صحفي عن عدم ارتياحه لتلك النتيجة كما جاء في تفسيره "كان امريكيون يحكمون البلاد، ولقد أخذنا بالاعتبار وجهة نظرهم ...، أما إذا كان الدكتور علاوي من اختيارهم، أو أنهم قاموا بمناورات من أجل تعينه، فعليكم أن توجهوا السؤال إليهم"[8]

وعليه ان الحكومة لم تكن من اختيار الشعب العراقي، وبهذا فإن إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية قد سمح بممارسة الوصاية على الشعب العراقي، وهذا الشكل من الحكومات بلا شك يتعارض مع الاسس الديمقراطية.

ولذلك وبموجب قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية تم الانتقال إلى مرحلة أخرى حددت عن طريق نص على إجراء انتخابات عامة في 31 ديسمبر كحد أقصى لانتخاب الجمعية الوطنية الانتقالية، والتي تتولى صياغة دستور دائم للبلاد يتم إقراره باستفتاء الشعب العراقي عليه، تمهيدا لقيام حكومة منتخبة دستوريا بحلول عام 2005.

وبالفعل تم انتخاب المجلس في 30 جانفي 2005، كما جاء في القانون ليقوم المجلس بإعداد مسودة للدستور الدائم، وتكوين لجنة كتابة الدستور في 10 ماي 2005، التي تم إقرارها من قبل المجلس في 22 أوت 2005، وعرض الدستور للاستفتاء عليه في 15 أكتوبر 2005 وكانت نسبة الأصوات عليه بنعم تبلغ نحو 63%.[9] وبذلك تقرر إجراء الانتخابات في 15 ديسمبر 2005 التي تمخض عنها فوز قائمة الائتلاف العراقي الموحد بنسبة 48% من مقاعد مجلس النواب، تلتها القائمة الكردية، فجبهة التوافق، ثم القائمة العراقية[10] حيث تم انتخاب حكومة (دستورية) للبلاد على وفق نصوص الدستور المستفتى عليه،

وبموجب تلك الانتخابات تم اختيار "نوري كامل المالكي" رئيسا للوزراء، وقد نالت هذه الحكومة ثقة مجلس النواب، وأدت اليمين الدستوري، وأعلن رئيس الوزراء برنامج حكومته السياسي. وتتمحور خطته السياسية بثلاث عناصر: تحقيق المصالحة الوطنية، ووضع خطة أمنية والسعي لحل الميليشيات المتواجدة خارج العراق.[11]

والجدير بالذكر بخصوص حكومة المالكي قد جاءت هشة، ناهيك عن ضعف أدائها، وذلك راجع إلى نقص تجربتها في كيفية إدارة الشؤون الداخلية، وإلى التقسيم القبلي، المذهبي والولاء للعشائر، أما فيما يخص تشكيل وحدة حكومة وطنية والتي كان شعارها من قبل، فشلت هي الأخرى في تحقيق هذا المكسب، وذلك راجع إلى سيادة روح العشيرة والقبيلة.

بدأت أواخر عام 2009 التحضيرات الخاصة بالانتخابات البرلمانية، التي أجريت في 7 مارس 2010[12] وهي الانتخابات البرلمانية الثالثة التي تجرى في ظل الاحتلال الأمريكي للعراق، إذ أن ما يميز هذه المرحلة، وأنه أقيمت هذه الانتخابات في ظل عدم تصالح جميع مكونات الشعب العراقي فيها، فضلا عن ذلك أنه لم تكن لدى الشعب العراقي خيارات تختلف عن تلك التي ترأست قوائم الانتخابات عام 2005[13]، والتي فشلت في تحقيق الأمن والخدمات الأساسية لشعب العراقي، إضافة إلى الفساد الذي ساد في أجهزة الدولة ، كما أنه لم يحصل هناك شيء في الهيكل السياسي في مرحلة ما بعد الانتخاب، إذ لم يحصل فيها أي تغيير الذي قسم العراق على أسس طائفية، فضلا عن ذلك هو بقاء الادارة الأمريكية على عدد كبير من قواتها لإنجاح الانتخابات.

وعليه فإن النظام السياسي العراقي تميز بجملة من الخصائص التي تسبب الاحتلال في حدوثها تزاوجت بين الواقع المجتمعي والدستوري، حيث اعترف الدستور الدائم بقسم منها، وقسم آخر فرضه الواقع الاجتماعي والسياسي وهذه الخصائص هي:

-**التعددية السياسية:** قد وصلت التعددية إلى مستويات غير مسبوقة وغير منضبطة ايضا وبطبيعة المجتمع والاتجاهات السائدة فيه، فإن هذه التعددية لم تستطع أن تستقطب كافة العراقيين، وبقيت اكثر من مجموعة اجتماعية-سياسية لم تجد تمثيلا سياسيا يعبر عن مصالحها في هذا التنوع الحزبي-السياسي ومنها (مجموعة القوميين العرب، مجموعة الاسلاميين المتشددين، اتجاهات وطنية عدة لم تؤمن بجدوى العملية السياسية وبقيت منعزلة عن الحياة السياسية، مجموعات أقل شأنا مثل المجموعات الاجتماعية غير الناشطة سياسيا، وهي تمثل نسبة لا بأس بها من المشهد العام). وقد انعكس هذا التنوع السياسي-الحزبي في أوزان القوى السياسية داخل المؤسسات العراقية كالبرلمان العراقي ومجالس المحافظات ...الخ.[14]

-**المحاصصة السياسية:** أصبحتأمرا واقعا حين وافق المنخرطون في العملية السياسية على صيغة مجلس الحكم التي تقدم بها السفير بريمر Paul Bremer، ما جعل الطائفية والتمييز المذهبي حقيقة واقعة، وهي في مضمونها الذي نفذ لا تقل خطرا عن الاحتلال، لأن الاحتلال لا بد أن ينتهي ويزول، في حين الطائفية إذا ترسخت وتجذرت في النسيج الاجتماعي، فإنه يصبح من الصعب إلغاؤها خاصة في ظل التقاسم الوظيفي والمالي والإداري.[15]

-**ضعف الأداء الحكومي والتنفيذي:** وتسبب الواقع في إخراج حكومة وجهاز تنفيذي غير قادر على أداء مهامه الوظيفية.

- **سلبية أداء مجلس النواب:** إن لمجلس النواب ثلاثة أدوار أساسية (الدور الرقابي، الدور التشريعي، الدور السياسي)، بيد أنه شهد عجزا وسلبية في التعاطي معها خلال دوراته التشريعية الثلاث.[16]

وما يمكن التأكيد عليه هو أن التحول نحو الديمقراطية لا يمكن أن يتم على الطريقة التي حصلت في العراق، حيث أن الانتقال جاء عبر الاحتلال الخارجي، وأن هذا الاحتلال لم يقتصر على إسقاط نظام سياسي فقط، وإنما امتدت آثاره إلى تخريب الدولة العراقية ومحاولة إعادة بنائها على المقاس الأمريكي وليس وفق مصلحة الشعب العراقي، كما أن فرض الديمقراطية من الخارج في العراق لم يلق تجاوبا ونجاحا، لأن المشكلة الحقيقية تكمن في خصوصية البلد التعددية وطبيعة العلاقات بين مكوناته، فهو معروف بنزاعاته الطائفية والقومية عبر التاريخ، وعلى هذا الساس فإن العائق أمام بناء الديمقراطية العراقية هو النزاع الطائفي لا سيما بين السنة والشيعة، ونجد بأن الجميع يقدم الطائفة على الوحدة الوطنية.

ثانيا. تداعيات على مستوى المجال الأمني:

بعد سقوط النظام العراقي في 09 أفريل 2003 أصدر مجلس الأمن القرار 1483 في 22 ماي 2003 القاضي بوضع كل من الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا العظمى تحت قيادة موحدة بوصفها دولتين قائمتين بالاحتلال في العراق، كما تم تعين "بول بريمر" Paul Bremer حاكما عاما للعراق، وقد اتخذ هذا الأخير جملة من القرارات، كان من أهمها هو استدعاؤه عشرين موظفا من العاملين في القصر الجمهوري في عهد الرئيس "صدام حسين" للاتفاق على آلية مشتركة لإدارة الدولة الجديدة.[17]كما افتتح بول بريمر فترة مسؤوليته المدمرة بقرارين لا يزالان يؤثران تأثيرا سلبيا في الوضع العراقي (القرار رقم 01 المسمى قرار اجتثاث البعث، القرار رقم 02 الذي حل الجيش العراقي والمؤسسات الأمنية وأخل بالأمن العام من جهة، وأرسل ملايين أخرى من الأسر العراقية إلى المجهول).[18]ونتيجة لذلك أصبحت الحدود العراقية غير آمنة يدخلها من يشاء من دول الجوار دون رقيب، كما سادت الفوضى واللا أمن في العراق بسبب تسريح قوى الأمن الداخلي، حيث تعرضت العاصمة بغداد على مدار ثلاثة أيام للسلب والنهب، ولم تسلم حتى المتاحف التاريخية التي سرقت منها التحف الأثرية الثمينة والنادرة لتاريخ العراق القديم على مرأى القوات الأمريكية، على الرغم من أن قرار مجلس الأمن 1483 الذي خول لأمريكا باحتلال العراق يفرض عليها حماية أرواح وأموال وممتلكات شعوب الدول المحتلة.[19]

لقد شكل الواقع المذكور البيئة الحاضنة لولادة الميليشيات المسلحة، فضلا عما كان موجودا خارج حدود العراق قبل العام 2003، لتكون علامة فارقة في هيكل القوة العراقية المعاصرة، الأمر الذي جعل العراق بموجب التقارير الدولية، وباعتراف الأمين العام السابق للأمم المتحدة "كوفي عنان" أكثر الأماكن خطورة في العالم، كما لم يتردد الأمين العام السابق بالقول:" إن ما يحدث في العراق الآن أسوء بكثير من الحرب الأهلية،[20]ولذا كان من نتيجة هذا الوضع، مئات الألاف من القتلى من المدنيين العزل إلى جانب الأرامل واليتامى، واعداد من المهجرين داخل العراق ومهاجرين خارجه[21]. إلا أن الأكثر سوءا ليس في ذلك فقط، بل في تفكيك عرى التواصل بين أبناء الوطن الواحد، وأجزاء الوطن الموحد عبر تاريخه الطويل، وقد أسهم هذا التراجع في تدعيم تلك الرؤى التي تنادي بتقسيم العراق إلى مناطق ذات خصوصيات طائفية وعرقية متباينة، فقد صادق مجلس الشيوخ الأمريكي على بيان سياسي رمزي يتبنى تقسيم العراق لا مركزيا إلى مناطق شبه مستقلة، وقد تقدم بهذا المشروع السيناتور" جوزيف بايدن" الذي أيد ما يسمى بالنظام الفيدرالي في العراق.[22]

يضاف إلى ذلك فقد أفرز الفراغ الأمني في العراق عن ظاهرة خطرة، وهي وجود عناصر الشركات الأمنية الخاصة أو ما يطلق عليها (المرتزقة الجدد)،[23]إذ تم تحويل هذا البلد إلى ساحة عمل لعشرات الآلاف من العناصر الأجنبية العاطلة عن

العمل، وهذا ما أكده (بيتر سنجر) Peter Singer الباحث في معهد بروكينغز، والخبير بشؤون المرتزقة الذي سبق له وأن ألف كتابا بعنوان(مقاتلو الشركات الخاصة: ظهور الجيوش الخاصة)، قائلا: "أن عدد المرتزقة العاملين في العراق بحدود عشرين ألف مرتزق تابعين لخمس وعشرين شركة أجنبية"، وأضاف: " في العراق اليوم أكبر جيش مرتزقة في التاريخ".[24]

بالإضافة إلى تنامي ظاهرة ولادة الفصائل المسلحة التي تتبنى منطق العمل العسكري الذي يستهدف الوجود العسكري الأمريكي في مختلف أرجاء العراق ليصل عدد المعلن عنها فقط وبموجب بيانات الرسمية والتي شكلت فيما بينها جبهات موحدة للعمل إلى أكثر من 43 فصيلا مسلحا، وهذا يعني إلى جانب الكيانات المسلحة الأخرى تحول العراق إلى أكبر ميدان للتدريب العسكري في العالم، وأضخم ترسانة للسلاح المتداول بين الأفراد والجماعات المسلحة في التاريخ المعاصر، ومن شأن ذلك أن يقلص فرص التفاؤل بوجود حلول حقيقية لحالة العسكرة والتسلح في البلاد وخلق مجالات اختصاص أسبابها وبدائل توجيه مكوناتها لاحتواء آثارها على المدى القصير أو البعيد.[25]

ويمكن تحديد ثلاث دوائر من العنف والصراع المسلح تسيطر على العراق، ويمكن التميز بينها على المستوى النظري بالنظر إلى أطرافها ونطاقها، إذ تعتبر المليشيات المسلحة التابعة للتيارات السياسية القوى الرئيسية في الدائرة الأولى[26](منظمة بدر التابعة للمجلس الأعلى للثورة الاسلامية، جيش المهدي التابع للتيار الصدري، عصائب أهل الحق في العراق تأسست في 2005 ومؤسسو هذه الجماعة هم : محمد الطبطبائي، وقيس الخزعلي وأكرم الكعبي، قوات البشمرجة الكردية....الخ)[27] ، في حين تمثل القوات الحكومية وقوات الاحتلال القوى الفاعلة في الدائرتين الثانية والثالثة، حيث تخوض صراعا مسلحا في مواجهة الجماعات والتنظيمات المسلحة المعادية للاحتلال وللحكومة التي تكونت في ظله، وترى الإدارة الأمريكية أن هذه الجماعات التي صنفتها إلى مجموعتين (مجموعة الرافضين للعملية السياسية، ومجموعة الموالين لنظام صدام) تسعى إلى استعادة سيطرة السنة على الحياة السياسية في العراق ليتمتعوا بما تمتعوا به في عهد صدام، وترى أنه لا بد من إلحاق الهزيمة العسكرية بهم وتهميشهم سياسيا إذا ما اعترضوا طريق الديمقراطية.

شكل رقم: (01):دوائر العنف والصراع في العراق

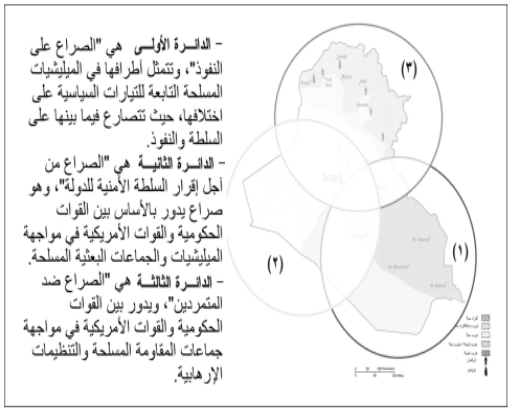

المصدر: إيمان رجب، "العراق بعد 2011: التحديات في فترة ما بعد الانسحاب الأمريكي"، مجلة المستقبل العربي، العدد 396 ،(فيفري 2012)، ص 67

ومع إعادة بناء قوات الأمن العراقية منذ عملية انتقال السيادة إلى العراقيين في 2004 أصبحت هذه القوات في حالات عديدة شريكا للقوات الأمريكية في ممارسة العنف السياسي الرسمي أو الحكومي، فبدلا من أن تكون أداة ردع لحماية المواطن تحولت إلى آلة قمع للمجتمع وقد وثقت العنف الذي مارسته قوات الأمن العراقية منذ 2004 وحتى 2011 في تقارير صادرة من منظمات دولية وداخلية عديدة أهمها:[28]

-الاعتقال والاحتجاز التعسفي في السجون بدون إذن من جهة قضائية مختصة وحالات الاعدام بدون محاكمة.

-اقتحام البيوت واعتقال المواطنين دون إذن من القضاء.

-تهديد الناشطين في المنظمات المدنية والانسانية والعاملين في وسائل الاعلام.

-استخدام العنف والقوة في مواجهة المظاهرات والاحتجاجات.

-الاعتداء على الصحفيين وتقييد حريتهم أثناء عملهم وضربهم وقتلهم في بعض الأحيان

وفي دائرة الصراع الثالثة، تواجه الحكومة جماعات المقاومة المسلحة والتنظيمات الإرهابية* حيث إن الأولى تتخذ من إنهاء الاحتلال هدفا لها، لذا تنشط في استهداف الأهداف الأمريكية والبريطانية دون غيرها، وعادة ما يتم الخلط بينها وبين التنظيمات الإرهابية، مثل تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين.

ولم تكن **المقاومة العراقية** بدعة بين نظيراتها فيما عرف من تاريخ الحروب، فحيثما وجد الاحتلال فثمة مقاومة، وهي لا تنشأ إلا حين يحتل أجنبي إقليم شعب، ولول الاحتلال ما عرفنا المقاومة، وهي وسيلة الشعب المضطهد في انتزاع استقلاله، ولا تشكل عدوانا ضد أحد، إنما تعد بمثابة الدفاع عن النفس.[29] ولقد شكلت الانطلاقة السريعة لعمليات المقاومة العراقية منذ الأيام الأولىللاحتلال العقبة الأساسية،[30] والتي لم تكن في حسبان المخططين، ونجحت في إفشال وتعطيل وتفكيك الصفحات السياسية، والاقتصادية والاجتماعية للاستراتيجية الأمريكية الشاملة، وذلك بعد أن كبدت قوات الاحتلال وعملاءه، في فترة قياسية، خسائر بشرية ومادية فادحة.[31]

الجدول رقم (01): أعداد الضحايا من العراقيين والقوات المحتلة للمدة 2003-2013

السنة	قتلى القوات المحتلة				ضحايا العراقيين
	الأمريكيين	البريطانيين	بقية الدول	المجموع	
2003	486	53	41	850	12039
2004	849	22	35	906	11545
2005	846	23	28	897	16161
2006	823	29	21	873	29088
2007	904	47	10	961	25456
2008	314	41	4	322	9710
2009	149	-	-	150	5132
2010	60	-	-	60	4109
2011	54	-	-	54	4147
2012	1	-	-	1	4573
2013	-	-	-	-	1352
المجموع	4486	215	179	4804	123366

المصدر: حيدر نعمة بخيت،" الحكم الصالح في العراق ودوره في بناء الدولة"، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والادارية، المجلد 9، العدد 28، (2013)، ص 115

الشكل رقم *(02)*: تطور أعداد الضحايا من العراقيين خلال المدة 2003-2013

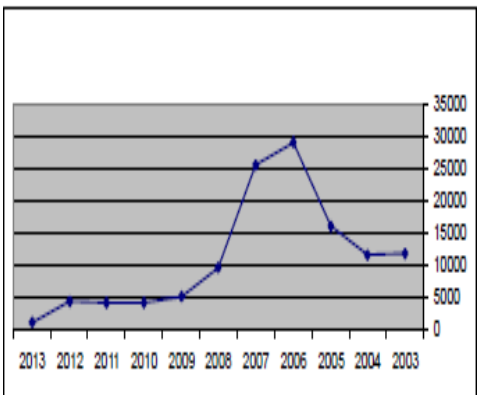

المصدر: حيدرنعمةبخيت،المرجع السابق،ص 115

حيث لو تتبعنا أعداد الضحايا من العراقيين والقوات المحتلة خلال المدة 2003-2013 فإننا نلاحظ الفرق الكبير ما بين من سقط من ضحايا العراقيين بالقياس ما سقط من قتلى القوات المحتلة فوفقاللجدول رقم (01) فإن أعداد القتلى من القوات المحتلة تراوحت ما بين قتيل واحد في عام 2012 و961 قتيل في عام 2007 وهو الرقم الأعلى في هذا

العام كون العراق شهد فيه أحداث ساخنة تطلبت من القوات المحتلة تكثيف دورياتها في المناطق الساخنة[32]، بينما في عام 2013 فلم تخسر القوات المحتلة أي قتيل نتيجة انسحاب قواتها من العراق وإبقاء عدد غير معروف من موظفيها في سفاراتها داخل المنطقة الخضراء ، أما أعداد الضحايا من العراقيين فقد تراوح ما بين 4109 ضحية كحد أدنى في عام 2010 و 29088 ضحية في عام 2006 بينما كان عدد الضحايا خلال الشهر الأربعة الأولى من عام 2013 هو 1353 ضحية[33]

وانطلاقا من الشكل رقم (02) يمكن اعتبار عام 2007/2006 من أعنف الأعوام في العراق، إذ بلغ العنف فيه مستويات واسعة لا سيما العنف الطائفي، وأن النسبة الأعظم من الضحايا كانوا من المدنيين.

ويمكن هنا التميز بين مرحلتين لنشاط المقاومة العراقية: المرحلة الأولى هي مرحلة المقاومة المنظمة التي استمرت منذ 21 مارس 2003 حتى دخول قوات الاحتلال إلى بغداد في 09 أفريل 2003، وتألفت من (فدائي صدام وعددهم بين 20 ألف و 40 ألف مقاتل، جماعات مسلحة تابعة للبعث وعددهم بضعة آلاف، عدد من المجاهدين الأجانب وعددهم بين 5000 و 7000 مقاتل دخلوا العراق في الشهور الأخيرة قبل الحرب)، وبدخول قوات الاحتلال إلى بغداد، اتجهت المقاومة إلى استراتيجية حرب الشوارع ثم الهجمات الخاطفة، جنبا إلى جنب مع التفجيرات غير المنتظمة الموجهة ضد أهداف أمريكية، وهو ما يمثل المرحلة الثانية لنشاط المقاومة. وهذا لا ينفي تورطها، نتيجة الظروف والأطراف المحركة للأحداث في العراق، في أعمال تستهدف مدنيين عراقيين وبعثات دبلوماسية ويصدق عليها وصف الارهاب، إلا ان ذلك الوصف ينبغي الا ينسحب على نشاط المقاومة المسلحة ضد الاحتلال.[34]

والدليل على وجود المقاومة المسلحة هو ارتفاع التكلفة المادية للاحتلال، وعدم قدرة قواته على السيطرة على الأوضاع في العراق بعد احتلال بغداد، وهو ما دفع قوات الاحتلال إلى الاستعانة بوحدات من الجيش العراقي الجديد قبل لجوئها إلى طلب قوات إضافية. وذلك فضلا على ارتفاع عدد الاصابات في صفوف القوات الموجودة في العراق، وهو ما دفعها إلى الانسحاب، كالقوات الايطالية، وقوات كوريا الجنوبية التي نجحت سياسة الخطف التي مورست ضد الجنود الكوريين في إجبارها على الانسحاب وفي إثبات جدوى المقاومة رغم محدودية تلك القوات.[35]

شكلت سنة 2006 متغيرا كبيرا في تراكم عمل المقاومة، وتأثيرها على الاحتلال ، فقد شكل حجم العمليات والخسائر الأمريكية حدا غير متوقع، ويذكر كل من جيمس بيكر ولي هاملتون في تقريرهما أن اللجنة المشكلة لدراسة الحالة في العراق دققت في أحد أيام جويلية 2006 عدد العمليات المسلحة ضد القوات الأمريكية، فتم تزويدها بعدد العمليات والبالغ 93 عملية، إلا ان اللجنة جمعت كافة عمليات هذا اليوم، فتوصلت إلى ان عدد العمليات والهجمات على القوات الأمريكية في ذلك اليوم قد بلغ 1100 عملية، هذا الفارق هو ما تحاول الإدارة الأمريكية بإصرار إخفاؤه، والأمر كذلك فيما يتعلق حجم خسائرها المادية والبشرية. ولغرض تعميق البحث في موقع المقاومة العراقية في الاستراتيجية الأمريكية للمرحلة الأولى لا يمكن إغفال دراسة مهمة وشاملة صدرت تحت عنوان (خطة عملية للانسحاب من العراق الآن) لكل من الدكتور "جورج ماكغفرن" George McGovern، والدكتور "وليام بولك" وفيما يلي بعض التوصيات التي وردت في هذه الدراسة:

-إذا لم تنسحب الولايات المتحدة من العراق، فالحرب ستستمر. وهذا يعني أن أكفان الجنود

القتلى وأفراد الجيش المصابين سيستمرون بالتدفق على أمريكا.

-ما دام الأجانب في البلاد، فإن الأهالي الوطنيين سيواصلون كفاحهم حتى يخرج الأجنبي.

-إن الخطوة الأولى في عملية وقف النزيف للمصالح الأمريكية هي انسحاب قواتنا.[36]

أما في الفترة 2008/2007 فقد طبقت الولايات المتحدة الأمريكية استراتيجية**تعرف باستراتيجية الطريق إلى الأمام وقد بنيت عناصر هذه الاستراتيجية على ثلاثة مجالات (المجال الأمني، المجال التشريعي والسياسي، المجال الاقتصادي والبيئي)، وما يهمنا هنا هو المجال الأمني الذي اعتمد التقرير في تقييمه لنتائج الاستراتيجية على معيارين هما: انخفاض عدد عمليات المقاومة وزيادة عدد القوات الحكومية العراقية، وإلى جانب المقاومة المسلحة، هناك المقاومة السلمية، كالتظاهرات التي اتخذت من إنهاء وجود قوات الاحتلال هدفا لها، ويمثلها رجال الدين مثل آية الله العظمى علي السيستاني...الخ.[37]

وعموما يمكن توضيح تداعيات الاحتلال على المستوى الأمني من خلال:

-انهيار العراق والتي تجلت مظاهره في استمرار الصراع المسلح خلال فترة إعادة البناء وضعف الأجهزة الأمنية الجديدة للدولة والتي تميزت هذه الأخيرة ب:

*باتت هذه الأجهزة مجالا آخر لإعمال منطق الإقصاء الطائفي في مواجهة السنة من ناحية والاقصاء العرقي في مواجهة العرب من ناحية أخرى.

*تخترق هذه الأجهزة المليشيات المسلحة، التي منها ما هو تابع للأحزاب والقوى السياسية الفاعلة في العراق.

*تعاني برامج التدريب نقصا في الخبراء والمستشارين القادرين على التحدث باللغة العربية.

-طيلة الفترة الزمنية السابقة على 2003 كانت سياسة العراق قائمة على أساس العنف والإقصاء وتهميش الأكثرية طبقية كانت أو طائفية، الأمر الذي صنع منه عنصرا تمييزيا (طبقيا) أعان عليه الاعتقاد الذي ساد بعد التغيير هو من كان يحكم سابقا أولى بالحكم الان، تلك النظرة التي أصبحت عاملا مجهضا لديمومة العراق في شكله الإنساني المرتبط بخيارات المواطنة والمجتمع المتعدد المشاركة والهويات ما دامت هناك جميع هذه القوى المتصارعة فيما بينها بشكل عنفي وإقصائي.

- إن العنف السياسي في العراق ومصادره وفواعله الظاهرة والجهات والأطراف المتحكمة به هي القوات الأجنبية (قبل الانسحاب الأمريكي) والجماعات المسلحة ذات الأيدولوجيات الدينية المتطرفة، من كل الجهات والمذاهب، وبقايا حزب البعث وأجهزته الأمنية والعسكرية المنحلة ومن تحالف معها مؤخرا، ويضاف لها جهات مسلحة ذات توجهات دينية متزمتة برزت بعد سقوط النظام مدعية أنها تعارض التواجد العسكري الأجنبي في العراق، وكذلك استغلت في توجهاتها الدينية المتشددة مسألة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحاولت فرض تصورها الخاص لهذه المسألة، والمليشيات المسلحة التابعة لأحزاب وقوى مشاركة في العملية السياسية، والقوات الأمنية العراقية تحت أي مسمى، وقوات الحماية الخاصة المتعاقدة مع القوات الأجنبية في العراق، وكذلك حماية المسؤولين وعصابات الجريمة المحلية والدولية، وهي تسعى جميعا كل بما متاح له من وسائل وإمكانات لممارسة العنف.

ثالثا. تداعيات على مستوى المجال الاقتصادي: واجه العراق بعد التغيير الذي حدث عام 2003 تحديات اقتصادية كبيرة تمحورت حول عملية إعادة إعمار العراق واختيار الاستراتيجيات والسياسات الناجعة من أجل بناء اقتصاد وطني متين يضمن العيش الكريم للمواطن العراقي، ولكن في ظل غياب رؤية واضحة لدى الطبقة السياسية الحاكمة

ولدى معظم الأحزاب التي تتطلع إلى بلوغ سدة الحكم في العراق عانى العراق الكثير من المشاكل الاقتصادية، فقد ورث العراق ديونا تقدر ب 120 مليار دولار[38]، واقتصادا هشا يعتمد بالدرجة الأولى على تصدير النفط، ودون وجود للبنى التحتية، وانخفاضا لمستوى دخل الفرد، وارتفاع نسبة التضخم، مما اثر سلبا على القدرة الشرائية للطبقة الوسطى، كما تفشى الفساد المالي والإداري وبروز الجريمة المنظمة.

وليس خافيا أيضا أن العراق قبل 2003 كان دولة تطبق النظام المركزي الذي يشغل فيه القطاع العام دورا محوريا في النشاط الاقتصادي، وبعد التغيير الذي حدث في العراق عقب العام 2003 واحتلاله من قبل الولايات المتحدة الأمريكية وما رافق ذلك من تغيرات سياسية بدت ملامح التغير الاقتصادي واعتماد الحكومة نهج التحول نحو اقتصاد السوق والتحول نحو القطاع الخاص من خلال جملة مرتكزات اقتصادية أهمها:[39](الدستور العراقي عام 2005، السياسات الاقتصادية الحكومية 2006، قانون الاستثمار رقم 13 لسنة 2006، وثيقة العهد الدولي 2007، خطة التنمية الاقتصادية 2010-2014).

كما عمدت سلطات الاحتلال الأمريكي خلال الفترة 2003/04/09 ولغاية 2011/12/31 إلى إصدار قرارات وقوانين عدة (أصدرها الحاكم بول بريمر) هي في جوهرها عبارة عن إجراءات اصلاحية تم تطبيقها في منتصف تسعينات القرن الماضي على اقتصادات دول أوربا الشرقية، وافترض أنها صالحة للتطبيق في الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية، ومن بين أبرز القرارات التي أصدرها الحاكم المدني بول بريمر (قرار تعليق الرسوم الجمركية، قرار الاستراتيجية الضريبية، قانون الاستثمار الأجنبي، قانون المصارف، قرار خصخصة المشاريع الحكومية باستثناء القطاع النفطي)[40]

وللحديث عن واقع الاقتصاد العراقي في هذه الفترة أو ما يعرف بعقد المرحلة الانتقالية يتم ذلك من خلال الاختلالات الهيكلية الداخلية والخارجية.

-الاختلالات الهيكلية الداخلية: وتتجلى في المؤشرات الأتية: نمو الناتج المحلي الاجمالي، مسارات معدلات التضخم، معدلات البطالة، عجز الموازنة العامة للدولة.[41]

جدول رقم (02): مؤشرات الناتج المحلي الإجمالي، مسارت معدل التضخم، معدلات البطالة، عجز الموازنة العامة للدولة (العراق) (2011/2002)

	مؤشرات اختلالات هيكلية داخلية و خارجية / السنة	الناتج المحلي الاجمالي العراقي للمدة 2009/2003 مليون دينار عراقي				تصحيب الفرد من الناتج المحلي الاجمالي	التضخم السنوي	معدلات البطالة للسنوات 2008/2003			الموازنة العامة خلال الفترة 2011/2003 مليار دينار عراقي			العجز التجاري العراقي 2011/2003 مليون دولار		
		اسعار جارية	نسبة النمو	اسعار ثابتة	نسبة النمو	نصيب الفرد الواحد دولار	معدل التضخم السنوي %	معدل البطالة العام %	معدل البطالة إناث %	معدل البطالة ذكور %	الايرادات العامة	النفقات العامة	العجز او الفائض	صادرات	واردات	العجز او الفائض
1	2002	/	/	/	/	770	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/
2	2003	29585788.6	27.9-	26990.4	33.1-	580	24.6-	28.1	16	30.2	24568	29575	5007-	9711	8443	1268
3	2004	53235358.7	79.9	41607.8	54.2	1250	53.6	36.8	15	29.4	32982	32117	865	17810	18107	27-
4	2005	73533598.6	38.1	43438.8	4.4	1500	16.6	17.97	14.16	19.22	40502	26375	14127	2397	20002	368
5	2006	95587954.8	30.0	47851.4	10.2	1820	17.5	17.5	22.65	16.16	49232	33487	15744	30529	18707	11822
6	2007	107828462.5	12.8	48046.9	0.4	2848	36	17	22	16	42064	51727	9662-	39500	18288	21212
7	2008	155636000	44.3	53000	10.3	3990	28.6	15.34	19.64	14.33	80476	86683	6207-	717	472	245
8	2009	99552836	36-	33901.5	36	2553	56.2	17	/	/	50408	72900	22491-	59002	70200	1198
9	2010	/	/	/	/	/	/	18	/	/	61735	44657	22952-	48700	52800	4100-
10	2011	/	/	/	/	/	/	/	/	/	80934	96662	15726-	56680	54405	2257
11	معدل النمو السنوي المركب %	/	39.4	/	14.4	/	/	/	/	/	14.1	16.2	/	/	/	/

المصدر:كامران أحمد حمه، إصلاح النظم الاقتصادية تجارب معاصرة وامكانية الاستفادة منها في الاقتصاد العراقي، ط1، السليمانية: مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، 2013،الصفحات بتصرف 189-200

***نمو الناتج المحلي الاجمالي:** ففي عام 2003 انخفضت معدلات النمو للناتج المحلي الاجمالي بسبب الحرب وسيادة حالة من عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي ووجود فراغ سياسي في العراق حيث أن معدل تراجع النمو في عام 2003 مقارنة بعام 2002 كان قد بلغ -27.9% أما في عام 2009 فإن هذا المعدل قد سجل -36 % بسبب تراجع أسعار النفط عالميا. أما في بقية السنوات لقد سجلت ارتفاعات كبيرة في الناتج المحلي الاجمالي. أما بالنسبة لمتوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الاجمالي فقد انخفض في عام 2003 ليصل إلى 580 دولار ليبدأ بالتحسن

تدريجيا حيث وصل إلى 2848 دولار في عام 2007 والذي يمثل زيادة مضاعفة عن عام 2006[42]

*** مسارات معدلات التضخم:** يتضح من الجدول رقم (02) أعلاه بأن معدلات التضخم في العراق في ارتفاع مستمر حيث سجل هذا المعدل في عام 2002 حوالي 19.3%، أما في عام 2003 سجل 32.6 % إلى أن بلغ معدل 53.9% في عام 2006، يتضح من الجدول كذلك أن معدلات التضخم منذ 2007 قد اصبحت شبه ثابتة في معدل الثلاثينيات تقريبا، إلا أن هذا لم يكون نتيجة السياسة الانكماشية للبنك المركزي، وإنما كانت هناك سياسة مالية توسعية من قبل وزارة المالية أدت إلى ارتفاع وازدياد الانفاق بشكل كبير وارتفاع الطلب الحكومي وبالتالي ارتفاع الطلب الكلي[43]

***معدلات البطالة:** يلاحظ من الجدولرقم (02) أن معدلات البطالة بشكل عام مرتفعة جدا مقارنة بالمعدل الطبيعي للبطالة التي لا تتجاوز 3% من الأيدي العاملة الكلية، كما أن معدل البطالة خلال المدة المذكورة في انخفاض مستمر ولو بمعدلات بسيطة، حيث يتبين بأن معدل البطالة بلغ 28.1% عام 2003 بسبب حل الجيش العراقي وحل مؤسسات عسكرية أخرى ومؤسسات مدنية مثل وزارة الاعلام وهيئاتها التي كانت توظف أعدادا كبيرة وحل هيئة التصنيع العسكري. أما في عام 2008 فقد بلغت 15.34 % أي بانخفاض حوالي 13 % من عدد العاطلين عن العمل، أما في عامي2010/2009 فإننا نرى ارتفاعا طفيفا في البطالة وذلك نتيجة للآثار السلبية للأزمة العالمية على الاقتصاد العالمي وانخفاض أسعار النفط الخام حيث بلغت 17 و 18% على التوالي.[44]

***عجز الموازنة العامة للدولة:** يتضح من الجدول رقم (02) أن الايرادات العامة اتسمت بالتزايد التدريجي، إذ بلغت 49232 مليار دينار عام 2006 ثم انخفضت عام 2007 وقد بلغت أعلى قيمة لها في عام 2008، وذلك بسبب الارتفاع المتصاعد لأسعار النفط الخام، بالمقابل سجلت النفقات العامة ارتفاعا ملحوظا حيث بلغت 84657 مليار دينار في عام 2010 وذلك بسبب الزيادة الحاصلة في رواتب الموظفين وإعادة إعمار جزء من الدمار الذي لحق بالبنية التحتية ومشاريع البناء وزيادة الانفاق العسكري، ومكافحة الارهاب بالإضافة إلى الفساد المالي والاداري، هذا وحققت النفقات معدل نمو مركب قدره 16.2% وهو يفوق معدل نمو الايرادات العامة، الأمر الذي أدى إلى حصول عجز في الموازنة العامة لمعظم السنوات[45].

-الاختلالات الهيكلية الخارجية: تتناول المشاكل الاقتصادية التي هي موجودة في العراق ولها علاقة بالعالم الخارج والعلاقات الاقتصادية مع الدول الأخرى والتي تتمثل في الميزان التجاري العراقي والمديونية الخارجية.

***وضع الميزان التجاري:** يؤكد الجدول رقم (02) أن الميزان التجاري العراقي قد حقق فوائض مستمرة خلال المدة 2011/2003، باستثناء السنوات 2004 و 2005 و 2010 حيث سجل عجزا مقداره 270 و 11198 و 4100 مليون دولار على الترتيب ويعود ذلك إلى ارتفاع الواردات بمقدار أكبر من الارتفاع في الصادرات خلال العام 2004، أما في العامين الأخرين فيعود السبب إلى آثار الأزمة المالية العالمية وانخفاض أسعار النفط الذي انعكس على انخفاض الايرادات النفطية، أما بعد عام 2004 وبالتحديد للمدة 2005-2008 فقد توالت الزيادات في فائض الميزان التجاري بمعدلات متذبذبة تبعا لحركة الصادرات والواردات، وبلغ معدل النمو المركب للفائض ما نسبته 18.6% وبلغ معدل النمو المركب للميزان التجاري خلال المدة 3.6 %[46]

***المديونية الخارجية:** بدأ العراق خطواته الأولى بمعالجة المديونية الخارجية منذ الأشهر الأولى بعد عملية التغيير في 2003،[47]وذلك بالتعامل مع

المؤسسات المالية والمصرفية الدولية ومؤسسات الأمم المتحدة، ففيبداية عام 2004 أصدر نادي باريس قرارا بخصوص متابعة وتحديد مضمون مستقبل الاقتصاد العراقي، يهتم القرار بجزء من الديون الرسمية الضخمة على العراق والبالغة أكثر من 120 مليار دولار أمريكي، وبعد مباحثات طويلة تم التوصل إلى اتفاق مع صندوق النقد الدولي في جويلية 2004، على الصيغة النهائية لتحليل استدامة المديونية، والتي أعطت العراق الحق في الحصول على تخفيض لديونه الخارجية بنسبة 80%[48]أما بالنسبة إلى الديون العربية الموجودة لدى العراق فإنها حسب بعض البيانات الصادرة من مؤسسات اقتصادية عربية ودولية قد بلغت أكثر من 10 مليار دولار أمريكي، غير أن المبالغ المترتبة على العراق كتعويضات للكويت التي تستقطع من إيرادات العراق النفطية ما نسبته 5% سنويا وهذا يشكل عبئا على الاقتصاد العراقي[49]

وعموما كان لتنفيذ الاستراتيجية الأمريكية في العراق تداعيات سلبية في مجملها على الاقتصاد والمجتمع العراقي أبرزها ما يلي:

-توقف عملية التنمية: فقد توقفت خطط التنمية وبرامجها بأشكالها المختلفة الاقتصادية والاجتماعية، وأصبح الاقتصاد العراقي مشلولا ومنهكا، وهناك عوامل عدة تؤثر في الاقتصاد العراقي، وتؤدي إلى انخفاض مستوى الانتاج منها: (-تعرض العديد من المشاريع الانتاجية للتدمير –اغلاق العديد من المؤسسات الانتاجية وتعطيلها-انخفاض مستوى الاستثمار ، وهذا بسبب عدم الاستقرار السياسي والأمني).

-انخفاض انتاج النفط: أدى الاحتلال الامريكي للعراق إلى تحويلها من دولة نفطية مؤثرة في السوق العالمية ومكتفية ذاتيا إلى دولة أقل إنتاجا بعد أن أدى إلى إهمال المنشآت النفطية والتهريب إلى إضعاف إمكانياته في هذا المجال.

-استشراء ظاهرة الفساد الإداري والمالي: لقد استشرت هذه الظاهرة في العراق لتأخذ حجما كارثيا بعد الاحتلال، إذ عمت جميع مرافق الدولة العراقية ومؤسساتها، فقد اعترف تقرير أمريكي بإهدار مليارات الدولارات كانت مخصصة لإعادة إعمار العراق خلال إدارة بول بريمر 2004/2003.[50]

-تدمير القطاع الصناعي: ويتسم بالآتي:[51]

*توقف معظم المشاريع الصناعية الخاصة الصغيرة والمتوسطة والتي يصل عددها إلى 34 ألف مشروع بسبب توقف دعم الدولة لها وانقطاع الكهرباء وانكشاف السوق العراقية.

*هروب رؤوس الأموال الصناعية إلى الخارج لعدم ملائمة البيئة المحلية والتي أصبحت طاردة للاستثمار.

*توقف معظم المشاريع الصناعية الكبيرة والعائدة إلى القطاع العام، وبعضها تعمل بطاقات انتاجية منخفضة جدا كالصناعات الكيمياوية والأدوية والغذائية والجلدية والنسيجية.

*انخفاض نسبة مساهمة القطاع الصناعي في توفير مفردات البطاقة التموينية من 63 % قبل الاحتلال الأمريكي إلى أقل من 5% بعد الاحتلال.

-تدهور القطاع الزراعي: كانت نسبة مشاركة القطاع الزراعي في الناتج المحلي قبل الاحتلال أي في عام 2002 تصل إلى نسبة 14.4 %، وقد انخفضت النسبة إلى 3.5 % فقط في عام 2007، مع تراجع بنسبة 50% عما كان عليه قبل الاحتلال.[52]

-تدهور القطاع التجاري: بعد الاحتلال وما حصل من انكشاف السوق العراقية وفتح الحدود مع العالم دخلت العديد من السلع الرديئة إلى العراق، واعتماد المحتل سياسة الاغراق والتي أضرت كثيرا بالمنتج المحلي والمستهلك والاقتصاد القومي.[53]

-وتجلت التداعيات أيضا في: ارتفاع تكاليف إعادة الاعمار والتي تقدر ب 250 مليار دولار[54]انتشار وتفاقم ظاهرة البطالة والفقر، اتساع نشاطات

التهريب، الخصخصة، تفاقم ظاهرة التضخم، أما بالنسبة للتحديات الدولية فتمثلت في: التأثير الأمريكي في الاقتصاد العراقي، ضعف الاستثمار الأجنبي، ضغوط مؤسسات العولمة الثلاث IMF-WB-WTO، البند السابع.[55]

وعليه يتضح بأن العراق واجه صعوبات اقتصادية كثيرة، تفاقمت حدتها بعد الاحتلال الأمريكي وازاحة النظام السابق، حيث أنه عانى من عجز مالي كبير ودين عام خارجي وداخلي واسع، وتضخم كبير، وانكشاف اقتصادي خارجي، وتفاوت واسع في توزيع الدخل والثروة، وهجرة فادحة للكفاءات نحو الخارج، وما زاد الأمر تعقيدا هو الوضع السياسي المتأزم والاحتلال الأمريكي الذي عمل على الهيمنة على مقومات العراق الاقتصادية، وإن هذه الآثار ستنعكس بشكل مباشر على الجانب الاجتماعي.

خاتمة

يكتسب البحث في موضوع تداعيات الاحتلال الأمريكي للعراق (سياسيا، أمنيا، اقتصاديا،...) أهمية كبيرة وذلك في ضوء الأوضاع الجديدة التي يعيشها الوطن العربي في المرحلة الراهنة بصفة عامة والعراق بصفة خاصة، حيث يمكن القول بأن الأوضاع العراقية قبل حصول الاحتلال الأمريكي للعراق كانت أحسن، وهذا إذا ما أخذنا المقاييس التي حددها بعض رجال القانون والسياسة الذين وضعوا شروطا لإضفاء الشرعية على الاحتلال والحكم على نجاحه، وإسقاط هذا الشرط على هذا الاحتلال نجده بأنه غير شرعي، كما أنه لم يتسبب في تدمير الدولة العراقية فقط، بل تسبب في انهيار مؤسساتها وتدهور الأوضاع في كل المجالات الأمنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، وأصبح بذلك العراق من الدول الفاشلة رغم ما يزخر به من ثروات وإمكانيات، وفي المقابل من ذلك أصبح العراق مصدرا للإرهاب والعنف والتطرف بكل أشكاله وأنواعه، وأصبحت المنطقة العربية مهددة في أمنها واستقرارها أمام انتشار الإرهاب وتنامي الحركات المتطرفة، ولم تقتصر هذه التهديدات على العراق والمنطقة العربية فقط بل امتدت إلى كل أنحاء العالم في ظل ما أصبح يطلق عليه بالإسلام السياسي وأصبح الأمن والسلم الدوليين برمته مهددا.

الهوامش

[1] عمر الشوبكي، "المعارضة العراقية بين التصورات الأمريكية والأزمات الداخلية"، مجلة السياسة الدولية، العدد 154 (أكتوبر 2003)، ص 142،141

[2] نبيل محمد سليم، "مشروع قانون آلية استعادة السلطة وإدارة دولة العراق للفترة الانتقالية"، مجلة دراسات دولية، العدد 56، (2004)، ص12

[3] آدم روبرتس، "نهاية الاحتلال في العراق 2004"، الاحتلال الأمريكي للعراق صوره ومصائره، ط 1، بيروت، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، 2005، ص 185

[4] فراس عبد الرزاق السوداني، العراق ..مستقبل بدستور غامض نقد قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية ، ط 1، عمان : دار عمان للنشر والتوزيع، 2005، ص 185

[5] المرجع نفسه، ص 33

[6] نعمة العبادي، " المكون الثقافي الأساسي للشعب العراقي وموقعه من الدستور(العلاقة بين الدين والدولة)، مجلة الاسلاموالديمقراطية ، العدد 11، (نوفمبر 2005)، ص 52،53

[7] رند رحيم فرانكي،" مراقبة الديمقراطية في العراق تقرير رقم 1 عن الواقع في العراق"، مجلة المستقبل العربي ، العدد 297، (نوفمبر 2003)، ص81

[8] بيتروغالبريث، نهاية العراق كيف تسبب القصور الأمريكي في إشعال حرب لا نهاية لها، ترجمة أياد أحمد، ط1، بيروت، لبنان: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2007، ص 164

[9] عماد مؤيد جاسم، " المشاركة السياسية في المجتمع العراقي (دراسة تحليلية)"، مجلة قضايا سياسية، العدد 11 ، (خريف 2006)، ص 78

[10] أبو بكر دسوقي، "مؤتمر شرم الشيخ الدولي ومستقبل العراق"، مجلة السياسة الدولية ، العدد 159، (جانفي 2005)، ص 158

[11] أحمد إبراهيم محمود وآخرون، حال الأمة العربية 2006-2007 أزمات الداخل وتحديات الخارج ،ط 1، بيروت ، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية ، 2007، ص 134،133

[12] سامح راشد، "مخاطر المشهد العراقي ودواعي الحضور العربي"، مجلة شؤون عربية ، العدد 141 ، (ربيع 2010)، ص35-38

[13] أحمد إبراهيم محمود وآخرون، حال الأمة العربية 2009-2010 النهضة أو السقوط، ط 1، بيروت، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، 2010، ص 228

[14] خضر عباس عطوان، "النظام السياسي في العراق : بين الاصلاح والشرعية رؤية تحليلية في ضوء نهج التظاهر في العام 2011"، سلسلة (دراسات وأوراق بحثية) ، الدوحة ،(نوفمبر 2011)

http://www.dohainstitute.org/release/16fef522-4f67-4a38-a7b3-8a45f0b974b4

[15] عبد الحسين شعبان، "تضاريس الخريطة السياسية العراقية"، مجلة المستقبل العربي، العدد 333، (نوفمبر 2006)، ص 58

[16] خضرعباسعطوان، "النظامالسياسيفيالعراق : بينالاصلاحوالشرعيةرؤيةتحليليةفيضوءنهجالتظاهرفيالعام 2011" مرجع سابق، ص 9-12

[17] محمد العرب، ما لم يذكره بريمر في كتابه، ط 1، مصر ، القاهرة: مكتبة مدبولي ،2007 ، ص 13

[18] عبد الوهاب القصاب ، " الغزو وطروحات المحافظين الجدد لتفتيت العراق"، كتاب عشر سنوات هزت العالم عقد على احتلال العراق 2003-2013 ، ط1، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، نوفمبر 2015 ، ص 71

[19] معتز فيصل العباسي، التزامات الدولة المحتلة اتجاه البلد المحتل، ط 1، لبنان، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2009، ص 518

[20] فرج الألوسي، " الحرب الأهلية : تجارب معاصرة"، في مجموعة باحثين ، ندوة حول احتمالات الحرب الأهلية في العراق: تساؤلات ورؤى متبادلة، ط1، عمان: المركز العراقي للدراسات الاستراتيجية، 2007، ص 27

[21] أنظر التقرير الخاص ببعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق للمدة من 01 أفريل ولغاية جوان 2007

Us Assistance mission for Iraq (UNAMI)2007

[22] محمد صادق الهاشمي وآخرون، قراءة تحليلية لمشروع بايدن لتقسيم العراق، ط1، بغداد، العراق: مركز العراق للدراسات، 2008، ص 13 وما بعدها

[23] خوسيه ديل برادو، الشركات الأمنية والعسكرية الخاصة فاقمت الفوضى في العراق وتسببت في إفساد أمنه"، عشرسنواتهزتالعالمعقدعلىاحتلالالعراق 2003-2013،المرجعسابق، ص 258.

[24] حسن عبيد عيسى، "المرتزقة الجدد" مجلة المستقبل العربي ، العدد 328 ، (جوان 2006)، ص 126

[25] محمد طالب حميد ، العلاقات الايرانية الأمريكية توافق أم تقاطع، ط 1، القاهرة: العربي للنشر والتوزيع ، دون سنة، ص 133

[26] إيمانأحمدرجب،النظامالاقليميالعربيفيمرحلةمابعد الاحتلالالأمريكيللعراق،ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2010،ص227

[27] آراس قادر محي الدين، العنف السياسي في العراق دراسة سياسية –اجتماعية، ط 1، السليمانية: مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، 2015، ص 81،80

[28] منظمة العفو الدولية ، التقارير القطرية حول العراق-بين المجازر واليأس- العراق بعد خمس سنوات. 17 آذار / مارس 2008

https://www.amnesty.org/ar/press-releases/2008/03/d8a7d984d8b9d8b1d8a7d982-d8aed985d8b3-d8b3d986d988d8a7d8aa-d985d986-d8a7d984d985d8acd8a7d8b2d8b1-d988d8a7d984d98ad8a3d8b3-20080317/

[*] **مجمل تكتلات وفصائل المقاومة للاحتلال من العرب السنة:**

-**تكتل المجلس السياسي للمقاومة العراقية** أعلن عنه في 29 أكتوبر 2007 وتظم (الجيش الاسلامي في العراق، جماعة انصار السنة، الجبهة الإسلامية للمقاومة العراقية، حركة المقاومة الإسلامية، جيش المجاهدين ثم انسحب من المجلس، جيش الفاتحين ثم انسحب من المجلس)

-**جبهة الجهاد والتغيير** في مطلع سبتمبر 2007 (كتائب ثورة العشرين، جيش الراشدين، جيش المسلمين في العراق، الحركة الإسلامية لمجاهدي العراق، سرايا جند الرحمن ، سريا الدعوة والرباط، كتائب التمكين، كتائب محمد الفاتح) .

-**فصائل تنظيم دولة العراق الاسلامية** في 15 أكتوبر 2006(تنظيم قاعدة الجهاد في بلاد الرافدين، جيش الطائفة

المنصورة، سرايا الجهاد الإسلامي، كتائب الأهوال، سرايا أنصار التوحيد، سرايا الغرباء، جيش أهل السنة والجماعة انسحب من المجلس، جماعة جند الصحابة، سرايا فرسان التوحيد، سرايا ملة إبراهيم، كتائب كردستان، كتائب المرابطين، كتائب أنصار التوحيد والسنة)

-**جبهة الجهاد والتحرير** في سبتمبر 2007،(جيش رجال الطريقة النقشبندية ، جيش الصحابة، جيش المرابطين، جيش حمزة، جيش الرسالة، جش ابن الوليد، القيادة الموحدة للمجاهدين (العراق)، كتائب التحرير، جيش المصطفى، جيش تحرير العراق، سرايا الشهداء ، جيش الصابرين ، كتائب الجهاد على أرض الرافدين، جيش لفارس لتحرير منطقة الحكم الذاتي، سرايا الجهاد في البصرة، سرايا الفلوجة الجهادية، الجبهة الشعبية الوطنية لتحرير العراق، سرايا الطف الحسينية، سرايا تحرير الجنوب، جيش حنين، سرايا ديالى للجهاد والتحرير، سرايا المجد لتحرير العراق).

-**فصائل أخرى:** وهي جماعات لم تنضم إلى تكتل ما ، واخرى ظهرت أسماؤها ثم انحسرت بسبب انضمامها إلى الجماعات الكبرى أو اندثارها، وأخرى ظهرت حديثا واغلها انفصلت عن غيرها(جماعة أنصار الاسلام "جيش انصار سابقا"، عصائب العراق الجهادية، جيش أبو بكرالصديق "السلفي سابق" جيش سعد بن أبي وقاص: انشق عن كتائب ثورة العشرين، جيش المجاهدين المرابطين: انشق عن جيش المجاهدين، درع الإسلام ويعتقد أنها جزء من جيش المجاهدين، جيش الفرقان: انشق عن الجيش الإسلامي ثم تلاشى، كتائب القصاص العادل، سرايا عبد الله عزام يعتقد أنها جزء الجناح العسكري لحماس العراق، سرايا المدينة المنورة، جيش الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، جيش محمد، الجبهة الوطنية لتحرير العراق، جيش العراق في أرض الرافدين، سهام الحق، جيش الموحدين، جيش أنصار المجاهدين، جيش القعقاع وهو جزء من كتائب ثورة العشرين، سرايا الغضب الإسلامي وانضمت إلى تنظيم القاعدة، كتائب الثأر ويعتقد انها جزء من الجيش الإسلامي أو انضمت إليه، كتائب الحسين ويعتقدانهاجزءمنالجيشالإسلاميأوانضمتإليه، كتائب العباس ويعتقدانهاجزءمنالجيشالإسلاميأوانضمتإليه ، كتائب مجاهدي الطائفة المنصورة، وهي من اوائل الفصائل إذ تشكلت واعلنت عن نفسها ماي 2003 ثم انحازت إلى الجيش الاسلامي، كتائب أبو حفص المصري وهي تنظيم القاعدة ، الجماعة السلفية المجاهدة أو الجهادية، ثوار الأنبار. أنظر إلى: عبد الرحمن الرواشدي وآخرون، العرب السنة في العراق تاريخهم – واقعهم –مستقبلهم، ط1، السعودية: مركز البحوث والدراسات البيان، 2012، ص 176-180

[29]خليل اسماعيل الحديثي ، تنازع المشروعية بين الاحتلال والمقاومة في العراق، ط1، عمان : دار المأمون للنشر والتوزيع، 2005، ص 30

[30]حسن ابو هنية ،"المنظمات والفاعلون الخارجيون القاعدة والميليشيات المدعومة من الخارج" ، عشر سنوات هزت العالم عقد على احتلال العراق 2003-2013، مرجع سابق، ص 274

[31]خالد المعيني،" مستقبل العراق في ضوء التوجهات الجديدة لواشنطن"، تقريرارتيادي(استراتيجي) للبيان،الاصدارالسابع،ط1،الرياض: مجلةالبيان،2010،ص 225، 226

[32]علي باكير،" العراق والتراجع الأمريكي"، تقريرارتيادي(استراتيجي) للبيان،الاصدارالخامس،ط1،الرياض: مجلةالبيان،2008،ص 189،188

[33]حيدرنعمةبخيت، المرجع السابق ،ص 114 للمزيد أنظر إلى:

- أحمد محمود ، "المقاومة العراقية وتحولات المستقبل"، تقريرارتيادي(استراتيجي) للبيان،الاصدارالرابع،ط1،الرياض: مجلةالبيان،2007، ص 114،115

[34]إيمان أحمد رجب، النظام الاقليمي العربي في مرحلة ما بعد الاحتلال الأمريكي للعراق، المرجع السابق، ص 204،205

[35]Hosmer, Stephen t .why the Iraqi Resistance to the Coalition Invasion was so Weak. Los Angeles, CA:RAND Corporation 2007,pp132-134

[36]خالد المعيني، "موقع المقاومة العراقية في الاستراتيجية الأمريكية الجديدة"، تقريرارتيادي(استراتيجي) للبيان،الاصدارالسادس،ط1،الرياض: مجلةالبيان،2009،ص235

[**]استراتيجيات الاحتلال الأربع في العراق منذ ماي 2003: -الاستراتيجية الأولى جوان 2004 (خطة نقل المسؤوليات الأمنية إلى القوات العراقية).

-الاستراتيجية الثانية نوفمبر 2005 (استراتيجية النصر في العراق NSVI) -الاستراتيجية الثالثة عام 2006 (استراتيجية الحملة المشتركة لدمج المساعي Classified) -الاستراتيجية

الرابعة ديسمبر 2007- جويلية 2008(استراتيجية الطريق الجديد إلى الأمام).

[37]رجائي فايد،" المأزق العراقي: مشكلات بناء الدولة في مجتمع تعددي"، كراسات استراتيجية، العدد 137 (مارس 2004)، ص 6-9

[38]سامي الخفاجي، الاحتلال الأمريكي ومستقبل العراق، ط 2، الأردن، عمان: دار آمنة للنشر والتوزيع 2012، ص 283

[39]الشيماء محمد محمود حسن، عصام أسعد محسن،" الأبعاد السياسية والاقتصادية لاستراتيجية بناء الدولة العراقية الجديدة"، مجلة قضايا سياسية، العدد 34(2014)، ص 254

[40]حامد عبيد حداد، "التحديات الاقتصادية للعراق بعد الانسحاب الأمريكي"، مجلة دراسات دولية، العدد 52 ، (2012)، ص 53،54

[41]كامران أحمد حمه، المرجع السابق، ص 186، 187

[42]نفس المرجع السابق، ص 190 للمزيد أنظر:

-هيثم عبد الله سليمان،" علاقة النمو بالإصلاح الاقتصادي في العراق بعد عام 2003، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 21، العدد 81، (2015)،ص 284-283

[43]نفس المرجع السابق، ص 194 للمزيد انظر: حاتم كريم القريشي، وآخرون، "ثلاثية العولمة الاقتصادية -IMF WB-WTO وتأثيرها في واقع الاقتصاد العراقي"، مجلةالكوتللعلومالاقتصاديةوالادارية،العدد22، (2016)،ص 158،159

[44]كامرانأحمدحمه،المرجعالسابق،ص 190 للمزيد انظر :سامي عبيد محمد، زاهد قاسم بدن،" قياس أثر الاختلالات الهيكلية على البطالة في العراق للمدة 1990-2013"، مجلة الاقتصادي الخليجي، العدد 26 (جوان 2015)، ص 11

[45]جعفر باقر محمود علوش، مروة واسط كاظم، "بيان أثر الاختلال في الموازنة العامة على بعض متغيرات الاقتصاد الكلي للمدة 1980-2011 باستخدام تحليل السببية"، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والادارية ، العدد 17، (2015)، ص 103-105

[46]نبيل مهدي الجنابي، "آثار عجز الموازنة العامة الاتحادية على الميزان التجاري العراقي"، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والادارية، العدد 8،(2012)، ص 11

[47]أيسر ياسين الغريري، علي عبدالله الشيخ، "مديونية العراق الخارجية...الواقع والآفاق"، مجلة تكريت للعلوم الادارية والاقتصادية ، المجلد ع، العدد 10، (2008)، ص 89، 90

[48]هيثمعبداللهسليمان، مرجع سابق، ص 286

[49]حامد عبيد حداد، "المديونية العراقية"، مجلة دراسات دولية، العدد 33، (2007)، ص 110- 115

[50]حامد عبيد حداد، "التداعيات الاقتصادية للاستراتيجية الأمريكية في العراق"، مجلة دراسات دولية، العدد 43، (2010)، ص 51،52

[51]بلاسمجميلالدليمي،"
أهمالتحدياتالتيتواجهالاقتصادالعراقيوسبلمعالجتها"،مجلةالعلوماالاقتصاديةوالادارية،المجلد 17،العدد62، (2011)،ص 161

[52]حامدعبيدحداد،
"التداعياتالاقتصاديةللاستراتيجيةالأمريكيةفيالعراق"، المرجع السابق، ص 54

[53]بلاسمجميلالدليمي، المرجع السابق، ص 162

[54]الشيماءمحمدمحمودحسن،عصامأسعدمحسن،المرجعالسابق،ص 258

[55]حامدعبيدحداد،
"التحدياتالاقتصاديةللعراقبعدالانسحابالأمريكي"، المرجع السابق، ص 54-61

التمكين السياسي للمرأة في ظل العولمة ، المرأة الجزائرية نموذجا

د. فاطمة بودرهم أستاذة محاضرة أ بقسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة المسيلة

مقدمة

دفعت المتغيرات البيئية المعاصرة إلى ظهور اتجاهات جديدة وأهداف واسعة ، شملت عولمة الاقتصاد، الثقافة، الإعلام، الاجتماع، السياسة والتشريع، والى تزايد الاهتمام بإفرازات وتداعيات هذه المتغيرات ، فظهرت مفاهيم جديدة ، قضايا ، إشكاليات، أزمات ، إستراتيجيات، مثل مفاهيم التنمية الاجتماعية ، التنمية البديلة ، التنمية المستدامة، التنمية البشرية ، الجودة الشاملة ، اقتصاد المعرفة ، مجتمع المعرفة ، المجتمع المدني، المواطنة الكاملة ، النسوية ، الجندر أو النوع الاجتماعي ، التمكين ، توسيع المشاركة في جميع المجالات ولكل الفئات المجتمعية، دون تمييز مبني على أساس ديني، عرقي، ثقافي، اجتماعي أو نوعي.

التمكين بكل أنواعه للفئات العمالية، الشباب والنساء وكل الفئات المهمشة في المجتمعات المعاصرة ، خاصة في المجتمعات غير المشاركة ، حيث تنعدم الديمقراطية والعدالة الاجتماعية، وتهيمن ثقافة التمييز والإقصاء ضد الفقراء والعمال والنساء والأقليات.

ويعتبر مفهوم التمكين من المفاهيم التي شاع تداولها في الدراسات والبحوث الاجتماعية الخاصة بفئتي المرأة والشباب منذ تسعينات القرن العشرين (20)، لاسيما مع تصاعد التيارات الليبرالية المنادية بتفعيل ادوار المجتمع المدني المتزايدة، والظهور القوي للحركات النسائية المطالبة بدعم أدوار المرأة في كل المجالات والميادين، وتوسيع مشاركتهن في المجالين العام والسياسي، نجد مفهوم التمكين empowerment الذي أصبح بديلا لمفهوم التنمية في دراسات المرأة والشباب.[1]

فما هو مفهوم التمكين؟ وما هي أهم أهدافه ومرتكزاته؟ وما هي أهم العوائق التي تحد من تفعيله في واقع كل المهمشين ، من نساء ، شباب، عمال ، فقراء وأقليات وغيرها كالفئات الخاصة مثلا، هذه التساؤلات تجد الإجابة عنها في عناصر هذه المقالة.

1/ مفهوم التمكين :

يراد بمفهوم التمكين لغويا، التقوية والتعزيز لوضع الأفراد والجماعات سواء الاجتماعي، الاقتصادي، الثقافي أو السياسي، خاصة للفئات الاجتماعية المهمشة والمقصاة من دوائر اتخاذ القرار، والمبعدة عن عمليات التخطيط وتحديد الأهداف العامة للدولة والمجتمع، سواء تعلق الأمر بمواضيع السياسة العامة للبلاد ، أو بقطاع معين أو خص فئة اجتماعية معينة .

ورد المفهوم في الكتاب المجيد في أكثر من سورة، فعلى سبيل المثال جاء في ذكره الحكيم: "**وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ**

[1] أماني مسعود، التمكين، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية ، العدد 32، السنة الثانية، 2006 ص 5.

وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ (5) وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ (6) ".*

فالقرآن الكريم، ذكر اللفظ في أكثر من موقع ، مما يدل على قوته وأهميته البالغة في تصحيح أوضاع البشر المائلة. فهو مفهوم تمركز حول معنى التقوية والتعزيز وبعث الثقة في النفس وإعادة الاعتبار لمن هم اقل نصيبا من فرص المشاركة والتعبير الحر والانجاز المستقل.

تباينت التعريفات الإجرائية للمفهوم حسب مجالات البحث والفئات الاجتماعية، موضوع الدراسات، إلا أنها كلها تتجه وتصب في نفس المعنى ونفس الاتجاه ، فكلها تضمنت معاني القضاء على كافة أشكال عدم المساواة وتوفير فرص متكافئة في التعليم والعمل والمشاركة في المجال العام والمجال السياسي .

عرف التمكين على أنه: "توسيع قرارات الناس من أجل اتخاذ اختيارات الحياة الإستراتيجية ، وتكون القدرات في سياق لم يكن متاحا من قبل".[2]

ورأى آخرون أن التمكين عملية من خلالها يكتسب الضعفاء التحكم في أحوال حياتهم. ويشمل التمكين التحكم في الموارد الجسدية، البشرية ، العقلانية والمالية والتحكم في الإيديولوجي من معتقدات قيم واتجاهات. فالتمكين لا تعني فقط قدرة أكبر على التحكم، ولكن يعني أيضا ثقة أكبر في النفس، تغلب الشخص على الحواجز الخارجية من أجل الحصول على الموارد أو لتغيير الإيديولوجية التقليدية ."[3]

أما مفهوم التمكين لدى المؤسسات الدولية ، فإنه يتضمن مصادر القوة التي يمكن منحها للأفراد والجماعات ، وهي ثلاثة مصادر تشمل ، امتلاك المعرفة للذات ، وامتلاك الثقة الضرورية للعمل والانجاز، وأن يكون الفرد جزءا من جماعة أو مجتمع يشعر فيه بالمواطنة ويمكنه من تحرير طاقاته كاملة.[4]

وعليه تتحدد أبعاده التمكين في أربعة: هي البعد المعرفي ، البعد الاقتصادي ، البعد النفسي ، والبعد السياسي.[5]

فالبنك الدولي عرفه على انه: "تحسين قدرات الشخص أو الجماعة على صنع الخيارات وتحويلها إلى أفعال ونواتج مرغوبة.[6]

التمكين السياسي :

يشير التمكين السياسي إلى عملية تغيير هياكل القوة السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي يتعامل معها الأفراد مع توافر الثقة بالذات والقدرات والإمكانيات وكذلك الاستعداد النفسي للاختيار بين البدائل المطروحة ، فهذا التغيير يجب أن يحقق العدالة الاجتماعية ويمنح فرص متكافئة في التنمية البشرية لكلا الجنسين خاصة النساء.

---

* سورة القصص الآيات 5-6

(2) William jill, measuing gender and wamen's empowerment using ionfimatoug factor analysis, institue of belnarool scieuce , university of colorado boudlei , apil 2005

نقلا عن أماني مسعود، مرجع سابق، ص9.

(3) Agrnou, fatima, Gender , literacy and empowerment in moroco , USA, Rutledge press, 2004 ,p.p 41,42

(4) أماني مسعود، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

(5) نفس المرجع السابق، ص10.

(6) نفس المرجع السابق، نفس الصفحة

فقد عرفه البعض على انه: "عملية تهدف إلى رفع الوعي والمقدرات والتفهم والاستعداد للمرأة والرجل من أجل إحداث تغيير في المجتمع."[7]

فهو بهذا يعني غايته توعية البشر من ذكور وإناث بأهمية إدراكهم الجيد لأوضاعهم وأحوالهم وتحفيز العزائم والهمم فيهم، على تغيير أوضاعهم نحو الأفضل بكل الوسائل والقوى المتاحة من تعليم، عمل، ووضع اجتماعي أو ثقافي .

وبالنسبة للمرأة ، فهو توعية لها بوضعها والاهتمام من جانبها بالمشاركة في مناقشة القضايا التي تهمها، والتعبير عن وضعها، والتصريح بمشاكلها وهمومها. فليس أقدر ولا أفصح ولا أصدق منها في طرح اهتماماتها وانشغالاتها وطموحاتها .

وعليه فإن التمكين، هو فعل الوصول بالمرأة إلى تفعيل أدوارها المتنامية في المجتمع بتعزيز وتقوية مكانتها وتصحيح وضعها وتحسينه في دائرة أسرتها، وفي كل دوائر المجتمع والدولة .

فكلما تم إشباع حاجات أفراد الأسرة المتنوعة والمتجددة في كل الميادين، دون تمييز نوعي بين ذكورها وإناثها، كلما عم الاستقرار الاجتماعي وتوسع إلى مجالات أكبر وأعمق، هي مجالات الاقتصاد والسياسة والثقافة. هذا الاستقرار المرغوب لن يحدث بمحض الصدف، وإنما بتكامل جهود الأفراد المنتميين لمجتمع واحد دون تمييز نوعي أو ثقافي أو اجتماعي ولا تغليب لجنس على آخر.

يمكن تعريف التمكين السياسي إجرائيا، على انه: "استعادة المجتمع لكل طاقاته وإمكاناته للنهوض الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والثقافي والحضاري وتحقيق الاتجاه التعاوني بين ذكوره وإناثه". باعتبارهم عناصر فاعلة وفعالة، مؤثرة ومتأثرة ببعضها، فكلما زاد ارتباط أعضاء المجتمع الواحد ببعضهم، على أساس التعاون والتضامن لإحداث التغيير الايجابي كلما استرجع المجتمع ثقتهم به وبأنفسهم على العمل الجاد، وتعاظم ولاءهم للنظام السياسي القائم، وزاد شعورهم بالانتماء الوطني و الثقافي في خدمته دون انتظار مقابل.

لقد تعددت التعاريف لهذا المفهوم وتباينت بتباين الاتجاهات والفئات الاجتماعية الباحثة ، ولكنها أجمعت كلها على بعض القواسم المشتركة في تعريفه، كمفهوم القضاء على عدم المساواة بين الجنسين، توفير فرص التكافؤ لكل الأفراد، دون تمييز نوعي أو عرقي أو غيره.

يفهم من خلال هذه التعاريف، أن التمكين يهدف إلى تقوية وتعزيز الأدوار الاجتماعية، الاقتصادية، السياسية، الثقافية والإدارية للأفراد داخل مجتمعاتهم، برعاية كل الفئات المجتمعية، دون تمييز أو إقصاء مهما اختلف شكله أو سببه، ومنح هذه الفئات ، خاصة المصنفة في المراتب الدنيا فرصا وامتيازات تجعلها في موضع التعاون والتنافس الايجابي والتكامل لأداء الأدوار المنوطة بهم في المجتمع والدولة ، ويتوقف نجاحه على مدى الاستجابة الواعية للمستهدفين منه.

2/ أهداف التمكين

تمحورت أهداف التمكين حول ثلاثة أهداف أساسية شملت مايلي:

- إزالة كافة العوائق التي تقف حائلا أمام التمكين سواء كانت قانونية، تشريعية،

[7] شيرين شكري، المرأة والجندر ، إلغاء التمييز الثقافي والاجتماعي بين الجنسين ، دار الفكر، سوريا، 2002 ،ص 106.

اجتماعية، سواء تعلقت بالقوانين التي تحد من المشاركة، العمل أو التعليم ، أو تلك التي تشهد استثناءات ومفاضلات بين الفئات الاجتماعية، على أساس ديني، عرقي، أو نوعي اجتماعي، كالأعراف والتقاليد البالية والثقافات التهميش و الإقصاء لبعض الفئات المجتمعية الأقل نصيبا من المشاركة في المجالين العام والسياسي، كفئتي النساء و الشباب ، أو أية فئة أخرى لا تحظى بامتيازات أو حقوق أو فرص الفئات الاجتماعية ذات الحظ الأوفر من المال، الجاه، النفوذ الوضع الاجتماعي والثقافي مثل الفئات العمالية ، والفئات الفقيرة والفئات الخاصة والأميين.

- تبني سياسات وإجراءات وتشريعات وإقامة هياكل ومؤسسات تغطي على مظاهر الإقصاء والتهميش، وتتولى عملية التمكين ، خاصة مؤسسات المجتمع المدني من نقابات و أحزاب وجمعيات وغيرها .
- تزويد الفئات المهمشة بالمعارف والمعلومات والموارد والقدرات على النحو الذي يكفل لها مشاركة فعالة وفرصا متكافئة، اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا.[8]

وتبقى توجهات واستعدادات وقناعات المستهدفين من عملية التمكين، أهم عامل في نجاح العملية وتمكين الأفراد والجماعات من أي عمل وفي أي مجال. فمتى توجهت النساء بايجابية نحو العمل الاجتماعي أو الاقتصادي أو السياسي ، واستعدت له واقتنعت بضرورته، كان إصرارهن على النجاح قويا. وكان التمكين أكيدا وثابتا ومستمرا ، بل قد يصبح التمكين استراتيجية يلتزم بها المجتمع والدولة معا ويجيران كل الفاعلين فيهما على التعامل معها على هذا النحو، سواء كانوا أفرادا أو تشريعات أو ذهنيات أو مؤسسات.

3/ مرتكزات التمكين

لا يختلف المعنى النظري للتمكين في جميع الحالات، ولكن كإستراتيجية عمل لدعم الدور السياسي للنساء في العالم الثالث يختلف من مجال إلى أخر. فبالنسبة لدراسات المرأة ، تبلورت إستراتيجية التمكين منذ مؤتمر بيكين عام 1995 ، إذ سيست المادة 181 قضية المرأة واعتبرت: "أن تحسين وضع المرأة اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا عاملا أساسيا في سبيل تكون حكومة شفافة ومسؤولة، صحيح التكوين الطبيعي للمجتمع ، والذي من شانه أن يحقق مبادئ الديمقراطية والكفاءة الأعلى على الأداء.[9]

هذا التوازن التي تسهم المرأة في تجسيده لن يتحقق دون بعض المرتكزات، حيث اختلف الباحثون حول مرتكزات التمكين، الا أنهم اجمعوا على ثلاثة، شملت الموارد، الفاعلية ، الانجازات.[10] فالموارد تتمثل في العوامل المساعدة على حدوث التمكين، كالعوامل التعليمية، المهنية وتحسين الوضع

[8] أماني مسعود، مرجع سابق، ص6.

[9] the united nations fouth world confereuce on wonen: Platform for action, (china, 1995) http://www.un.org/women watch/daw/beijing/platfom/decision,htm/

[10] أماني مسعود، مرجع سابق، ص24.

الاجتماعي. أما الفاعلية أو جعل المرأة فاعل في العملية السياسية سواء من خلال الدولة أو مؤسسات المجتمع المدني التي يجب أن توفر الفرص الكافية للمرأة، للحصول على الموارد والتحكم فيها ، ومع ذلك فهي غير كافية لتحقيق الآمان الاقتصادي للمرأة، بل يجب أن تكون المرأة مدمجة في عالم الشغل بصورة دائمة، ونفس الشيء بالنسبة لتغيير الأوضاع القانونية للمرأة ،قد لا يؤدي بالضرورة إلى تغيير في واقعها، ولهذا فإن دور القيادات السياسية النسائية ضروري لتحقيق التمكين ، فالقانون لا يغير الواقع ، بل تغيير الذهنية هي الأساس أي تغيير نظرة المجتمعات الأبوية وذكورها المسيطرين إتجاه عمل المرأة بشكل عام .

وأما الانجازات أو مايعرف بالمخرجات أو نواتج عملية التمكين التي تقيم وتقوم مدى فاعلية التمكين وتأثيره على هياكل القوة وأقل الدولة والمجتمع. إلى جانب هذه المرتكزات طرح اليونيسيف خمسة مرتكزات أخرى لعملية التمكين ضمنها فيما يلي: الرفاهية, إيجاد المداخل المناسبة للحصول على فرص في التعليم والقروض، وعي المرأة بالفجوة بين الرجل والمرأة بسبب الموروث الإجتماعي والثقافي وإدراك المرأة لدورها في سد هذه الفجوة، المشاركة في اتخاذ القرارات بشكل مستقل وبعيدا عن تبعية الرجل ،قدرة المرأة على التحكم في إدارة شؤونها الحياتية والمهنية وإدراك أبعاد دورها في عملية التنمية. ومن ثم نفهم أن عملية التمكين هذه سلسلة عمليات، تكتسب المرأة من خلالها مداخل للحصول على موارد إقتصادية وتعليمية، ومداخيل ومهارات, لتغيير البيئة المحيطة بها والتأثير على صناع القرار داخل مجتمعها .

من الدواعي الأساسية إلى إلغاء التمايز والظلم والعنف ضد النساء، هو إيمان المجتمع المدني والمنظمات النسائية، بأن التنمية المستدامة الكاملة لا يمكن الحصول عليها دون مساهمة المرأة الكاملة و الشاملة فيها.

من هذا المنطلق تبنت الكثير من المنظمات النسائية, والمنظمات الدولية و الإرادة السياسية و المجتمعية في العديد من الدول، و بعض الرجال الأحرار الذين ساندوا قضية المرأة و اعتبروها قضية مجتمعية أساسية ومركزية، لا بد أن تنجح المرأة في كسبها والعمل مع الرجل في إطار الإنسجام والتكامل، لا في إطار التبعية و التمايز في ظل منظومة قيم و قوانين، و تحديد للأدوار حسب الكفاءات والمهارات لا حسب التفرقة والتسلط الأبوي.

نظرا لهذه الجهود, ظهرت الحاجة إلى محاولة تحقيق مبادئ المساواة والعدالة بين الجنسين في جميع المجالات. و توجت هذه الجهود بظهور مداخل وإستراتيجيات إصلاحية أهمها ما عرف بمداخل الرفاهية الاجتماعية و إزالة الفقر, وتفعيل الاقتصاد, وكان أهمها مدخل التمكين الذي اصبح المفهوم المركزي في دراسات النوع الإجتماعي وأصبح بديلا لمفهوم التنمية تبنته الحركات النسائية و دوائر هيئة الأمم المتحدة والكثير من الدول لرفع الوعي و القدرات النسائية وتعاونها مع الرجال لتحقيق مجتمع متوازن, فاضل, عادل, تزول معه أسباب العنف و التخلف بكل مظاهره. اهتم به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمراة وركز على التفاوت في المشاركة السياسية و الإقتصادية أي قوة التأثير على القرار و قوة التأثير على الموارد. وركز فيه بشكل محدد على قضية تمكين المرأة باعتبارها عملية محورية في مفهوم صندوق

التنمية البشرية, وربطه بقضايا الحكم الديمقراطي واللامركزية و دعم المجتمع المدني.[11]

كان مؤتمر بكين المنعقد في عام 1995 منعرجا هاما للنهوض بالمرأة على المستوى العالمي, فالمؤتمر والتحضيرات الكثيرة التي تمت في مختلف بلدان العالم والوثائق والأبحاث التي أنجزت في سياقه أسست لمنهج جديد في التعامل مع قضايا المرأة. تمثلت الأهمية النسبية لهذا المؤتمر في تحديده و تركيزه على المجالات الأساسية التي يجب العمل فيها لتحسين وضع المرأة و تعديل مكانتها في المجتمع. إن المنهج الجديد الذي أطلقته حزمة المفاهيم والأدوات النظرية والمقاربات التطبيقية المرتبطة بالنوع الإجتماعي (الجندر) قد رتب إعادة نظر كلية بقضايا النساء ودور المرأة في التنمية المستدامة.[12]

4/ التحديات السياسية لتمكين النساء

لا يمكن الحد أو التخفيف من عوائق التمكين السياسي أمام المرأة، إلا بمواجهة تحدياته المتمثلة في التحديات الاقتصادية، الاجتماعية ، الثقافية ،الإعلامية , التشريعية وحتى النفسية المتعلقة بالمرأة ذاتها. ولكن نركز على التحديات السياسية الناجمة عن الصراع العربي الإسرائيلي منذ أكثر من نصف قرن. وما دامت النساء الجزائريات جزءا من نساء الوطن العربي, فهن مطالبات برفع تحدي هذا الاحتلال الاستيطاني و الوقوف إلى جانب النساء الفلسطينيات في كفاحهن ضده والوقوف في وجه الأنظمة الحاكمة المستبدة في البلدان العربية، فهي أنظمة غير ديمقراطية، والدلائل الحاضرة في بعض الدول العربية كتونس، ليبيا، اليمن، البحرين، سوريا وغيرها، تشهد حضور المرأة العربية في ساحات الإعتصام والإحتجاج وتنال نصيبها من الجرح والقتل والأسر، فتقرير التنمية البشرية العربية الأول، جعل من مصطلح العجز العربي في مجال الحرية والديمقراطية مصطلحا واسع الإنتشار في العديد من الأدبيات، التي تتناول الوضع السياسي في الوطن العربي.[13]

تشير الكثير من الدراسات إلى أن الدول العربية تشهد زيادة في إحكام قبضة الدولة على مواطنيها، وتراجع عام في حماية حقوق الإنسان والأوضاع السياسية، ومهما كانت الأسباب تؤثر على الأنظمة العربية وتجعلها غير ديمقراطية، فمن الواضح أنها تؤثر على الأحزاب السياسية، حيث تميل هياكل الكثير منها الداخلية لأن تكون تقليدية وغير ديمقراطية، تحتاج لمزيد من الشفافية في أسلوب عملها.[14]

ما يلاحظ على الأحزاب السياسية الجزائرية، أنها لا تمثل فعلا قنوات هامة لتمثيل النساء في البرلمان أو غيره من المسؤوليات الحزبية أو التنفيذية من حيث إنخراط النساء الضئيل جدا في الأحزاب السياسية، قلة ظهور النساء في هذه الأحزاب بمظهر القائد، حيث عدم المساواة في التمثيل الحزبي للنساء مقارنة بالرجال، فهن لا يؤثرن على مجريات الأمور من حيث الترشيح والانتخاب وتولي الوظائف القيادية،

[11] أماني سعود، مرجع سابق، ص 11.
[12] شيرين شكري، مرجع سابق، ص94.
[13] صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، " التدابير الخاصة لدعم المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي ،5 .6 ديسمبر، 2004، القاهرة، مصر، ص 1.
[14] نفس المرجع، نفس الصفحة.

العددي داخل هذه الأحزاب، إضافة إلى سيطرة ذهنية المجتمع الأبوي على تركيبة وعمل الأحزاب السياسية، التي تنظر إلى المرأة المناضلة أو المنخرطة في صفوفها نظرة دونية وأخرى فوقية[15] مما يجعل النساء داخل هذه التنظيمات مبعدات عن مراكز صنع واتخاذ القرارات، بل تابعات من الدرجة الثانية في هذه الهياكل.[16] إضافة إلى كل التحديات الاقتصادية والاجتماعية والقانونية والثقافية والإعلامية والنفسية الذاتية المتعلقة بخصوصية المرأة الجزائرية. لا يتسع المجال لذكرها كلها، فقد تمت الإشارة إليها لتوضيح مختلف التحديات أمام التمكين السياسي للمرأة في الجزائر، كغياب فرص التعليم والعمل وغياب الأمن والعنف ضد المرأة، خاصة خلال الانتخابات، والأعباء المنزلية الثقيلة وغيرها من مسؤوليات اجتماعية تحد دون التمكين الفعلي للمرأة الجزائرية التي تعيش في وسط أبوي بحت.

تتمثل العقبات السياسية التي تحد من مشاركة المرأة العربية في المجال السياسي، في محدودية الصفة التمثيلية للمرأة، عادة الدول العربية لا تأخذ بنظام الحصص النسبية في المجالس النيابية. فهذه الهيئات النيابية تستمد عادة القسط الأكبر من شرعيتها من حدود صفتها التمثيلية، حيث يرى الأستاذ مصطفى كامل السيد في دراسته النظرية حول موضوع نظام حصص المرأة في المجالس النيابية، أن هذه الهيئات النيابية على أعلى مستوى كان محليا أو قوميا تستمد قسطا كبيرا من شرعيتها من النظم الموصوفة بالديمقراطية من حدود صفتها التمثيلية[17]. فكلما كانت أكثر تمثيلا للهيئة الناخبة التي انبثقت عنها، سواء من حيث تشكيلها أو أدائها، كان ذلك ادعى إلى استقرار الاعتقاد بشرعيتها، وهذا يعني أن هذه الهيئات تصبح تتمتع بالشرعية الواسعة إذا أدمجت كل فئات وشرائح المجتمع في النشاط السياسي، وكان لكل فئة تمثيل لها مناسب لعددها في المجتمع، سواء على المستوى المحلي أو الوطني، وفي المجالس المنتخبة المحلية والولائية أو في البرلمان.

5/ الدور السياسي للمرأة الجزائرية في ظل العولمة

إن الهدف الرئيسي من مشاركة المرأة على العموم في المجال السياسي، هو تقديم المساعدة للفاعلين في الدولة والمجتمع على تحديد سليم لمسار الدولة والمجتمع وتنظيمهما على أسس ديمقراطية حقيقية، وتوسع الرؤى والأفكار والآراء في دوائر اتخاذ القرارات الإستراتيجية التي تهتم الدولة في علاقاتها بمواطنيها، وعلاقاتها ببيئتها الخارجية.

وفي تحقيقها لهذا الدور السياسي تواجه المرأة الجزائرية الكثير من التحديات التي قد تعود لأسباب ذاتية وأخرى موضوعية ، تتعلق برؤيتها الخاصة للمجال العام والمجال السياسي تحديدا،

[15] فاطمة بودرهم، "تمكين المراة الجزائرية من العمل السياسي، التحديات والاليات، مجلة البصيرة، العدد11، جوان 2010، ص100.

[16] امين خالد خرطاني، تمثيل النساء في المؤسسات السياسية في المغرب العربي،(الجزائر، المغرب، تونس) دراسة مقارنة مركز الاعلام والتوثيق لحقوق الطفل والمراة، افريل 2006، ص 44.

[17] مصطفى كامل السيد، نظام حصص المراة في المجالس النيابية دراسة نظرية، مركز القاهرة، دراسات واستشارات الادارة العامة، 2000،ص 223.

وبقناعتها باقتحام الميدان السياسي وممارسة كافة حقوقها السياسية في إطار من التكامل والتفاهم مع الطرف الأخر بعيدا عن كل مفاضلة نوعية قائمة على تقسيم العمل على أساس النوع الاجتماعي أو الجندر. أما الأسباب الموضوعية، فهي محل التحديات السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية ، التشريعية و الإعلامية والقوى الخارجية.

لكي تكون المرأة الجزائرية في مستوى متطلبات المرحلة الراهنة المتميزة بهيمنة قوى خارجية كالعولمة والمنافسة الشديدة وثورة المعلومات وغيرها ، يجب أن تكتسب المرأة الجزائرية ثقافة سياسية تمكنها من فهم طبيعة العملية السياسية وكيفية الانخراط فيها وما هي متطلبات العمل السياسي الحقيقي وكيف تدرب على اكتساب مهارات قيادية تؤهلها لان تشارك سياسيا إلى جانب الرجل وتحقيق آمال وطموحات بنات جنسها في التغيير الذي يرقى بوضع المرأة إلى أفضل المراتب الاجتماعية والمراكز القيادية. ثم أن اكتساب مهارات قيادية من خلال الانخراط في نشاطات جمعوية نقابية ، حزبية ، تشريعية وأخرى تنفيذية، غير كاف لتجسيد هذا الدور السياسي بالغ الأهمية في ظل العولمة. بل لابد أن تخلق المرأة وعيا سياسيا متكاملا عن طريق تفعيل حقيقي لنشاطها السياسي بتغيير ذهنية المجتمع الأبوي.

لا احد منا ينكر إن المرأة الجزائرية شاركت مشاركة قوية في المقاومات الشعبية وفي حرب التحرير الوطني ضد احتلال أجنبي استيطاني وأثبتت قدرة على النضال والجهاد والقيادة أيضا ، ولنا في التاريخ مثلا مشرفا ومشرقا عن قيادة النسائية في وقت الحرب، نموذج القائدة الباسلة لالا فاطمة نسومر وغيرها من شهيدات الوطن ولا احد منا ينكر تمتع المرأة الجزائرية في كل دساتير الدولة الجزائرية بكافة حقوقها المدنية والسياسية ،ولكن ما لا يمكن الإقرار به هو استفادتها وممارستها الواسعة لهذه الحقوق السياسية من انتخاب وترشيح وتولي للوظائف العامة الحكومية والتشريعية على مستوى الأحزاب وغيرها من نشاطات المجال العام والسياسي سواء في عهد الحزب الواحد او خلال التعددية السياسية. فالدساتير الجزائرية كفلت للمرأة حق المشاركة في اتخاذ القرار ، وان كانت هذه المشاركة تبدو ضئيلة مع مشاركة الرجل .إلا أن هناك اتجاه جديد نحو زيادة هذه المشاركة ،وهذا ما يتضح من خلال البيانات التالية والمتعلقة بتعيين المرأة في أجهزة الدولة التنفيذية والتشريعية والقضائية بعد الانفتاح الديمقراطي وتبني نظام التعددية الحزبية. تم تعيين أربعة نساء في الحكومة عام 2004 وأربع سفيرات، كما عينت امرأة واليا لأول مرة عام 1999 تبعتها واليتين خارج الإطار ووالي منتدب و3 أمينات عامات للولايات و7 رئيسات للدوائر [18]

قدمت الجزائر تقريرها الأول عن تنفيذ الاتفاقية في جانفي 1999 وتقريرها الثاني في جانفي 2005. ومن بين ما ذكرته ورصدته من عقبات تمثلت في وجه الخصوص في:

- نقص الإعلام والتوعية .
- قلة اهتمام النساء بالعمل الحزبي رغم مشاركتهن في العمل الجمعوي.

[18] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الوزارة المنتدبة لدى وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، المرأة الجزائرية واقع ومعطيات، ص13.

- الأنماط الجاهزة التي لا زالت وسائط الإعلام نزوح لها .
- صعوبة توفيق المرآة بين عملها ومسؤوليتها المنزلية .

هذه العقبات الواردة في هذا التقرير الحكومي لا تتسم بالشفافية الكاملة، فتحديات المشاركة السياسية أمام المرأة الجزائرية كثيرة ومتعددة منها ماهو اجتماعي واقتصادي وقانوني وثقافي وإعلامي وتشريعي.

إن للمراجعة الدستورية بتاريخ 12 نوفمبر 2008 ، مغزى كبيرا ،حيث وسعت الحقوق السياسية للمرأة إذ نصت المادة 29 على" أن الدولة ستعمل من اجل ترقية الحقوق السياسية للمرأة من خلال زيادة تمثيلهن النيابي بفضل نظام الحصص النسبية في المجالس المنتخبة ، كما أعلن الرئيس بوتفليقة بمناسبة أحياء اليوم العالمي للمرأة 8 مارس 2008 ، عن إصدار تعليمات إلى مختلف الوزارات بتخصيص نسبة معقولة للنساء في المناصب الإشرافية في الإدارات المركزية والدبلوماسية وفي المؤسسات العامة لتولي الوظائف القيادية العليا. آثار نظام الحصص النسبية نقاشا حادا بين المؤيدين والمعارضين له.

ومهما اختلفت الآراء والتوجهات بشأنه إلا انه يبقى إطارا قانونيا جديدا لتمكين المرأة الجزائرية من المشاركة السياسية الايجابية والحقيقية إذا تغيرت ذهنية المجتمع الأبوي وبدلت رؤيتها السلبية اتجاه عمل المرأة السياسي ، واحترمت الدولة والمجتمع والتزمتا بتطبيق بنود اتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة. فهي آلية قوية لدعم الدور السياسي للمرأة الجزائرية ومقياس عالمي لتحديد المساواة بين النساء والرجال.[19]

وقبل الاعتماد على هذه الاتفاقية نحتاج إلى إقامة تصور عقلاني حول تأثيرات المشاركة السياسية نفسها على المرأة الجزائرية في ظل العولمة.[20]

هوامش المقالة:

[1] أماني مسعود، التمكين، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية ، العدد 32، السنة الثانية، 2006 ص 5.

[*] سورة القصص الآيات 5-6

[2] William jill, measuing gender and wamen's empowerment using ionfimatoug factor analysis, institue of belnarool scieuce , university of colorado boudlei , apil 2005

نقلا عن أماني مسعود، مرجع سابق، ص9.

[3] Agrnou, fatima, Gender , literacy and empowerment in moroco , USA, Rutledge press, 2004 ,p.p 41,42

[4] أماني مسعود، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[5] نفس المرجع السابق، ص10.

[6] نفس المرجع السابق، نفس الصفحة

[7] شيرين شكري، المرأة والجندر ، إلغاء التميز الثقافي والاجتماعي بين الجنسين ، دار الفكر، سوريا، 2002 ،ص 106.

[8] أماني مسعود، مرجع سابق، ص6.

[19] فاطمة بودرهم، مرجع سابق، ص117.

[20] نفس المرجع، نفس الصفحة.

nations fouth world [9] the united Platform for action, (china, confereuce on wonen : 1995) http://www.un.org/women watch/daw/beijing/platfom/decision,htm/

[10] أماني مسعود، مرجع سابق، ص24.

[11] أماني سعود، مرجع سابق، ص 11.

[12] شيرين شكري، مرجع سابق، ص94.

[13] صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، " التدابير الخاصة لدعم المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي ،5 .6 ديسمبر، 2004، القاهرة، مصر، ص 1.

[14] نفس المرجع، نفس الصفحة.

[15] فاطمة بودرهم، "تمكين المرأة الجزائرية من العمل السياسي، التحديات والآليات، مجلة البصيرة، العدد11، جوان 2010، ص100.

[16] أمين خالد خرطاني، تمثيل النساء في المؤسسات السياسية في المغرب العربي،(الجزائر، المغرب، تونس) دراسة مقارنة مركز الإعلام والتوثيق لحقوق الطفل والمرأة، افريل 2006، ص 44.

[17] مصطفى كامل السيد، نظام حصص المرأة في المجالس النيابية دراسة نظرية، مركز القاهرة، دراسات واستشارات الإدارة العامة، 2000،ص 223.

[18] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الوزارة المنتدبة لدى وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، المرأة الجزائرية واقع ومعطيات، ص13.

[19] فاطمة بودرهم، مرجع سابق، ص117.

[20] نفس المرجع، نفس الصفحة.

الاتفاق النووي الإيراني وتأثيره على التوازنات الإقليمية في الشرق الأوسط

أ.د عبد الكريم كيبش.

أ. شويخ أسماء باحثة في الدكتوراه جامعة قسنطينة

ملخص:

يعالج هذا المقال تأثير الاتفاق النووي الإيراني على توازن القوى في الشرق الأوسط،فبالنسبة لأولئك الذين يعتقدون بأن الاتفاق من شأنه أن يؤدي إلى تحقيق التوازن والاستقرار من خلال الاعتدال في السياسة الخارجية الإيرانية،انطلاقا من عدة اعتبارات في مقدمتها التنمية الاقتصادية كآلية رئيسية،وفي هذا الصدد يمكن الإشارة إلى قول رامي خوري الذي يرى بأنه :"**يمكن أن تعكس إيران تحول تركيا في ربع القرن الماضي من أمن الدولة المعزولة إلى قوة إقليمية**"،بينما يرى الاتجاه الآخر أن هذا الاتفاق سيسمح لإيران بمد نفوذها في جميع أنحاء الشرق الأوسط،وهو الأمر الذي سيثير المزيد من حدة التنافس لدى العديد من القوى الإقليمية وفي مقدمتها المملكة العربية السعودية.

الكلمات المفتاحية:توازن القوى/الشرق الأوسط/الاتفاق النووي.

Abstract:

There is a split-level researchers and politicians, whether Iran's nuclear agreement with the group of countries (P5 + 1) will lead to disruption of the balance of power, and increasing instability, or the opposite. For those who believe that the agreement would lead to the achievement of balance and stability through moderation in Iranian foreign policy focused on several considerations in the forefront of economic development the main sleeve mechanism, and in this regard can be referred to **Rami Khouri** say who sees that he **"can reflect Iran, Turkey's shift in the past quarter-century of the isolated state security into a regional power,"** in by contrast the other direction believes that this agreement will allow Iran to extend its influence throughout the region, which would raise more competition and the fear of many regional powers, particularly Saudi Arabia, which would put the balance of power that had prevailed since the collapse of Iraq in 2003, the subject of questioning model and reconsideration.

Key words: balance of power / Middle East / nuclear deal.

مقدمة:

تصوغ التوجهات الجيوبوليتيكية لبعض القوى الإقليمية في منطقة الشرق الأوسط جوهر العلاقات التفاعلية،والتي عادة ما تتسم بالطابع الصراعي،وهذا تزامنا مع بداية التسعينات من القرن الماضي حيث أسفرت المتغيرات الإقليمية و الدولية آنذاك عن تشكيل منظومة جديدة من التوازنات، والتي حملت معها تغيرات قيمية وكذا هيكلية على مستوى النسق الدولي فاتحة المجال أمام تنامي ادوار الفواعل الإقليمية الشرق أوسطية،والتي اتخذت من المنطقة الشرق أوسطية ميدانا لها لتكشف عن طموحاتها اللامحدودة الهادفة أساسا إلى إعادة رسم الخريطة الجيوستراتيجية للمنطقة بما يتلاءم و مصالحها بالدرجة الأولى،وهنا يمكن الإشارة بصفة

خاصة إلى إيران والسعودية بصفتهما أكبر قوتين متنافستين في المنطقة لبسط نفوذهما والتمدد إقليميا.

شهدت العلاقات بين البلدين العديد من التغيرات تراوحت بين التقارب والتباعد بدءا من عام 1998 وإلى غاية2002،لكن سرعان ما تراجع ذلك التفاهم مع انهيار نظام صدام حسين عام 2003 وهو الأمر الذي خلق فراغ إقليمي ساد فيه التنافس بين القوتين لتصدير نموذجهما السياسي والإيديولوجي،وما ساهم في زيادة حدة التنافس ظهور العديد من المتغيرات بدءا من أحداث لبنان عام2006،وكذا النزاع المسلح في اليمن2009.

إلا أن أهم حدث ساهم في زيادة التنافس هو مساع إيران النووية لتطوير أسلحة نووية،فبرغم من زوال احتمال امتلاك إيران للسلاح النووي إلا أن السعودية تشعر بأنها مهددة على نحو متزايد من إيران التي رفعت عنها العقوبات الاقتصادية،إذ تتخوف من أن تستخدم قوتها الاقتصادية الجديدة في محاولة منها لبسط نفوذها في جميع أنحاء المنطقة،في الوقت الذي تكافح فيه لتصبح قوة إقليمية مهيمنة والحد من خطر نفوذ المملكة العربية السعودية.

من هذا المنطلق فإن هذا المقال يسعى لتسليط الضوء على الإشكالية التالية:**إلى أي مدى يمكن أن يساهم الاتفاق النووي بين إيران ومجموعة (5+1)في قلب موازين القوى لصالح إيران؟؟؟؟؟**

ومن أجل تبسيط الإشكالية،تم صياغة العديد من التساؤلات البحثية على النحو التالي:

- هل ساهم الإتفاق في تغيير مكانة إيران في الشرق الأوسط؟؟؟وماهي أبرز تداعياته على الجانب السعودي؟؟؟
- ماهي أبرز الاستراتيجيات التي تبنتها القوتين من أجل ضمان هيمنتها وبسط نفوذها؟؟

وقد تم تم صياغة الفرضية على النحو التالي:

- **أدى الاتفاق النووي الإيراني إلى إعادة بلورة توازنات قوى جديدة في الشرق الأوسط من خلال فك العزلة على إيران.**
- **ساهم الإتفاق النووي الإيراني في زيادة النفوذ الإيراني في إقليم الشرق الأوسط مقابل تراجع النفوذ السعودي.**

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية هذه الدراسة في عدة اعتبارات في مقدمتها أنها تناولت المنطقة بقواها الفاعلة وهي إيران والسعودية،من خلال محاولة رصد تأثير الاتفاق النووي على حاضر ومستقبل الشرق الأوسط،كما أن أهمية الموضوع تنبع من كونه موضوع الساعة،وموضوعا حاضرا على مستوى النقاشات السياسية والإعلامية واهتمامات الرأي العام.

أهداف الدراسة:

- محاولة رصد تداعيات الاتفاق النووي على توازن القوى في منطقة الشرق الأوسط.
- محاولة الإحاطة بمختلف الإستراتيجيات التي تبنتها القوتين من أجل تصحيح اختلال توازن القوى ودفعه ليكون في صالحها.

كما تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على التغيرات التي عرفتها مختلف التحالفات الإقليمية والتي سوف يكون لها دون شك تأثير على مستقبل توازن القوى.

مصطلحات الدراسة:

1/-**الشـرق الأوسـط:**عـرف معهـد الشـرق الأوسـط في واشـنطن الشـرق الأوسـط بأنـه:**"المنطقـة الممتدة من المغرب إلى أندونيسـا،ومن السـودان إلى أوزبكستان."**[1] فهذا التعريف وعلى خلاف العديد من التعريفات الأخرى قد أورد منطقة المغرب جزء من الشرق الأوسط.

أمـا المعهـد البريطـاني للعلاقـات الدوليـة الشـرق الأوسـط بأنـه:**"المنطقـة التي تشـمل إيـران وتركيـا وشـبه الجزيـرة العربيـة والعـراق وسـوريا وفلسطين ولبنان ومصر والسودان وقبرص."**[2]

2/-توازن القوى:لا يزال مفهوم توازن القوى يكتنفـه الغمـوض عنـد كثيـر مـن علمـاء السياسـة والعلاقـات الدوليـة،ومبعث هـذا الغمـوض أسـباب كثيرة منها:[3]

- فهم توازن القوى على أنه نقطة تعادل بين قوتين متعارضتين.
- افتـراض جمـود تـوازن القـوى وانعـدام حركيته،أو على الأقل تحركه ببطء شديد.
- افتـراض تـوازن القـوى كسياسـة دوليـة مقصـودة لـذاتها،باعتبارها أداة لحفـظ الاستقرار الدولي.

لـذلك ليس هنـاك تعريـف محـدد لمعنى توازن القوى،إذ يحفل أدب العلاقات الدولية بمعاني متعـددة لمفهـوم تـوازن القوى،ويسـتخدم في أكثر مـن شـكل ومعنى لكونـه يعكـس ظـاهرة لا تقتصـر على العلاقات الدولية فحسب،بل هي موجودة في الطبيعة والعلاقات الاقتصادية والاجتماعية.

ويشـير سـيدني فـاي **Sidney Fay** بـأن تـوازن القـوى يعني:**"التـوازن الحـق بين دول أعضـاء العائلـة الدوليـة،والقادرة على منـع أيٍ منهـا مـن أن تصـبح قويـة بمـا فيـه الكفايـة لتفـرض إرادتهـا على الآخرين"**[4]،فتوازن القوى حسب **فاي** يعتبر كآلية لمنع ظهـور قـوة مهيمنـة تسـتطيع تحقيـق مصـالحها بشـكل منفـرد وفـرض مبادئهـا على بـاقي القـوى في المجتمـع الدولي.

ومـن الإجابـة على الإشـكالية المطروحـة سابقا،تم تقسيم هذا المقال على النحو التالي:

- **المحـور الأول:**الاتفـاق النـووي الإيرانـي مـع مجموعة(5+1).
- **المحـور الثاني:**المكانة الإيرانية في بعد الاتفاق النووي.
- **المحور الثالث:**المكانة السعودية بعد الاتفاق النووي.
- **المحـور الرابع:**الحـروب بالوكالـة كآليـة لتغيير توازن القوى في ظل الاتفاق النووي.
- **المحـور الخـامس:**تـأثير الاتفـاق النـووي على الأهداف الإقليمية للمملكة العربية السعودية.

المحور الأول:التعريف بالاتفاق النووي الإيراني وعناصره

أولا- اتفاق جنيف 24 نوفمبر2013 وعناصره

بـدا واضحا أن مسـألة التفـاوض حـول الملـف النـووي الإيرانـي لـن يحسـمها إلا المفاوضـات المباشـرة بـين إيـران والولايـات المتحـدة بشـكل أسـاسي إضـافة إلى الـدول الكبرى الأخرى،ولـذلك في يـومي 14 و15 أكتـوبر في جنيـف التقى في الجولـة الأولى كل من إيران ومجموعـة 5+1،من خلال مشـاركة فريـق جديـد

[1] - أحمد عارف أرحيل الكفارنة،الآثار السياسية في النظام الإقليمي العربي في ضوء احتلال العراق.مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية،المجلد 25،العدد02،2009،ص622.

[2] - نفس المرجع،،ص622.

[3] - ثامر كامل الخزرجي،**العلاقات السياسية الدولية وإستراتيجية إدارة الأزمات**،ط01،عمان:دار مجدلاوي للنشر والتوزيع،2005،ص267.

[4] - نفس المرجع،ص267.

من المفاوضين على الجانبين الأمريكي والإيراني،وقد راهن العديد من الخبراء على النتيجة الإيجابية لهذه المفاوضات،حيث أعرب وكيل وزارة الخارجية الأمريكية **ويندي شيرمان Wendy Sherman**[1] عن الثقة في هذه المفاوضات،من خلال اعتماده على مقاربة مختلفة جدا تقوم على التفاهم المتبادل،والذي تم وضع أسسه في المناقشات السابقة.كما عبر وزير الخارجية الإيراني **محمد جواد ظريف** عن الثقة في نجاح هذه المفاوضات،إذ صرح قائلا:"**الجميع كان يشعر أنه قد تحقق تقدم كبير...لقد وجدنا أرضية مشتركة**".[2]

وفي 24 نوفمبر عام 2013 تمكنت إيران ومجموعة 5+1 من الاتفاق على خطة العمل المشتركة والمعروفة أيضا باسم **الاتفاق المبدئي Accord préliminaire** أو **الاتفاق لانتقالي Accord intérimaire** وكان ذلك كنتيجة حتمية للمفاوضات التي جرت بين الولايات المتحدة الأمريكية وإيران وراء الكواليس لعدة أشهر،ما أدى إلى التقدم في مسار هذا الاتفاق.[3] وقد قدرت مدة هذا الاتفاق بـ06 أشهر قابلة للتجديد بموافقة الطرفية،ويمكن بالتالي للأطراف عقد سلسلة من الاتفاقيات المؤقتة لمدة 06 أشهر،حتى ولو كان يبدو أن هاذ الاتفاق يعطي للأطراف حد أقصى مدته عام لإبرام اتفاق نهائي.

وقد أعرب ما يقارب 70 دولة دعم اتفاق جنيف،ومن بين ردود الفعل الرئيسية نجد تصريح وزير الخارجية الإيراني الذي اعتبره خطوة أولى،ودعا إلى تقديم المزيد لإستيعادة الثقة بين الطرفين،في نفس الوقت رحب الرئيس الأمريكي بالتطورات التي وصفها بأنه مهمة وملموسة منذ عام 2008،أما الرئيس الروسي والصيني فقد كانوا أكثر حذرا إذ وصفه الرئيس **بوتين Poutine** بأنه انتصار للجميع،وذهب وزير الشؤون الخارجية الروسي **سيرجي لافروف Serguei Lavrov** إلى القول بأن هذا الاتفاق هو اتفاق فوز،أنا بالنسبة لنظيره الصيني **وانغ يي Wang Yi** فقد شدد على أثر هذا الاتفاق ،واعتبره دفاع على نظام الانتشار النووي الدولي وحماة السلام والاستقرار في الشرق الأوسط.[4]

لقد أظهرت الدول الشرق أوسطية وفي مقدمتها دول الخليج العربي تفاؤلا حذرا،إذ من المحتمل أن يقلل هذا الاتفاق خطر امتلاك إيران للسلاح النووي دون النظر في دورها ومكانتها في بيئتها الإقليمية،هذا هو السبب في أن معظم تعليقات المسؤولين الإماراتيين والقطريين والبحرينين والعمانيين والكويتين والسعوديين،ركزت أكثر على السلام والاستقرار في المنطقة،وعلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية،أما رد الفعل الأكثر عدائية والذي لم يكن مفاجأً فهو موقف إسرائيل،حيث وصف رئيس وزرائها الاتفاق بأنه خطأ تاريخي،وقال بأنه كان من الواجب تطبيق الدروس المستفادة في سوريا من تفكيك كامل لمرافق إنتاج الأسلحة الكيمائية،ووفقا لمعهد الإسرائيلي للديمقراطية فإن 77% من الإسرائيليين يؤيدون هذا الموقف،أما 49% فيعتقدون بأنه على إسرائيل السعي للبحث عن حلفاء جدد،وأن تقلل اعتمادها على الولايات المتحدة الأمريكية في الساحة الدولية.[5]

ويحدد الاتفاق المبدئي بين إيران ومجموعة5+1 خطة عمل مشترك للتوصل إلى حل شامل وطويل المدى يعكس أهداف وتطلعات كلا الجانبين بصورة متبادلة،هذا الاتفاق من شأنه أن يخط التدابير الأولية ويؤدي إلى الخطوة النهائية/من

[1] -Bérangére Rouppert, "**le programme nucléaire iranien**" .Luxenbourg :rapport du GRIP,2014,p14.

[2] -Ibid,p14.

[3] - Ibid,p14.

[4] - Ibid,p15.

[5] -- Bérangére Rouppert,opcit, p16.

خلال تحديد التزامات الطرفين في هذا الاتفاق.وسيوضح الجدول التالي التزامات الطرفين:

1- التزامات إيران في الاتفاق المبدئي

التزمت إيران بتنفيذ الجزء المتعلق بها من الاتفاق والذي تضمن:

- تمييع نصف مخزونها المتاح حاليا من اليورانيوم المخصب بنسبة20 %196' كلغ وفقا لتقرير وكالة الطاقة الذرية الصدر في 14 نوفمبر2013)،وأن لا يزيد هذا التخصيب عن 05% لمدة 06 أشهر،في حين سيتم الإبقاء على النصف المتبقي لتصنيع الوقود لمفاعل أبحاث طهران.[1]

- الاستمرار في تخصيب اليورانيوم حتى 05%(دون زيادة) بشرط:[2]

- عدم زيادة وحدات التخصيب الحالية(8000 وحدة عاملة بخلاف 8000 وحدة استكملت ولم تعمل بعد)،أي تجميد معدل الإنتاج لمدة 06 أشهر باستثناء إحلال الوحدات الفاشلة فنيا.
- تحويل كافة اليورانيوم المنتج من الصورة الغازية إلى مسحوق متأكسد عند استكمال خط التحويل هذا.
- لن تنشئ إيران خلال هذه المدة أي موقع جديد للتخصيب بخلاف موقعي نطنز وفوردو.
- توقيف إنشاء إيران واستخدام وتطوير الأنواع المتقدمة من وحدات التخصيب ذات الإنتاج المضاعف(مثل وغيره IR-2).[3]

- تتضمن خطة العمل المشترك أيضا تقديم إيران لمعلومات وافية حول المنشآت النووية للوكالة خلال 03 أشهر من بداية هذه الفترة،وتشمل تعميم استبيان معلومات عن مفاعل أراك الذي يعمل بالماء الثقيل،وتسهيل عمليات مفتشي الوكالة الدولية للوصول إلى محطات فوردو ونطنز،وورش ومرافق التخزين والمناجم والمصانع. وذلك من خلال:[4]

- تقدم إيران للوكالة أي خطة مستقبلية لبناء منشآت نووية.
- تقدم إيران للوكالة تفاصيل كل المواقع النووية،متضمنة وصف لكل مبنى في الموقع والعمليات التي تتم فيه.
- يطبق نظام تفتيش يومي في مواقع التخصيب للتأكد من عدم تغيير التصميم العلن(مثل تحويل الوصلات المتوازية لوصلات على التوالي لزيادة نسبة التخصيب).
- تقدم إيران للوكالة معلومات عن مناجم اليورانيوم ومعامل تنقيته وتحويله(للكعكة الصفراء)

- يستمر العمل خلال هذه الفترة في مفاعل أراك بشروط أهمها:[5]

- لا يتم نقل أي ماء ثقيل للمفاعل.
- لا يتم نقل أي وقود نووي(يورانيوم طبيعي للمفاعل).
- لا تتم أي تجارب اختباريه(مرتبطة بالتشغيل).

2- التزامات مجموعة5+1:

[1] -g.balachandran and S.Samuel.C.Rajiv "Iran nuclear deal :the fine print ".rapport of institule for defence studies and analyses(IDSA).New Delhi,December09,2013,p03.

[2]- يسري أبو شادي،"الاتفاق النووي الأخير بين إيران ومجموعة 5+1:قراءة تحليلية للإيجابيات والسلبيات لكل طرف"،مجلة أوراق الشرق الأوسط.العدد62،جانفي-مارس 2014،ص100.

[3]-Idir Quahes and Ben smith, **the deal with Iran**.international affairs and defence section,december13,2013,p06.

[4]- يسري أبو شادي،مرجع سبق ذكره،ص ص 103-104.

[5]- نفس المرجع،ص101.

في مقابل تلك البنود تلتزم مجموعة 1+05،وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية بالتالي:[1]

- تعليق عقوبات الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية على خدمات التأمين والنقل المرتبطة بمبيعات النفط الخام.
- تعليق الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي للعقوبات على الصادرات الإيرانية البتر وكيماوية والذهب والمعادن الثمينة،والعقوبات الأمريكية على صناعة السيارات في إيران.
- الوعد بعدم فرض عقوبات نووية جديدة من مجلس الأمن الدولي.
- رخصة تركيب وتوريد قطع الغيار في إيران.
- تمكين إعادة مبلغ متفق عليه من الإرادات المحجور عليها في الخارج.[2]
- إنشاء قناة مالية لتسهيل التجارة الإنسانية،لتلبية الاحتياجات المحلية الإيرانية،باستخدام عائدات النفط الإيرانية في الخارج.

ثانيا/- اتفاق لوزان أفريل 2015:

في مارس2015 تم التوصل إلى اتفاق إطار تضمن مايلي:

- تحديد مدة الاتفاق،يتفق عليها الطرفان.
- حصر عملية تخصيب ليورانيوم في مستوى معين.
- تشديد الرقابة على المنشأت النووية الإيرانية.

تلت هذه الجولة جولة أخرى في 2 افريل حيث تم الإعلان عن خطة شاملة مشتركة للعمل من أجل المضي قدما في الاتفاق.[3]

ثالثا/- اتفاق فيينا 14 جويلية2015:

يمثل المرحلة الثالثة والأخيرة من المفاوضات بين إيران والقوى الكبرى،حيث ضم الاتفاق النهائي 159 صفحة ما بين وثيقة الاتفاق الأساس،وخمسة ملاحق تقنية على تقييد البرنامج النووي الإيراني،يركز الاتفاق على 05 قضايا أساسية:أجهزة الطرد المركزي،مخزون اليورانيوم،الشفافية،مفاعل آراك الذي يعمل بالماء الثقيل،العقوبات[4].

المحور الثاني:المكانة الإيرانية بعد الاتفاق النووي الإيراني:

ساهم الاتفاق النووي بين إيران والولايات المتحدة الأمريكية من إنهاء سنوات طويلة من العقوبات المفروضة من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة،كما ساهم هذا الاتفاق أيضا في رفع العزلة الدبلوماسية المفروضة على إيران،وإعادة مكان إيران في الاقتصاد العالمي.فعلى الرغم من الآثار السلبية للعقوبات فإن إيران لا تزال تحتل حاليا المرتبة 18 عالميا،وتمتلك رابع أكبر احتياطات نفطية،وثاني أكبر احتياطي من الغاز في العالم،....هذه العوامل جعلت من إيران مصدر جاذبية للاستثمارات الأجنبية المباشرة.

---

[1] - Idir Quahes and Ben smith,opcit,p06.

[2] g.balachandran and S.Samuel.C.Rajiv,opcit,p03

[3] - يسري أبو شادي،"الاتفاق النووي الأخير بين إيران ومجموعة 5+1:قراءة تحليلية للإيجابيات والسلبيات لكل طرف"،**مجلة أوراق الشرق الأوسط**.العدد62،جانفي-مارس 2014،ص100.

[4] Corolle morello and karen de young, »**historic deal reached whith Iran to limite nuclear program**, the Washington post, July 14.2015 at. **http://wapo.st/1lo1loghvf**-

عمل القادة الإيرانيون وفي ضوء الاتفاق على مضاعفة صادرات النفط الخام في البلاد إلى2.3مليون برميل يوميا،وهي إستراتيجية من شأنها أن تنافس جارتها العربية السعودية أكبر مصدر للنفط،وهناك أيضا خطط إيرانية لشراء 90 طائرة سنويا من يونيج وإيرباص،بعد أن يتم رفع العقوبات لتجديد أسطولها القديم وتعزيز السياحة،كل هذا يشير إلى أن رفع العقوبات من المرجح أن تؤدي إلى زيادة النمو الاقتصادي لإيران.[1]

فمن المتوقع أن ستستورد تركيا الغاز من حقول بارس الجنوبي في إيران،كما سوف تستأنف مشروع خط أنابيب الغاز إيران-تركيا-أوروبا،وهو خط أنابيب نقل الغاز من إيران عبر تركيا إلى أوروبا في محاولة لتخفيف اعتماد أوروبا على الغاز الروسي خاصة بعد أن أصبح هذا الموضوع مصدر قلق منذ بداية الأزمة الأوكرانية،فتصدير الغاز لتركيا وأوروبا سيمكن أن يشكل دفعة قوية للاقتصاد الإيراني(حيث يتوقع القادة الإيرانيون زيادة نمو الناتج المحلي الإجمالي السنوي 8%).

كما سيتم توقيع عقود جديدة مع شركات أجنبية،وستشمل هذه المشاريع النفط والغاز،والتي تبلغ قيمتها حوالي 185بليون دولار،ستشمل الشركة البريطانية الهولندية رويال داتش شالAnglo-Dutch Royal Dutch Shell،وتوتال الفرنسية France's Total،وشركة إيني الإيطالية Italy's Eni،هذه الإتفاقيات التجارية من الممكن أن تحول إيران من دولة منبوذة عالميا إلى المهيمن الاقتصادي الإقليمي،مثل هذه النظرة الاقتصادية القوية أدت ببعض الدبلوماسيين الغربيين والممولين للتنبؤ بأنه في غضون10 سنوات،فإن الناتج المحلي الإجمالي الإيراني قد يتجاوز كل من تركيا والمملكة العربية السعودية.[2]

وفي الأسابيع التي تلت الاتفاق سافر العديد من الدبلوماسيين وممثلي قطاع الأعمال من الدول الأوروبية إلى إيران في محاولة للحصول على صفقات تجارية،حيث قدم مسؤول الخارجية الفرنسي **لوران فابيوس Laurent Fabuis**،في أول رحلة إلى إيران من قبل أي وزير فرنسي منذ 12 عاما،للاستفادة من فرص العمل وخاصة النفط والسيارات،ومن المرجح أن تستخدم إيران القوة الاقتصادية المكتسبة حديثا لدعم وكلائها،ومد نفوذها وتأثيرها الإقليمي دون معرفة نوايا المملكة العربية السعودية،حيث ستنتهج سياسة خارجية أكثر عدوانية لتأمين موقفها كقوة إقليمية مهيمنة.[3]

كذلك أعلن الموقع الرسمي لشركة **ماكدونالدز** التي تعتبر رمزا للرأسمالية،وتجسيد الثقافة الغربية عن بدأ إسلام الطلبات لفتح فروع لها في إيران،وهذا يعتبر تحول كبير في سياسة إيران التجارية مع الغرب،كما ترأس **زيجمار** نائب المستشارة الألمانية وزير الاقتصاد،وفدا اقتصاديا من كبار مدراء الشركات الألمانية مثل **زيمنس ومرسيدس وفولكس** وغيرها ليكون بذلك أول مسؤول غربي بارز يتوجه إلى إيران.[4]

بالإضافة إلى المكاسب الاقتصادية الإيرانية من الاتفاق النووي،يمكن رصد جملة من التداعيات الإستراتيجية والسياسية،والتي ساهمت

[1] - Daniel Heffron,**How the Iran del will re-shape the balance of power in the middle east**,center for geopolitics security in realism studies 12 th,August 2015,p03.

[2] -Ibid,p p 03-04.

[3] Daniel Heffron,opcit -,p05.

[4] - باسم رضا،دنيا سعد الدين،**الشرق الأوسط:الاتفاق النووي الإيراني-مؤشرات وتحولات مرتقب**.نقلا عن الموقع:يوم2016/03/27،على الساعة9:06. http://fekr-online.com/index.php/articl

شكل كبير في تدعيم وتعميق الدور والمكانة الإيرانية في الشرق الأوسط،لعل أبرزها:[1]

-**رفع إيران من قائمة الإرهاب**:حيث قامت الولايات المتحدة الأمريكية في تقريرها السنوي الصادر بخصوص التحديات الأمنية التي تواجهها الولايات المتحدة الأمريكية،وفي خطوة مفاجئة برفع كل من إيران وحزب الله اللبناني من قوائم الإرهاب.

- **تعزيز الدور الإقليمي الإيراني**:فمن المتوقع أن يكون لهذا الاتفاق الذي أنهى سنوات من الخلاف الإيراني الأمريكي،تأثير مباشر في القضايا التي تلعب فيها الجمهورية الإسلامية دورا أساسيا في مجرياتها،حيث تمتلك إيران نفوذا كبيرا في عديد من دول الشرق الأوسط على غرار،لبنان،العراق،سوريا،اليمن..،فمن المتوقع أن تلعب إيران دورا إستراتيجيا جديدا في المنطقة،باعتبارها حليفا إقليميا جديدا للولايات المتحدة الأمريكية.

المحور الثالث:المكانة السعودية بعد الاتفاق النووي

أولا/- الصداقة الجديدة في الشرق الأوسط

إن الاتفاق الذي عقد في فيينا،والذي ساهم في تعزيز اقتصاد إيران وتجارتها،ساهم في تسليط الضوء على نقاط الضعف في المملكة العربية السعودية في المنطقة،فتبادل المصافحة بين وزير الخارجية الأمريكي **جون كيري Johnn Kerry** ووزير الخارجية الإيراني محمد جواد ظريف هو دلالة على المدى الذي وصلت إليه العلاقات بين البلدين.هذا ما أقلق الملك السعودي سلمان بن عبد العزيز آل سعود،فإيران الخالية من الأسلحة النووية والقوية اقتصاديا يمكن أن تكون حليفا استراتيجيا للولايات المتحدة الأمريكية في المنطقة التي تشهد عنفا طائفيا.[2]

وعلاوة على ذلك فإن الفرصة أمام إيران لخلق علاقات اقتصادية عميقة مع بقية دول المنطقة والغرب،ما سيترك المملكة العربية السعودية في حاجة لطمأنتها من أقدم حليف لها وهي أمريكا،وهو ما أكدته الولايات المتحدة الأمريكية التي صرحت:" **لن تتخلى عن المملكة وتعين إيران بدور الشرطي الإقليمي الجديد**".فالسعودية بحاجة للطمأنة ليس فقط بسبب تغير المواقف الجيوسياسية لإيران،ولكن مع تحول أسواق الطاقة في المنطقة.

ثانيا/- شؤون الطاقة:

تشكل إيران منافسا للسعودية في مجال الطاقة في مجال الطاقة ودولة مصدرة للنفط أيضا،وهو الأمر الذي أثار قلق المملكة العربية السعودية خاصة في ظل نمو العلاقة بين الولايات المتحدة الأمريكية وإيران،وقد صرح وزير إيران في البترول **بيجان زنكنه Bijan Zanganeh** أن البلاد يمكن ان يتضاعف إنتاج النفط بما يزيد 500.000برميل يوميا في غضون الأسبوع الأول بعد رفع العقوبات،وأكثر من 01مليون برميل يوميا في غضون الشهر الأول،هذا ما سيسمح لإيران بالعودة إلى مستويات عالية من إنتاج النفط،وصادراته في أوائل 2016،ومع استعداد إيران لإعادة تأكيد نفسها في المنطقة كمصدر رئيسي للنفط إلى جانب حقيقة أن الولايات الأمريكية في طريقها لتجاوز المملكة العربية السعودية،كأكبر منتج للنفط في العالم بحلول عام 2020،حيث ستشهد البيئة الإقليمية تحولا إستراتيجيا.[3]

فواحدة من اللبنات الأساسية لعلاقة الولايات المتحدة الأمريكية والسعودية هي مكانتها كأكبر مصدر

[1]- فتيحة لتيم،ونادية لتيم،" الاتفاق النووي الإيراني:أبعاد وتداعيات"،مجلة شؤون الأوسط.العدد 152،شتاء2016، ص ص 104-105.

[2] - Daniel Heffron,opcit,p05.

[3] -, Ibid,p05.

للنفط العالمي،وقدرتها على إنتاج وبيع النفط لأمريكا،إذ كانت الطاقة جزءا هاما من سياسة الولايات المتحدة الأمريكية الخارجية تجاه المملكة العربية السعودية،حيث كان على أمريكا مواجهة إيران في عدة مرات من أجل الحفاظ على الممرات الملاحية في مضيق هرمز مفتوحا لصادرات النفط.ومع انتهاج الولايات المتحدة الأمريكية **"اتخاذ خطوات نحو لاستقلال في مجال الطاقة"**،أصبحت الصين مستورد للنفط الخام للخليج الفارسي.[1]

علاوة على ذلك،في حين أصبحت تجارة النفط جزءا هاما في العلاقات السعودية الأمريكية،وبسبب توجه التمويل في المملكة العربية السعودية لتعزيز الارهاب الوهابي في المنطقة،فمن الممكن أن يتسبب ذلك في شرخ في العلاقات بين الولايات المتحدة الأمريكية والسعودية.لذلك تعتبر الآن الصين أكبر ستورد للنفط من المملكة العربية السعودية ففي عام 2013،استوردت ما قدر 19%ما يقدر بـ506مليون برميل من النفط يوميا جنبا إلى جنب مع أنغولا،وقد ظلت السعودية واحدة من أكبر من مصادر الصين من واردات النفط عام 2014،حيث بلغت قيمة 29%من إجمالي واردات الصين من النفط،وفي نهاية المطاف أصبحت الصين أكثر انخراطا في أسواق الطاقة في المنطقة،في حين اتخذت الولايات المتحدة الأمريكية خطوات نحو مزيد من الاستقلال في مجال الطاقة.[2]

على الرغم من أن المملكة العربية السعودية سوف تستفيد من أعمال تجارية مع الصين،إلا أنها تشعر بأنها ضعيفة لاسيما بعد الاتفاق النووي وذلك لسببين:[3]

-**أولا**:يمكن للاتفاق أن يعزز الاقتصاد الإيراني،من خلال زيادة الناتج المحلي لصادرات النفط،وهو الأمر الذي سيعزز مكانة إيران الجيوسياسية في المنطقة.

- **ثانيا**:تخوف السعودية من إمكانية أن تصبح إيران أقوى في المنطقة،في الوقت الذي أخذ النفوذ الأمريكي في الانخفاض.

لذلك قامت المملكة العربية السعودية مؤخرا بشراء 600صاروخ باتريوت من الولايات المتحدة الأمريكية،وهذا بمثابة إشارة إلى أن السعودية تشعر بأنها عرضة للخطر بشكل متزايد بعد اتفاق إيران،ووصف توماس كاراكو Thomas Karako وهو خبير الدفاع الصاروخي في مركز الدراسات الإستراتيجية والدولية طلب المملكة العربية السعودية للصواريخ بأنه نتيجة لرفع العقوبات على البرنامج النووي الإيراني،وهكذا نجد أن الاتفاق لربما جنب الشرق الأوسط سباق تسلح نووي،لكنه في مقابل ذلك قد حفز سباق تسلح غير نووي بين السعودية وإيران.[4]

المحور الرابع:الحروب بالوكالة كآلية لتغيير توازن القوى في ظل الاتفاق النووي

تعرضت إيران للعديد من العقوبات من الغرب والأمم المتحدة منذ عام1979،ومع ذلك ونتيجة السعي المتواصل لإيران لتطوير برنامجها النووي،واصل استهداف صادرات النفط والحد من وارداتها،لذلك عمدت إيران لتحسين علاقاتها مع بقية العالم من أجل مواجهة منافسيها في المنطقة وخصوصا إسرائيل والمملكة العربية السعودية،ويعتقد قادة المملكة العربية السعودية بأن إيران ستقدم المزيد من الدعم لوكلائها بعد رفع العقوبات.[5]

[1] - Ibid,p05.
[2] - Daniel Heffron,opcit,p05.
[3] - Ibid,p05.
[4] -Ibid,p p05-06.
[5] - Daniel Heffron,opcit,p06

أولا/-التنافس السعودي الإيراني:

حفز الاتفاق النووي الإيراني الصراع في الشرق الأوسط بسبب الخصومات الرئيسية في المنطقة،فالسعودية تشمل الغالبية العظمى من شبه الجزيرة العربية،فحين تتربع إيران في أقصى الشرق على حافة منطقة الشرق الأوسط،ويفصل جغرافيا بين القوتين الإقليميتين فقط مضيق هرمز.فالمملك العربية السعودية اعتمدت تاريخيا على القوات الأمريكي للحفاظ على مضيق هرمز المدخل إلى الخليج الفارسي مفتوحا من أجل تصدير معظم نفطها،في مقابل ذلك ترى إيران بأن مضيق هرمز جزء من أراضيها،هذا ما سبب العديد من المواجهات مع الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها العرب.

علاوة على ذلك،بسبب دعم إيران لمستمر لنظام الأسد أثناء اندلاع الحرب الأهلي السورية،ودعمها لحركة الحوثيين التي تقاتل من أجل السلطة ضد الحكومة المدعومة من السعودية في اليمن،زاد التنافس بين الأغلبية السنية في المملك العربية السعودية ودول شيعية فارسي هي إيران.

ثانيا/- الحرب بالوكالة:[1]

تتنافس المملكة العربي السعودية وإيران من أجل السيطرة الإقليمية من خلال دعم وكلاء في سوريا والعراق واليمن،فحتى في ظل اقتصاد يواجه العديد من الصعوبات،كرست إيران الكثير من الموارد لدعم نظام الأسد في سوريا،ودعم الحكومة العراقية الشيعية التي تقاتل في شمال العراق،ورعاية حزب الله في لبنان وحماس في غزة وتمويل الثورات في البحرين واليمن.

ومع رفع العقوبات ستسخر إيران إمكانات أكبر لزيادة حجم التبادل وتعزيز اقتصادها،وفي نهاية المطاف ستكون قادرة على استيراد الأسلحة مرة أخرى من أجل توسيع نفوذها الإقليمي والهيمنة من الخليج الفارسي إلى نهاية بلاد الشام والبحر الأبيض المتوسط،من خلال شبه الجزيرة العربية،ويتوقع تقرير الاستخبارات ستراتفورStrarfor عام2015 أن إيران ستركز أولا على النجاح في السيطرة على بغداد كونها أقرب ساحة قتال لحدودها،ففي حالة ما إذا خسرت إيران العراق للحكومة المدعومة من السعودية،فإن ذلك سيمثل ضربة لسعيها لتوسيع نفوذها،فالحكومة المتحالفة مع السعودية في العراق يمكن أن تشكل تهديدا أمنيا لإيران.

1- دعم إيران لحزب الله:

تتمسك إيران بدعم نظام الأسد ونصرته،بكل ما أوتيت ن قوة،باعتباره ذراعها الإستراتيجية في المنطقة،بل وتسعى إلى إعادة دمجه في الجماعة الدولية وإيجاد دور له في الحرب على الإرهاب وداعش،ولإيران تأثيرها الملفت على نظام الأسد،المدين لها بالبقاء والصمود حتى الآن جراء الدعم العسكري واللوجيستي الهائل وتموضع قوات وقيادات عسكرية إيرانية في سوريا،إلى الحد الذي دفع بالمراقبين إلى القول بأن إيران هي التي تدير الأمور في سوريا وليس الأسد.[2]

فبالنسبة لنظام الأسد سارعت إيران قبل الاتفاق النووي إلى توقيع اتفاقية خط تسهيل انتمائي جديد مع سوريا بقيمة مليار دولار وذلك في 19 ماي 2015،وهو ما يشير إلى إصرارها على مواصلة دعمها للنظام على الرغم من الانتكاسات العديدة التي مني بها في الأشهر الأخيرة،وتشير تقديرات المبعوث الأممي إلى سوريا **ستيفان دي ميستورا Staffan de Mistura** إلى أن إيران تنفق ما يقارب6 مليارات دولار

[1] - Ibid,p06.

[2]- بشير عبد الفتاح،التجاذب التركي-الإيراني حيال سوريا والعراق،مجلة شؤون عربية،مجلة دورية تصدر عن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية،العدد164،ص ص47-48،نقلا عن الموقع:
http://www.arabaffairsonline.org/article?p=19
يوم2016/02/28،على الساعة21:54.

سنويا لدعم نظام الأسد،وذلك في حين ترى اتجاهات أخرى أن الدعم الإيراني يتجاوز هذا الرقم بكثير،خاصة في حالة ما إذا تم تقدير قيمة خطوط الإئتمان،وتكاليف استخدام مقاتلين أجانب للمشاركة في الحرب إلى جانب النظام السوري فضلا عن المساعدات النفطية الإيرانية لسوريا التي تتراوح مابين 3.5 إلى 4 مليارات دولار سنويا.[1]

2- التنافس السعودي الإيراني في اليمن

بقيت المملكة العربية السعودية منذ نهاية التسعينات وحتى إسقاط العاصمة صنعاء،وسيطرة الحوثيين على مقاليد السلطة في اليمن قوة فاعلة قادرة على التحكم بالقرار اليمني بسبب امتلاكها شبكة من العلاقات والتحالفات مع عدة قبائل وشخصيات مؤثرة في الساحة اليمنية،بالإضافة إلى حاجة اليمن للدعم المالي الذي تقدمه السعودية،حيث قدمت السعودية خلا السنوات الماضية أكثر من50 مليار دولار.

ويعود الاهتمام السعودي باليمن لعدة أسباب أهمها أنه يشكل الفناء الخلفي للسعودية،لذلك من الطبيعي أن تتأثر السعودية بالأحداث الداخلية،وعدم الاستقرار فيه نتيجة القرب الجغرافي بين البلدين،ويشكل اليمن أهمية جيوسياسية للملكة للأسباب التالية:[2]

- وجود أكثر من 03 منافذ برية تربط اليمن بالسعودية.
- أهمية باب المندب في التجارة العالمية للنفط،حيث تصدر السعودية ما يقارب65% من صادراتها النفطية عن طريق ميناء ينبع في شواطئ البحر الأحمر،وسيطرة إيران على باب المندب يعني تحكمها بأهم 03 ممرات مائية تتحكم في تجارة النفط العالمية،فباب المندب يتيح لها التحكم بقناة السويس أيضا،وبذلك تسيطر على مضيق هرمز وباب المندب وقناة السويس.

شكل تزايد النفوذ الإيراني في اليمن مصدر قلق لأمن السعودية الداخلي،قبل تهديده لنفوذها الإقليمي،لسببين:[3]

- **الأول:**التمكين السياسي لحلفاء إيران الحوثيين الذين هم أقلية محسوبة على الطائفة الشيعية،قد تشجع الأقليات الشيعية في الداخل السعودي على الاحتجاج،خاصة مع وجود خلفية تاريخية لمثل هذه الحوادث.
- **الثاني:**القرب الجغرافي للمنافذ البرية وطول الشريط الحدودي بين البلدين،مع الأخذ بعين الاعتبار كمية السلاح الهائلة الموجودة في اليمن،ناهيك عن اعتماد السعودية على العمالة اليمنية التي تعبر الحدود يوميا.

بقي الصراع على اليمن بين السعودية وإيران قائما على الوكالة،حتى إسقاط الحوثيين صنعاء،وما ترتب عليه من تطورات هددت الأمن السعودي الداخلي ونفوذها في المنطقة،وإنقلاب الحوثيين على الشرعية الذي كان يعني ضمنيا نهاية النفوذ السعودي في اليمن،وبداية عهد جديد تتصدر فيه إيران المشهد اليمني.

ومع انخفاض أسعار النفط الذي تعتمد عليه إيران بشكل أساسي في دعم حلفائها،والحفاظ على نفوذها،الأمر الذي نظرت إليه إيران على انه حرب موجهة ضدها من دول الخليج العربي وعلى رأسها السعودية،وصرح روحاني بأن الدول التي تقف

---

[1]- بوزيد يحي،**الاتفاق النووي والنفوذ الإيراني في الشرق الأوسط**،تقرير مركز الجزيرة للدراسات،أوت2015،ص ص3-4.

[2]- أمل عالم،**الصراع السعودي الإيراني في اليمن-وجهة نظر يمنية**-تقرير مركز الجزيرة للدراسات،25 حزيران2015،ص ص 03-04.

[3]-نفس المرجع،ص05.

وراء انخفاض أسعار النفط ستندم،وكان الرد الإيراني توجيه ضربة للسعودية في اليمن،وما شجع إيران على هذا التحرك سلسلة من الأحداث سبقت سقط صنعاء منها:تفجير الحوثيين لمنازل الحلفاء التقليدين للمملكة وملاحقتهم والتنكيل بهم،ولم تحرك دول المنطقة ومعهم السعودية ساكنا.[1]

وقد دعمت إيران الحوثيين من أجل إيصالهم للسلطة بشتى الطرق،مثل تصويرهم من خلال قنواته الإعلامية بأنهم من يقود الثورة والمكون الأقوى فيها،والبقية هم قلة خاضعة للوصاية الأمريكية والسعودية،وساعدتهم على افتتاح قناتهم الرسمية"المسيرة"من بيروت،وجندت شبكة تجسس في اليمن لصالحهم وزودتهم بالأسلحة وبعناصر من الحرس الثوري وحزب الله ليقوموا بتدريبهم،ومن ثم مساعدتهم في تنفيذ مخططاتهم بعد إسقاط صنعاء،وأنشأت معسكرات تدريبية في إحدى الجزر الإريترية ليقوم الحرس الثوري بتدريب الحوثيين،وأنشأت للحوثيين شبكة اتصالات داخلية مستقلة كشبكة اتصالات حزب الله في لبنان.

تمادى الحوثيين في استخدام القوة لفرض سيطرتهم على اليمن،هذا السلوك العدواني والذي باركته إيران ورأت فيه ثورة مستمدة من ثورتها الإسلامية عام 1979،طرح الكثير من التساؤلات حول أمن دول الخليج العربي وفي مقدمتها السعودية ومنها:[2]

- هل سيقف الطموح الإيراني-الحوثي عند الحدود الجغرافية اليمنية؟؟
- هل سيصبح الحوثيين فزاعة بيد إيران تخيف بها دول المنطقة والسعودية على وجه الخصوص؟؟

في ظل التصريحات الاستفزازية من شخصيات إيرانية بارزة على غرار تصريح **علي رضا زاكاني** قائد سابق في قوات الباسيج**"بعد النصر في اليمن أصبح دور السعودية مؤكدا بسبب وجود ما يقارب ألفي كيلو متر من الحدود المشتركة بين البلدين"**،جاء رد السعودية بتشكيل تحالف ضم 10 دول شمل دول الخليج جميعها ماعدا سلطنة عمان،للقيام بعملية"عاصفة الحزم"التي رأت فيها وسيلة حزم لأكثر من ملف وهي:[3]

-وضع حد لتمدد الإيراني في المنطقة بشكل عام واليمن بشكل خاص.

- التأثير على المفاوضات الإيرانية النووية.

- التعبير عن قلقها من التقارب الأمريكي-الإيراني الذي سيقوي النفوذ الإيراني وبضعف موقف السعودية في معادلة النفوذ الإقليمي.

وفي محاولة لاستعادة الهيمنة،عملت إيران في اتجاهين لتجاوز أزمة الضربات الجوية ضد حلفائها الحوثيين:

- **الاتجاه الأول:**موجها للسعودية ودول المنطقة،ولجأت فيه إلى شن حرب إعلامية،وإطلاق تهديدات ومحاولة إضفاء صبغة طائفية على الصراع،وإضعاف التحالف الذي أنشأته السعودية.

- **الاتجاه الثاني:**كان موجها للحوثيين حيث عملت على إيهامهم بأنها تقف إلى جانبهم بقوة،ما قد يورطها في تدخل عسكري مستدلة على ذلك بحادثتي:الطائرة الإيرانية التي أصر طيارها على الهبوط في مدرج مطار صنعاء،بالرغم من تحذيره بعدم الهبوط مما جعل طيران التحالف يقصف مدرج الهبوط،والحادثة الثانية هي إرسال إيران لسفينة مساعدات"شاهد إيران"ترافقها قطع بحرية عسكرية لحمايتها،والتصريح بأن السفينة سترسو في اليمن،وبأنها ستقطع يد من ستمد يده لهذه السفينة،لترسو بعد ذلك وتفرغ حمولتها في جيبوتي.

[1]- أمل عالم،مرجع سبق ذكره ،ص04.

[2]- نفس المرجع ،ص 06.

[3]- نفس المرجع،ص ص08-09.

3- التنافس على العراق:

كانت العلاقة بين إيران والعراق ركنا مهما في توجهات إيران الخارجية،وفي التعامل مع دول الجوار،حيث عرف البلدين الحرب خلال فترة طويلة منذ 1980،فقد مثلت هذه الحرب من وجهة نظر إيرانية والتي دامت 8 سنوات مهددا لسيادة إيران،لاسيما بعد تغلغل جيش صدام حسين في المدن الجنوبية من إيران،وبعد وقف إطلاق النار رحبت إيران بالإدانة الدولية لسياسات صدام حسين الإقليمية،لذلك خضعت إستراتيجية إيران الشاملة مع العراق لتغييرات واسعة النطاق بعد سقوط نظام صدام عام 2003،حيث عملت إيران على الحفاظ على نفوذها القوي في الحكومة العراقية حيث عملت بصورة مباشرة أو غير مباشرة لتشكيل حكومة يهيمن عليها الشيعة.[1]

العامل الثاني في توجه إيران تجاه العراق هو مواجهة تأثير المنافسين الآخرين،وهنا إشارة إلى الدول السنية الإقليمية وعلى رأسها السعودية،لذلك كان لابد من كسب المزيد من النفوذ الإقليمي للفوز في المنافسة،وقد قدم العراق منصة مناسبة لإسقاط مثل هذه المنافسة،لأن السوق العراقي الكبير يوفر بيئة استيعاب للتجارة الإيرانية المشروعة وغير المشروعة،ففي ظل العقوبات التي كانت مفروضة على إيران قدمت العراق فرصة هائلة للتهرب من نظام العقوبات القاسية بدرجة متزايدة،في مقابل ذلك عملت السعودية على دعم الفئات السنية العراقية

المحور الخامس:تأثير الاتفاق النووي على الأهداف الإقليمية للمملكة العربية السعودية

تهدف المملكة العربية السعودية لتصبح قوة إقليمية مهيمنة وإبعاد إيران عن الساحة الإقليمية،وهذا ينطوي على ممارسة قوتها من شبه الجزيرة العربية إلى بلاد الشام،ما يعني تضييق مجال التأثير الإيراني من الشرق،مع ذلك فإن العاهل السعودي لا يؤيد فكرة الدخول في صدام عسكري مع إيران،لأن ذلك قد يترك الرياض مفتوحة للغزو من الخليج الفارسي.

ومع الاتفاق الذي سيمكن الدولة الفارسية من التعامل مع المنطقة،تلجأ السعودية إلى بناء تحالف سني عربي لمواجهة التمدد الإيراني المتزايد،وعلى الرغم من طمأنت وزير الخارجية الأمريكي جون كيريJohn Kerry،ان الولايات المتحدة الأمريكية ستساعد على ردع تنامي قوة التأثير الإقليمي الإيراني كنتيجة للاتفاق النووي،فإن السعودية تعمل على إيجاد تحالف جديد في العالم العربي لكبح القوة الإيرانية،وستستمر في دعم وكلائها الذين يتصارعون مع المجموعات المتحالفة مع إيران.

في وقت سابق من عام 2015 أعلنت الجامعة العربية عن خطط لإنشاء قوة عربية موحدة للرد على التهديدات الأمنية والأزمات في المنطقة،هذه القوة إذا تم إنشاؤها ستشمل جنود جميع الدول العربية(22 دولة)،والتي هي جزء من الجامعة بما فيها الملكة العربية السعودية ومصر.

إن إنشاء جيش عربي(والذي سيكون ضعف حجم قوة رد الناتو بـ40.000 رجل)[2]،سيناسب تماما مع طموحات السعودية الإقليمية،لمنع نفوذ إيران وأتباعها في المنطقة،القوة التي يجري وصفها بأنها وسيلة جماعية لمواجهة تحديات الأمن الإقليمي،يمكن أن يكون لها انعكاسات سلبية على العلاقات الطائفية في الشرق الأوسط الكبير،ومع ذلك سوف تستمر السعودية في الضغط من أجل مزيد من التكامل في الجيش العربي المشترك،في إطار سعيها لمنع وكلاء إيران في اليمن وجميع أنحاء المنطقة،وعلاوة على ذلك لقاء السعودية في الآونة

[1]-Sara Bazoobandi,**Iran's regional policy :interests challenges and ambitions**.Analysis,N275,November2014,p06.

[2] -Daniel Heffron,opcit,p06.

الأخيرة مع حماس هو توضيح لمنهجها الجديد للتحول في القوة الناتج عن الاتفاق النووي.وعلى الرغم من أن قوة حماس تقتصر على قطاع غزة،فإن السعودية ترى احتمال العودة في مجال السياسة الإسرائيلية-الفلسطينية،وتصبح عاملا مهيمنا فيما يتعلق بقضايا شمال شبه الجزيرة العربية.

خاتمة:

في الأخير وكإجابة عن الإشكالية المطروحة سابقا يمكن القول بأن الاتفاق النووي قد مثلا محطة تاريخية ساهمت وستساهم دون شك في إعادة رسم ملامح الشرق الأوسط،حيث ساهم هذا الاتفاق في منع إيران من تطوير السلاح النووي في مقابل ذلك شكل منصة جديدة لإعادة بعث اقتصادها،وهو الأمر الذي سيعيد تشكيل علاقات إيران بدول الإقليم بصفة خاصة ودول العالم ككل بصفة عامة،الأمر الذي ستستفيد منه إيران في تغيير ديناميكيات القوة في الشرق الأوسط،من خلال زيادة تمويل وكلائها في لبنان واليمن في إطار سعيها لتمديد نفوذها من البحر الأبيض المتوسط وصولا إلى خليج عدن.حيث ستتجه أولا لدعم العراق في الحرب ضد تنظيم الدولة الإسلامية،مع زيادة دعم نظام الأسد في سوريا،وعلى الرغم من اضطراب العلاقة مع حماس حليفها الإقليمي في السنوات الأخيرة،إلا أنها تحاول أعادة التواصل وإفشال التقارب السعودي الفلسطيني.

قائمة المراجع:

✓ **من الكتب:**

-ثامر كامل الخزرجي،**العلاقات السياسية الدولية وإستراتيجية إدارة الأزمات**،ط01،عمان:دار مجدلاوي للنشر والتوزيع،2005

-Daniel Heffron,**How the Iran del will re-shape the balance of power in the middle east**,center for geopolitics security in realism studies 12 th,August 2015.

✓ **من المجلات:**

-أحمد عارف أرحيل الكفارنة،الآثار السياسية في النظام الإقليمي العربي في ضوء احتلال العراق.**مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**،المجلد 25،العدد2،2009.

- بشير عبد الفتاح،التجاذب التركي-الإيراني حيال سوريا والعراق،**مجلة شؤون عربية**،مجلة دورية تصدر عن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية،العدد164،ص ص47-48،نقلا عن الموقع: http://www.arabaffairsonline.org/article?p=19 يوم2016/02/28،على الساعة21:54.

- فتيحة لتيم،ونادية لتيم،" الاتفاق النووي الإيراني:أبعاد وتداعيات"،**مجلة شؤون الأوسط**.العدد 152،شتاء2016.

- يسري أبو شادي،"الاتفاق النووي الأخير بين إيران ومجموعة 5+1:قراءة تحليلية للإيجابيات والسلبيات لكل طرف"،**مجلة أوراق الشرق الأوسط**.العدد62،جانفي-مارس 2014

-Sara Bazoobandi,**Iran's regional policy :interests challenges and ambitions**.Analysis,N275,November2014

✓ **دراسات وتقارير:**

-أمل عالم،**الصراع السعودي الإيراني في اليمن-وجهة نظر يمنية**-.تقرير مركز الجزيرة للدراسات،25 حزيران2015.

- بوزيد يحي،**الاتفاق النووي والنفوذ الإيراني في الشرق الأوسط**،تقرير مركز الجزيرة للدراسات،أوت2015.

-Bérangére Rouppert, **"le programme nucléaire iranien"** .Luxenbourg :rapport du GRIP,2014

-g.balachandran and S.Samuel.C.Rajiv "Iran nuclear deal :the fine print ".rapport of institule for defence studies and analyses(IDSA).New Delhi,December09,2013.

-Idir Quahes and Ben smith, **the deal with Iran**.international affairs and defence section,december13,2013

✓ المواقع الإلكترونية:

-باسم رضا،دنيا سعد الدين،**الشرق الأوسط:الاتفاق النووي الإيراني-مؤشرات وتحولات مرتقب**.نقلا عن الموقع:يوم2016/03/27،على الساعة9:06.-http://fekr-online.com/index.php/articl

-Corolle morello and karen de young, »**historic deal reached whith Iran to limite nuclear program**, the Washington post, July 14.2015 at. **http://wapo.st/1lo1loghvf**

اجتماعات الثلاثية ودورها في ترقية الحوار الاجتماعي في الجزائر

الدكتورة: زغموش فوزية

أستاذ محاضر (ب)

جامعة قسنطينة

الملخص

حاول المشرع الجزائري تكريس مبدأ الحوار والتشاور الاجتماعي بين اطراف الانتاج الثلاثة، تطبيقا لنص المادة 52 من دستور 1989 التي تعترف بالحق النقابي والقانون رقم 14/90 المؤرخ في 2 جوان 1990 المعدل والمتمم بالقانون رقم 30/91 المؤرخ في 21 ديسمبر 1991م والمكرس لكيفيات ممارسة الحق النقابي، وهو نهج ينسجم مع مسؤولية الجزائر تجاه الاتفاقيات الدولية الخاصة بالحرية النقابية المصادق عليها و لا سيما اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم رقم 87 لسنة1948 والاتفاقية المتعلقة بحق التنظيم النقابي والمفاوضة الجماعية رقم 98 لسنة 1949.

الا ان اجتماعات الثلاثية اثبت شكلية الحوار الاجتماعي بسبب استبعاد النقابات المستقلة من الحوار الاجتماعي واقتصاره على المركزية النقابية كشريك اجتماعي وحيد رغم اقرار التعددية النقابية هذا من جهة ، ومن جهة اخرى فإن نتائج الثلاثية تبقى محدودة لان الحكومة مازالت تتحكم بشكل كبير في وضع السياسة الاقتصادية والاجتماعية ولا تقيم وزن لشركائها الاجتماعيين والاقتصاديين (المركزية النقابية، وارباب العمل) مما يشكل عقبة حقيقية نحو تطوير وترقية مسار الحوار الاجتماعي في الجزائر.

الكلمات الدالة: الشريك الاجتماعي، الشريك الاقتصادي، اجتماعات الثلاثية، العقد الوطني الاجتماعي الاقتصادي للنمو، نتائج الحوار الاجتماعي.

Résumé:

Le législateur algérien Essaye de consacrer le principe du dialogue et de la concertation sociale entre les trois parties de production , conformément à l'article 52 de la Constitution de 1989, qui reconnaît le droit syndical et la loi n ° 90/14 du 2 Juin 1990, modifiée et complétée par la loi n ° 91/30 du 21 Décembre 1991 dédié aux modalités d'exercice du droit syndical ,une approche qui est conforme à la responsabilité de l'Algérie aux conventions internationales sur la liberté syndicale ratifié notamment la Convention sur la liberté syndicale et la protection du droit syndical n° 87 de 1948 et la Convention sur le droit d'organisation et de négociation collective n ° 98 de 1949 cependant, ces réunions de la tripartite ont, prouvé que le dialogue social formel en raison de l'exclusion des syndicats indépendants de dialogue social et confinés à la centrale syndicale en tant que le seul partenaire sociale malgré l'adoption du pluralisme syndical , d'une part , et d'autre part , les résultats de la tripartite restent limitées parce que le gouvernement contrôle encore de manière significative l'élaboration de la politique économique et sociale ce qui ne permis pas de reconnaitre l'importance de ses partenaires sociaux et économistes (centrale syndicale et les employeurs), cella constitue un réel obstacle au

développement et à la promotion de la voie du dialogue social en Algérie.

Mots clés : partenaire social, partenaire économique, les réunions tripartites, le contrat pour la croissance socio -économique national, les résultats du dialogue social.

SUMMARY:

the Algerian legislator tries to implement the social dialogue between the three partners of production according to the 1989 Constitution article N52 which enhances the workes union rights and according to 90 /14 law of June 2nd 1990 that was amended by the 91/30 Law of December 21st 1991 concerning the practical modalities of union rights.

This approach reflects the commitment of Algeria towards the signed conventions on trade union freedom and the protection of union organization n 87 of 1948 and the 1949 convention n 98 concerning the union organization and social negotiation.

However, the tripartite meetings proved to be superficial because they excluded the independent unions and included only the national workers union despite the multi union system and on one hand. On the other hand, the results of the tripartite meetings are very lore because the government is still the main designer and controller of the social and economic policy and does not give enough consideration its partner (trade unions and business men),This situation consequently hiders the promotion and the development of social dialogue in Algeria.

Keywords: social, economic partner, tripartite meetings, the national pact of social and economic Growth, social dialogue results.

المقدمة

يعتبر الحوار الاجتماعي آلية مؤسساتية متميزة في تنظيم العلاقات الانتاجية بين مختلف الاطراف المتدخلة، وبحسب تعريف المنظمة الدولية للعمل، يهم الحوار الاجتماعي جميع انواع التفاوض والاستشارة وتبادل المعلومات بين ممثلي الحكومات، أرباب العمل والعمال، حسب انماط معينة وحول قضايا مرتبطة بالسياسة الاقتصادية والاجتماعية وذات مصلحة مشتركة ، ويمكن لهذا الحوار ان يتخذ شكل عملية ثلاثية تساهم فيها الدولة او علاقات ثنائية تجمع طرفي الانتاج، النقابات العمالية ومنظمات رجال الاعمال[1].

ان التعاون المسئول بين اطراف الانتاج الثلاثة يعد الوسيلة المثلى لتحقيق توازن عادل بين المقتضيات الاقتصادية والاجتماعية التي تقوم على التفاعل الحر لآليات الحوار والتي تكتمل بالتعاون الجدي بين الدولة والشركاء الاجتماعيين، وهو الامر الذي يسمح بتعزيز السلم الاجتماعي والتجانس[2].

كما يسمح هذا الحوار على مختلف المستويات بالمساهمة بشكل فعال في حل المشاكل التي قد تتولد

[1] الصديقي عبد السلام ، الحوار الاجتماعي في المغرب الآليات والنتائج والاخفاقات، ***مجلة كراسات عمالية*** ، الصادرة عن الاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب، السنة الاولى ، العدد الاول ، دمشق ، سوريا، سنة 2011 ، ص111.

[2] مداخلة السيد وزير العمل والضمان الاجتماعي خلال الملتقى التكويني لفائدة مفتشى العمل حول" ***ترقية الحوار الاجتماعي على المستوى القطاعي***"، 20/17 سبتمبر 2006، الجزائر،ص15.

عن التحولات الاقتصادية والعولمة فضلا على مقتضيات تنافسية المؤسسات والتنمية الاقتصادية[3].

فالحوار الاجتماعي، اذن هو عملية خاضعة لضمانات قانونية تستوجب توفر الشروط الاساسية التالية[4]:

1- جود منظمات ممثلة للعمال وارباب العمل قوية ومستقلة وذات مصداقية، تتوفر على كفاءات وقدرات تجعلها تتحكم في ميكانيزمات الحوار وتدرك جيدا ابعاده واهدافه ومزاياه.

2- وافر ارادة سياسية واضحة لإطلاقها الحوار الاجتماعي ليس كغاية في حد ذاتها بل كوسيلة – من بين الوسائل الاخرى- لفض النزاعات وتحقيق العدالة الاجتماعية.

3- حترام الحقوق الاساسية للشغيلة كالحرية النقابية والمفاوضة الجماعية بعبارة ادق، ان الحوار الاجتماعي يقتضي تحديد قواعد اللعبة وضمان حقوق الاطراف، وعدم تغليب هذا الطرف عن الاخر، وهي مسؤولية ملقاة بالدرجة الاولى، على كاهل الدولة التي عليها ان تكون محايدة حيادا ايجابيا من خلال وضع الاطار القانوني والمؤسساتي المناسب لحوار اجتماعي مثمر وبناء.

ومنذ سنة 1990 تاريخ القطيعة مع نظام التسيير المركزي و بغية اعادة تنظيم الإقتصاد الوطني، لجأت الجزائر الي اعتماد آليات للحوار والتشاور والتفاوض ترمي الى تفعيل الحوار الاجتماعي بين اطراف الانتاج الاساسية (الحكومة ،ارباب العمل، النقابات) انطلاقا من القاعدة التي تمثلها المؤسسة الانتاجية وصولا الى اعلى مستوى من خلال اللقاءات الثنائية والثلاثية بين اطراف الانتاج وهما الاطاران المفضلان لطرح القضايا الاقتصادية والاجتماعية الاساسية وايجاد الحلول المناسبة لها.

ان هذا التغير في اعتماد الجزائر اسلوب الحوار الاجتماعي تم بفضل اعتراف دستور 1989 بالحق النقابي وصدور القانون رقم 14/90 المؤرخ في 2 جوان 1990 المحدد لكيفيات ممارسة الحق النقابي، كأول قانون يكرس التعددية النقابية و يعترف بالنقابات ككيان قانوني مستقل له الحق في الدفاع عن مصالح المادية والمعنوية للعمال، واعداد السياسات العمومية من خلال المشاركة في الحوار الاجتماعي.

و بناء على هذا الإعتراف الدستوري والقانوني، هل يمكن اعتبار تجربة الحوار الاجتماعي المعتمدة في الجزائر منذ اكثر من عشريتين، اسلوب ديمقراطي حقق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية و ساعد في ترقية و تعزيز حوار اجتماعي اصيل بين اطراف الثلاثية اي الحكومة، ارباب العمل، النقابات؟.

وبناء على تحديد موضوع الاشكالية، فإن التحليل العلمي للموضوع سوف يرتكز على العناصر التالية:

[3] مداخلة السيد وزير العمل والضمان الاجتماعي، ***المرجع نفسه***، ص15.

[4] الصديق عبد السلام، ***الحوار الاجتماعي في المغرب الآليات و النتائج والاخفاقات***، المرجع السابق، ص111.

أولا: الحوار الاجتماعي و مكانته في القانون الجزائري

كرست السلطة مبدأ الحوار الاجتماعي في دستور1989 والتعديل الدستوري 1996 وكذا في قانون رقم 90/14 المؤرخ في 2 جوان 1990 المحدد لكيفيات ممارسة الحق النقابي ، جاعلة من الحوار الاجتماعي افضل طريقة لفتح المجال امام كافة الشركاء للمشاركة في مسار التنمية ، خاصة ان الحقوق الأساسية التي أقرتها اتفاقيات منظمة العمل الدولية الخاصة بالحرية النقابية [5] و الداعية الى ضرورة مساهمة النقابات في الحوار الاجتماعي مكفولة في الدستور الجزائري و التشريع الوطني.

مفهوم الحوار الاجتماعي

ان الحوار الاجتماعي يعني: المفاوضات وامتلاك النية والرغبة في الحوار والنقاش حول مائدة المفاوضات بين اطراف الانتاج الثلاث(الحكومة، اصحاب العمل، نقابات) ليس فقط على مستوى المنشأة بل على كافة الاصعدة و التنظيمات الوطنية[6].

و يتجاوز الحوار حول شروط العمل واحكام الاستخدام ، وتنظيم العلاقات بين اصحاب العمل و العمال الى الحوار حول القضايا و السياسات الوطنية العامة التي تهم اطراف الانتاج كافة [7].

وطبقا لمصطلحات منظمة العمل الدولية، تحمل عبارة الحوار الاجتماعي معني اكثر تحديدا ودقة ، وهو مرادف لعبارة "الثلاثية " التي لا تميز وحسب هيكلية المنظمة الثلاثية والفريدة (اي اصحاب العمل والعمال والحكومات) ، بل ايضا التفاعل بين هذه المجموعات الثلاث التي تسعى منظمة العمل الدولية الى تعزيزها باعتبارها اساسية للنهوض بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية[8].

وعبارة الحوار الاجتماعي سوف تستخدم بمعني الثلاثية او التعامل الثلاثي بين الحكومة بصفتها ممثلة للدولة، و منظمات اصحاب العمل و العمال، و ذلك بقصد التعاطي مع المسائل وصياغة وتنفيذ السياسات ذات الطابع الاجتماعي والاقتصادي. ويسعي الحوار الاجتماعي في هذا المعنى الى تحقيق فهم اكبر للمصالح المتعارضة للأطراف بهدف المصلحة العامة. وهو ما يشير بشكل اساسي الى الحوار والعلاقات الصناعية حيث يعتبر التعاون الثلاثي بين الحكومة والصناعة والعمال مقبولا على المستوى الوطني كاستراتيجية لتحقيق تقدم اقتصادي واجتماعي متوازن. وفي عدد من البلدان ادت علاقات كهذه الى اتفاقات او عقود او مواثيق اجتماعية بين الاطراف، غالبا ما تضمن السلام والاستقرار الاجتماعيين لفترات طويلة المدى[9].

وبناء على التعريفين السابقين، يمكن تحديد أبرز خصائص الحوار الاجتماعي:

---

[5] صادقت الجزائر على الاتفاقية الخاصة بالحرية النقابية وحماية التنظيم رقم 87 سنة 1948 والاتفاقية الخاصة بحق التنظيم النقابي والمفاوضة الجماعية رقم 98 سنة 1949 يوم 12 أكتوبر 1962.

[6] عزور عبد القادر، التنمية والحوار الاجتماعي، ***مجلة كراسات عمالية*** ، الصادرة عن الاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب، السنة الرابعة ، الطبعة الاول ، افريل ، دمشق ، سوريا ، سنة 2011 ، ص.14

[7] عزور عبد القادر، ***المرجع نفسه***، ص.14

[8] سمبوس وليام، ***الحوار الاجتماعي و الثلاثية: الشروط الاساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية***، الندوة الإقليمية ، المكتب الاقليمي لدول العربية، ، منظمة العمل الدولية ، بيروت، لبنان، 26/24 اكتوبر 2000، ص 1.

[9] سمبوس وليام، ***المرجع نفسه*** ، ص2.

أ- ***الخاصية الاولى: حوار اجتماعي ثلاثي***

ان الحوار الاجتماعي لا يقوم الا بمشاركة اطراف الانتاج الثلاثة(حكومات، اصحاب عمل، عمال) ولا يوجد حوار اجتماعي حقيقي يغيب فيه اي طرف من اطراف الانتاج لان العملية الانتاجية والتنموية تستدعي وجود الاطراف الثلاثة على مائدة الحوار[10].

وتشير لجنة الحريات النقابية على مستوى منظمة العمل الدولية الى ضرورة خلق توازن في المجال الاجتماعي لدولة ما، عبر التشاور المستمر مع القوى التمثيلية للعمال واصحاب العمل ، كما تشير الى ضرورة ارساء مبدا التشاور والتعاون بين السلطات العامة من جهة ومنظمات العمال و اصحاب العمل من جهة اخرى على الصعيدين الصناعي والوطني والى ضرورة ترقية الحوار و التشاور حول المسائل المشتركة بين السلطات العامة وبين المنظمات التمثيلية المعنية في ذلك المجال[11].

كما اعتمدت الندوة الدولية سنة 1960 توصية تحت رقم 113 تحث فيها الدول على اتخاذ التدابير اللازمة لترقية تشاور وتعاون فعال بين السلطات العامة والمنظمات النقابية دون اي تمييز اتجاهها وبموجب الفقرة 5 من التوصية يستلزم على الدول البحث بطريقة مناسبة عن اراء ومواقف المنظمات النقابية خاصة اثر التحضير لتشريع او تطبيق يمس النقابات، كما نجد في اعلان فيلادلفيا ان مكافحة الفقر والحاجة يجب ان يتم بقوم وعزم داخل كل امة وعبر الجهود الدولية التي تبذلها المنظمات النقابية ونقابات ارباب العمل على قدم المساواة مع الحكومات وذلك بالمشاركة في المشاورات وباتخاذ قرارات ديمقراطية لترقية المصلحة المشتركة، كما يتعين على الدول القيام بالمشاورات الثلاثية قبل عرض اي مشروع يتعلق بالسياسة الاجتماعية والاقتصادية على البرلمان[12].

والمشرع الجزائري لم يتعرض لتعريف محدد للحوار الاجتماعي بصيغة واضحة في صلب القانون رقم 90/14 وانما اشار في نص المادة 39 – كما سيتم بيانه لاحقا- من نفس القانون لمشاركة النقابات التمثيلية في الحوار الاجتماعي، وقد السلطة تولت في خطابها الرسمي بيان محتوى ومضمون الحوار الاجتماعي الثلاثي وذلك اثناء مشاركتها في اشغال المنظمات النقابية الدولية، اذ يؤكد وزير القطاع أن الحوار الاجتماعي، من حيث أنه موطن تفاوض وتشاور أو حتى تبادل معلومات بين ممثلي كل من الحكومات وأرباب العمل والعمال حول قضايا ذات اهتمام مشترك تتعلق بالسياسة الاقتصادية والاجتماعية، يساهم من خلال مسعى تشاركي على حل المشاكل الاجتماعية، وتسيير الشأن العام وإرساء الاستقرار الاجتماعي، مع تشجيعه للتقدم الاقتصادي[13].

---

[10] عزور عبد القادر، ***التنمية والحوار الاجتماعي***، المرجع السابق ص14.

[11] بورنين محند اوربح ، ***جهود المنظمات الدولية لضمان حق انشاء النقابات***، مذكرة للحصول على شهادة الماجستير في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، سنة 2010، ص 125.

[12] Bureau international du travail (BIT), Recueil des principes décisions du comité des libertés syndicales, cinquième édition 2006, p 227-229. ***www.ilolex.org*** date de consultation 26 mai 2009.

[13] مداخلة السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، اثناء الدورة 33 للجمعية العامة لمنظمة الوحدة النقابية الافريقية ، المنعقدة بالجزائر، 15/12 ماي 2010، ص6.

والجدير بالذكر وبكل تحفظ، ان المشرع الجزائري فضل مؤخرا ان يتبنى نفس التعريف المذكور اعلاه وذلك في اطار مشروع قانون العمل الجديد -المطروح حاليا للمناقشة والاثراء- حيث اهتم بتعريف الحوار الاجتماعي وتحديد مضمونه واطرافه وأليات بنصه في المادة 219 الفقرة الاولى على ما يلي: "***يفهم من الحوار الاجتماعي في مضمون هذ القانون، كل انواع المفاوضات و المشاورات وتبادل المعلومات بين ممثلي الحكومة، العمال و ارباب العمال حول حول قضايا ذات اهتمام مشترك تتعلق بالسياسة الاقتصادية والاجتماعية***".

ب- الخاصية الثانية: اختلاف الحوار الاجتماعي عن المفاوضة الجماعية

ان الحوار الاجتماعي يختلف عن المفاوضة الجماعية في انه يتجاوز النقاش حول ظروف العمل، وشروطه وعلاقات العمل التي عادة ما تكون مؤقتة تلبي احتياجات العمل او معالجة الخلل الى النقاش حول قضايا واستراتيجيات وطنية تأخذ طابع مؤسسي دائم من خلال الهيئات واللجان والمجالس التي تشارك فيها اطراف الانتاج، وعلى مستويات مختلفة بدا بالمنشأة وانتهاء بالدولة وذلك لتحقيق ديمومة الحوار بين اطراف الانتاج[14].

تؤدي المفاوضة الجماعية بين العمال واصحاب العمل الى ابرام اتفاقيات جماعية ، إذ يعرف جانب من الفقه اتفاقية العمل الجماعية بانها " ***التنظيم الجماعي او المشترك لشروط العمل وظروفه بين التمثيل النقابي للعمال وصاحب او اصحاب العمل بما يكفل شروطا او مزايا او ظروفا افضل***"[15]، كما يعرفها جانب اخر من الفقه بانها:" ***اتفاق مبرم بين صاحب العمل او مجموعة اصحاب عمل وتنظيم نقابي او مجموعة من التنظيمات النقابية الممثلة للعمال بهدف تحديد شروط العمل الى جانب الضمانات الاجتماعية***[16].

وقد تناول القانون رقم 90-11 المؤرخ في 21 افريل1990، المعدل والمتمم والمتعلق بعلاقات العمل ، تعريف الاتفاقية الجماعية من خلال المادة114 منه التي تنص على ان: "***الاتفاقية الجماعية اتفاق مدون يتضمن مجموع شروط التشغيل والعمل فيما يخص فئة او عدة فئات مهنية ... وتبرم الاتفاقيات والاتفاقات الجماعية ضمن نفس الهيئة المستخدمة بين المستخدم والممثلين النقابيين للعمال، كما تبرم بين مجموعة مستخدمين او منظمة او عدة منظمات نقابية تمثيلية للمستخدمين، من جهة، و منظمة او عدة منظمات نقابية تمثيلية للعمال من جهة اخرى***"[17].

وتبرز اهمية اتفاقية العمل الجماعية من الناحية القانونية من جهتين: فمن جهة اولى نجد انها تؤدي الى التوازن بين العمال واصحاب العمل في علاقات العمل الفردية، وذلك لما في اشراك النقابة العمالية في ابرامها من اثر هام ، حيث تملك هذه المنظمة التي تمثل المصالح المهنية للعمال التابعين لها

---

[14] عزور عبد القادر، ***التنمية والحوار الاجتماعي***، المرجع السابق ص14.

[15] ابراهيم الدسوقي ابو ليل، ***التنظيم القانوني لعلاقات العمل الجماعية***، مجلة الحقوق ، سبتمبر، مصر، سنة 1994، ص 78-79.

[16] Jean PELISSIER, Alain SUPIOT, Antoine JEAMMAND, ***droit du travail***, 20 éditions, Dalloz, France 2000, p771.

[17] مداخلة السيد وزير العمل والضمان الاجتماعي، خلال الملتقى التكويني لفائدة مفتشي العمل حول" ***ترقية الحوار الاجتماعي على المستوى القطاعي***"، المرجع السابق، ص11.

قدرة تفاوضية افضل تجاه اصحاب الاعمال او المنظمات التي تمثل مصالحهم[18]، ومن جهة اخرى فإن اتفاقية العمل الجماعية، تفرز قواعد اتفاقية تكفل حماية العمال خاصة وانها تتعلق بالنظام العام الاجتماعي بما يمنع الطرفين من مخالفتها، الا إذا كان الخروج عليه يحقق مصلحة العامل او يعطيه مزايا افضل[19].

وفي مجال التفاوض الجماعي الذي شرع في العمل به منذ بداية التسعينات في ظل قانون العمل إلى نهاية سنة 2008م، نشير إلى التقدم الملحوظ الذي ميز التفاوض الجماعي على المستوى القطاعي بحيث سجلت مصالح مفتشية العمل إبرام 55 اتفاقية جماعية قطاعية ، كما تم تسجيل 92 اتفاقا جماعيا قطاعيا، مع الإشارة إلى أن القطاع الخاص عرف إبرام اتفاقية جماعية إطار الجماعي في هذا القطاع[20].

أما في المجال التفاوض داخل المؤسسة الاقتصادية نسجل منذ تاريخ صدور القانون 11-90، 27.26 اتفاقية جماعية و 13.105 اتفاق جماعي[21].

مكانة الحوار الاجتماعي في القانون الجزائري

وضع الدستور الجزائري اطارا قانونيا لإقامة حوار اجتماعي بين كل الشركاء في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، باعترافه بالحقوق والحريات العامة بصفة عامة والحرية النقابية بصفة خاصة، بما يتناسب مع الحقوق الاساسية التي اقرتها اتفاقيات منظمة العمل الدولية ولاسيما اتفاقية الحرية النقابية وحماية التنظيم لسنة 1948 المعروفة بالاتفاقية رقم 87 بالإضافة للاتفاقية المتعلقة بحق التنظيم النقابي والمفاوضة الجماعية لسنة 1949 المعروفة بالاتفاقية رقم98.

كما جاء القانون رقم 14/90 لتجسيد التكريس القانوني لممارسة الحرية النقابية و ترسيخ و تعزيز اسس الحوار الاجتماعي بين كل الشركاء الاجتماعين والاقتصادين.

الدستور ضمانة اساسية لإقامة الحوار الاجتماعي

خصص دستور 1989 الفصل الرابع للحقوق والحريات العامة فقد جاء في المادة 28 منه:" **كل الموطنين سواسية امام القانون، ولا يمكن ان يتذرع باي تمييز يعود سببه الى المولد، او العرق، او الجنس، او الراي أو اي شرط او ظرف اخر، شخصي او اجتماعي**" ، كما تأكد ذلك من خلال نص المادة 30 منه: "**تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الانسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والثقافية**"، في حين نصت المادة 32 على ان "**الدفاع الفردي او عن طريق الجمعية عن الحقوق الاساسية للإنسان وعن الحقوق الفردية والجماعية، مضمون**" كما تضمن هذا الدستور النص على حرية التجمع والاجتماع وهذا ما يتجلى من خلال المادة39 والتي نصت على ان :" **حريات التعبير، وانشاء الجمعيات والاجتماع، مضمونة للمواطن**"، في حين كرس الحق

---

[18] عصام انور سليم، ***قانون العمل***، منشأة المعارف، القاهرة، مصر، سنة 1999،ص151.

[19] مخلوف كمال، الاطار التنظيمي لاتفاقية العمل الجماعية في التشريع الجزائري، ***دفاتر السياسة والقانون***، العدد الرابع، جانفي، الجزائر،2011، ص3.

[20] مداخلة السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي لدى افتتاحه أشغال الدورة 12 للشبكة الدولية لمعاهد التكوين في مجال العمل نزل الأوراسي 9-10 فيفري، الجزائر، 2009 ، ص.6

[21] مداخلة السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، ***المرجع نفسه***، ص.6

النقابي بموجب نص المادة 53 والتي نصت ان " **الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين**"[22].

ان المضامين و الاسس التي احتوها دستور 1989 هي نفسها التي تأسس عليها التعديل الدستوري 1996 فيما يخص اقراره للتعددية النقابية وممارسة الحرية النقابية مما فتح المجال امام اقامة الحوار الاجتماعي يعبر عن انشغالات كل طرف ويسعى الي تحقيق الاهداف المشتركة في التنمية والرفاهية.

تكريس الحوار الاجتماعي في ظل القانون رقم 14/90

انسجاما مع ما اقره الدستور، فإن القانون رقم14/90 نص في المادة 39 الفقرة الاولى على :" ***في اطار التشريع المعمول بهما، و حسب نسبة التمثيل، فإن اتحادات العمال الاجراء و المستخدمين واتحادياتهم او كونفدراليتاهم الاكثر تمثيلا عل الصعيد الوطني: تستشار في ميادين النشاط التي تعنيها خلال اعداد المخططات الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية".***

ان نص المادة 39 الفقرة الاولى هي الاساس القانوني الذي يرمي المشرع الجزائري من خلاله الى انشاء آلية لتشاور والتفاوض لحل النزاعات بإقرار مشاركة المنظمات النقابية في الحوار الاجتماعي الى جانب الحكومة وارباب العمل، ذلك ان الحوار الاجتماعي بين اطراف الانتاج الثلاثة يعد الركيزة الاساسية لتوفير الظروف التي تؤدي الى تحقيق النمو الاقتصادي والرفاهية الاجتماعية.

بعد الاعلان عن التعددية النقابية في الجزائر بموجب القانون رقم 90/14 المذكور سابقا والمحدد لكيفية ممارسة الحق النقابي، تشكلت اطراف الحوار الاجتماعي واصبحت تتكون بالإضافة الى الحكومة، من العديد من النقابات المستقلة حيث ظهرت اولى النقابات في القطاع العمومي خصوصا، كنقابة المجلس الوطني المستقل لأساتذة التعليم العاليCNES،النقابة الوطنية المستقلة لمستخدمي الإدارة العموميةSNAPAP، النقابة المستقلة لعمال التربية والتكوينSNTEF ، النقابة الوطنية لممارسي الصحة العمومية SNPSP، وحاليا وصل عددها الى ثمانية وخمسون نقابة(58) - وهو رقم مرشح للارتفاع في ظل ظهور تنظيمات نقابية جديدة - وهي تمثل اكثر من 2.5 مليون عامل وهذا يمثل ربع القوى العاملة[23]، ونقابات ارباب العمل حيث تم انشاء العديد من التنظيمات المهنية وجمعيات ارباب العمل، من اهم هذه التنظيمات: الكونفدرالية الجزائرية لأرباب العمل، الكونفدرالية العامة للمقاولين الجزائريين، الكونفدرالية الوطنية لأرباب العمل الجزائريين ،كونفدرالية الصناعين والمنتجين الجزائريين، جمعية النساء ارباب العمل، يضاف اليها منذ سنة 2001 احدى اهم الجمعيات الممثلة لأرباب العمل والمتمثلة في منتدى رؤساء المؤسسات الذي يضم بالإضافة لأرباب العمل الوطنيين الخواص،

[22] مناصرية سميحة ، ***الحرية النقابية في الجزائر***، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، سنة2012 ، ص 77.

[23] الفيدرالية الدولية لحقوق الانسان، الجزائر "***سوء المعيشة : تقرير عن حالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية***"،أنجز بالتعاون مع الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الانسان و تحالف المفقودين في الجزائر، سنة 2010 ، ص26.

www.fidh.org date de consultation 25 mai 2012.

المقاولين العموميين، وممثلو بعض اهم الشركات الاجنبية المتواجدة بالجزائر كميتال ستيل، اورسكوم تيليكوم، هنكل، دانون[24].

ان هذا الاعتراف على مستوى الدستوري و التشريعي بمكانة ودور اطراف الحوار الاجتماعي (الحكومة، النقابات، ارباب العمل) في تحقيق المشروع التنموي لدولة ، لم يصاحبه اعتراف حقيقي و تكريس فعلي على مستوى المشاركة في صناعة القرار الاقتصادي والاجتماعي وتنفيذه و تقيمه.

ثانيا: الثلاثية إطار للحوار و التشاور الاجتماعي

حرصت السلطة -كما يؤكد السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي- ، منذ أكثر من عقد من الزمن على جعل الثلاثية الإطار المفضل للتشاور بين مختلف المنشطين للاقتصاد الوطني[25].

لكن الحوار الاجتماعي الذي يتم من خلال عقد لقاءات ثنائية وثلاثية بصورة منتظمة بين الشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين هو حوار شكلي قائم على تفضيل استمرار السلطة في اعتبار الاتحاد العام لعمال الجزائريين الشريك الاجتماعي الوحيد السلطة و اقصاء النقابات المستقلة وعدم اشراكها في عملية اتخاذ القرارات، مما يجعل النتائج المترتبة عنه نتائج محدودة وغير مجسدة في الواقع الاقتصادي و الاجتماعي.

كلية الحوار الاجتماعي

تعتبر نقابة الاتحاد العام للعمال الجزائريين، النقابة الوحيدة المشاركة في الحوار الاجتماعي، سواء تعلق الامر بإشراكها في المفاوضات الثنائية والثلاثية لمناقشة القوانين الاجتماعية والتي من شأنها من تحسين ظروف العمال المهنية والاجتماعية.

أ- المركزية النقابية الشريك الاجتماعي الوحيد

استثنى قانون 14/90 المركزية النقابية من الخضوع لمحتوى نص المادة الخامسة والثلاثون والسادسة والثلاثون المبنية لمعايير تمثيلية النقابات لضمان المشاركة في الحوار الاجتماعي سواء في صيغته الثنائية أو الثلاثية.

حيث أن المادة الرابعة والثلاثون من نفس القانون، أعفات المنظمات النقابية للعمال الأجراء المنشأة ستة أشهر قبل إصدار هذا القانون من إلزامية الخضوع لهذه المعايير المحددة من طرف النصوص المذكورة ، لهذا فإن المنظمة النقابية المعنية بهذا الإجراء الاستثنائي هي الاتحاد العام للعمال الجزائريين ، وبالنتيجة تعتبر مسبقا تمثيلية[26]،" ***فنحن منظمة نقابية معفاة من المطابقة ونحن غير ملزمين بإثبات تمثيلتنا*** " كما قدر من جهته السيد سيدي السعيد الامين العام للاتحاد

[24] زكري لمياء، عكاش فضيلة، ***اثار الانفتاح الاقتصادي على مسار الاصلاحات السياسية بالجزائر، مداخلة قدمت في اطار الملتقى الوطني : التحولات السياسية واشكالية التنمية في الجزائر، واقع و تحديات***، ايام 16-17 ديسمبر ، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، سنة 2008 ،ص7.

[25] مداخلة السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، اثناء الدورة 33 للجمعية العامة لمنظمة الوحدة النقابية الافريقية ، ***المرجع السابق***، ص6.

[26] Fédération international des ligues des droits de l'homme (*FIDH*), mission d'enquêtes sur les libertés syndicales en Algérie: ***pluralisme formel et entraves à l'exercice du droit syndical***, N°349 décembre 2002, p 13.

العام للعمال الجزائريين ، مستفيدا من الغطاء السياسي الذي منحه رئيس الجمهورية للمركزية النقابية ، بإصراره على أنه لا يعترف إلا بالاتحاد العام للعمال الجزائريين كممثل عن العمال[27].

فقد اكد السيد رئيس الجمهورية في تصريح له مؤرخ في 23 فيفري 2005 م، أنه لا يعترف إلا بالاتحاد العام للعمال الجزائريين كممثل للعمال ، مما فجأ نقابي المنظمات المستقلة ، فاعتبر منسق لجنة الوطنية للحريات النقابية " ***أن تدخل القاضي الأول للبلاد هو تقريبا دعوة لتخلي أو الهروب من صفوف النقابات المستقلة والتوجه لانقاد نقابة الاتحاد العام للعمال الجزائريين التي تعاني من ضعف التمثيلية، فهي طريقة للقول للمناضلين أن السلطة مع هذه المنظمة وبالتالي ليس لديكم ما تفعلونه مع باقي النقابات ، فرئيس الجمهورية رئيس كل الجزائريين وهو أيضا رئيس كل النقابات حتى تلك التي لا تقاسمه نفس الخط السياسي ، فردنا عليه كان اليوم خلال هذه الندوة ، واعتقد أن هذا الرد كان في المستوى الأحداث ، لقد برهنا أن شرعيتنا لم ننتظرها من السلطات العمومية .فشرعيتنا نستمدها من قاعدتنا بينما بناء على تدخل رئيس الجمهورية ، فهو يمنح شرعية مؤسساتية لـ الاتحاد العام للعمال الجزائريين ، وسوف نقوم بتسليمه وبصفة رسمية أول تقرير للجنة الوطنية للحريات النقابية ، وبتسليمه التقرير باعتباره القاضي الأول وحامي قوانين الجمهورية سيكون على علم بالرهانات الحقيقية وانتهاكات الحقوق والحريات النقابية في الجزائر***"[28].

ويبقي الدعم السياسي متبادل بين المركزية النقابية ورئيس الجمهورية، فبمناسبة ترشحه لانتخابات الرئاسية لسنة 2014 لفترة رابعة أعلن الأمين العام للعمال الجزائريين عبد المجيد سيدي السعيد عن ترحيب المركزية النقابية بترشح المجاهد عبد العزيز بوتفليقة، مؤكدا عزمها على دعمه خلال الحملة الانتخابية المقبلة، مشددا على أن العهدة الرابعة مرتبطة بمواصلة دعم الاستقرار والتقدم الاجتماعي[29].

مما ينبئ ان النقابات المستقلة ينتظرها الكثير من التحديات و النضال النقابي المتوصل لتأكيد قاعدتها الاجتماعية والضغط على السلطة من اجل توسيع دائرة الحوار الاجتماعي ليشمل كل الفاعليين الاجتماعيين سواء خلال اللقاءات الثنائية والثلاثية.

ب- منع النقابات المستقلة من المشاركة في الحوار الاجتماعي

تعترف السلطة الجزائرية فقط بأهمية النقابات المستقلة كشريك اجتماعي، أثناء تقديمها لتقارير أمام المنظمات الدولية ، فتعتبر ان عشرات المنظمات النقابية المستقلة الممثلة لقطاعات مهنية مختلفة معترف بها تشكل شركاء اجتماعيين لا غني

[27] ZEID MENOUR, ***le syndicalisme Algérien toujours sous contrôle***, 06/08/2005, p2.
www.Algeria-watch.de/farticle/économie/syndicalisme-contrôlehlm.
Date de consultation 18/12/2005.
رغم أنه يستحيل مراجعة إذ كان رقم 2 مليون منخرط كما تدعيه المركزية النقابية حقيقي.

[28] ZEID MENOUR, ***le syndicalisme Algérien toujours sous contrôle***, 0p cite, p 3.

[29] تصريح منشور في الموقع الالكتروني لحزب جبهة التحرير الوطني.
www.pfln.org.dz/?m=201402
Date de consultation 25 mars 2014.

عنهم في عالم الشغل[30]، وتحدد أن الحوار الثلاثي يضم (الحكومة، أرباب العمل ،النقابات بصيغة الجمع) فما هي النقابات الأخرى التي شاركت في الحوار الثلاثي غير نقابة الاتحاد العام للعمال الجزائريين ،منذ انطلاق جولات اللقاءات الثنائية والثلاثية ؟، فكأنها نقابات غير شرعية وهي مستبعدة من عمليات التفاوض(التشاور خلال اعداد الخطط الوطنية للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية ومن اجل تعزيز قانون العمل والتفاوض على الاتفاقيات والتمثيل في مجالس الادارة في هيئات الضمان الاجتماعي وفي لجنة التحكيم على النحو المنصوص عليه في المادة 39 من القانون 14/90 فعلي سبيل المثال: اكتشف المدرسون القانون التوجيهي المدرسي المؤرخ في 23 جانفي 2008م بعد نشره في الجريدة الرسمية، اصلاح الخدمة العامة كان موضع امر من رئيس الجمهورية بشان الوضع العام للخدمة المدنية في 15 جويلية 2006 م وذلك ساعد على تجنب كل نقاش[31].

إن النقابات المستقلة لم تستطيع حتى الآن وبعد مرور أكثر من عقدين تقريبا على تكوينها من حل الكثير من المشاكل التي تعترضها كتلك المتعلقة بالجوانب التنظيمية وحقها في المشاركة في العملية التفاوضية المركزية رغم الاعتراف القانوني بوجودها وقوة تمثيليتها القطاعية[32].

فإذا كان القانون الخاص بكيفيات ممارسة الحق النقابي ، سمح بإنشاء النقابات المستقلة فإنه من خلال مبدأ التمثيلية، فإن النقابات المستقلة الجديدة منعت من لعب دور في المؤسسات[33]، فالتمثيلية تعتبر من العناصر الأساسية المستعملة من طرف المستخدمين والإدارات للوقوف ضد النشاط النقابي[34].

فقد عمدت السلطة إلى تعديل القانون رقم 14/90 لقطع الطريق أمام التنظيمات النقابية المستقلة وتم هذا التعديل بمقتضى الأمر رقم 12/96 المؤرخ في 10 جوان 1996م الذي عدل نص المادة الخامسة والثلاثون من قانون كيفية ممارسة الحق

---

[30] Rapport du conseil économique et social (Nations Unis) comité des droits de l'homme, examen des rapports présentés par les états parties en vertu de l'article 40 du pacte (Troisième rapport périodique), Algérie 22 Septembre 2006, p 10.

www.Algeria –watch.org/PDF-FR/rapport périodique 3.pdf. Date de consultation 22/09/2007.

[31] الفيدرالية الدولية لحقوق الانسان، " ***الجزائر سوء المعيشة : تقرير عن حالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية***، المرجع السابق، ص25.

[32] جابي ناصر، ***الجزائر الدولة والنخب دراسات في النخب الأحزاب السياسية والحركات الاجتماعية***، منشورات الشهاب، الجزائر، سنة 2008 ص 101.

[33] Rapport du conseil économique et social, Nations unis, commission des droit de l'homme, question de la violation des droits de l'homme et des libertés Fondamentales, ou qu'elle se produise dans le Monde, Algérie, 17 Mars 2003 .E/cn.4/2003/Ngo/236/,p3.

www.Algeria –watch.org/PDF-FR/rapport périodique 3.pdf. Date de consultation 22/02/2004.

Rapport du conseil économique et social, Nations unis, commission des droits de l'homme question de la violation des droits de l'homme et des libertés Fondamentales, ou qu'elle se produise dans le monde, Algérie, 10 Mars 2004.

E/CN.4/2004/NGO/157/,pP3.

www.Algeria –watch.org/PDF-FR/rapport périodique 3.pdf Date de consultation 15/01/2005.

[34] Fédération internationale des ligues des droits de l'homme (FIDH) ,***Op cité***, p13.

النقابي حيث أصبحت كالتالي: "***تعتبر تمثيلية داخل المؤسسة المستخدمة الواحدة التنظيمات النقابية للعمال التي تضم 20% على الأقل في لجنة المشاركة إذا كانت موجودة داخل المؤسسة المستخدمة***" ، كما يتعين على المنظمات النقابية المذكورة أعلاه إبلاغ المستخدم أو السلطة الإدارية المختصة حسب الحالة في بداية كل سنة مدنية بكل العناصر التي تمكنها من تقدير تمثيلية هذه المنظمات ضمن الهيئة المستخدمة الواحدة ولاسيما عدد منخرطيها واشتراكات أعضائها[35].

ويتبين لنا من هذا النص أن التبليغ المفروض عن التنظيم النقابي ما هو في الواقع سوى شكل الرقابة المسبقة على وجود هذا التنظيم والذي يخضع بالإضافة إلى ذلك للسلطة التقديرية للإدارة حيث الزمه المشرع بضرورة تقديم العناصر التي تسمح بتقدير التمثيل إلى السلطة الإدارية[36].

وينجر عن عدم التبليغ سقوط الحق في التمثيل حيث لا تعتبر المنظمة النقابية تمثيلية إذا لم تبلغ السلطات المؤهلة خلال أجل لا يتجاوز الثلاثي الأول من السنة المدنية المعينة[37].

وكما هو واضح للعيان، فإنه على المستوى القانوني، فإن المشرع الجزائري اعتمد على معيار عددي لتحديد توافر الصفة التمثيلية لدى النقابات، مما يبقى على سلطة الإدارة في الإفصاح عن تمثيلية كل نقابة، حتى وإن كان ذلك لا يتوافق و واقع الحال.

ومما يدل على أن السلطة لا تريد الاعتراف بالنقابات التي تتميز بتمثيلية واسعة تؤهلها للمشاركة في الحوار الاجتماعي ، أن وزير العمل والضمان الاجتماعي طيب لوح [38] والذي هو نفسه مسؤول سابق للنقابة المستقلة للقضاء ، بادر باتصالات مع النقابة الوطنية المستقلة لمستخدمي الإدارة العمومية قبل عقد الثلاثية في سبتمبر 2002م ، لكن تم تذكيره بالنظام من طرف رئيس الحكومة على بن فليس ، مما يبين أن السلطات غير مستعدة لفتح الأبواب أمام النقابات المستقلة[39].

لم تشارك النقابة الوطنية المستقلة لمستخدمي الإدارة العمومية، في هذا اللقاء، رغم قوة منخرطيها 400.000 عضوا، وحدها نقابة الاتحاد العام للعمال الجزائريين الناطق التاريخي والرسمي للحكومة ، من يتفاوض رغم أن المنظمة الجماهيرية السابقة في عهد الحزب الواحد متواجدة بقلة في الإدارة الجزائرية، فحتى سنة 1990-سنة إنشاء النقابة الوطنية المستقلة لمستخدمي الإدارة العمومية ، كانت تعتبر الوظيفة العمومية "قطاع من قطاعات السيادة الوطنية " وعليه فإنها تعتبر ممنوعة عن أي نشاط نقابي ، ورغم كل العراقيل ، ومنذ ذلك التاريخ أصبحت النقابة الوطنية المستقلة لمستخدمي الإدارة العمومية متواجدة عكس نقابة الاتحاد العام للعمال الجزائريين التي تراجعت لكن واقعيا وقانونيا بالنسبة للحكومة تستمر في التعبير باسم عالم الشغل[40].

---

[35] عجة الجيلالي ، ***الوجيز في قانون العمل و الحماية الاجتماعية النظرية العامة للقانون في الجزائر***، دار الخلدونية لنشر والتوزيع ، الجزائر، سنة 2005 ،ص278 .

[36] عجة الجيلالي ، ***المرجع نفسه***، ص.279

[37] المرجع نفسه، ص.280

[38] حيث تم تعيين السيد طيب لوح وزيرا للعمل و التشغيل والضمان الاجتماعي سنة 2002، وحاليا يشغل منصب وزير العدل حافظ الاختام في حكومة عبد المالك سلال الثالثة 2014.

[39] ZEID MENOUR, ***le syndicalisme Algérien Toujours sous contrôle***, 0p cité, p 1 et 2.

[40] Ibid p 1 et 2.

كما احتجت النقابات المستقلة للوظيف العمومي على السياسة الجديدة للأجور بحجة عدم تلاؤمها مع القدرة الشرائية، خاصة بعد ارتفاع اسعار المواد الاساسية على الخصوص وبشكل رهيب ومتسارع، كما نددت هذه النقابات بتهميش الحكومة لها وعدم الاعتراف بها كشريك اجتماعي الى جانب الاتحاد العام للعمال الجزائريين الامر الذي كان سببا اساسيا في حرمانها من المساهمة في وضع ومناقشة سياسة الاجور، على الرغم من مطالبتها واصرارها على الاشتراك في ذلك منذ جويلية2007[41].

ان حمل الحكومة لشعار الحوار والتفاوض مع الشريك الاجتماعي يبقي منقوصا ان لم نقل مغيبا من الناحية التطبيقية والدليل على ذلك اعترافها بالاتحاد العام للعمال الجزائريين كشريك اجتماعي وحيد بالرغم من انه لا يمثل كل فئات المستخدمين العموميين واشراكه والتفاوض معه فيما يخص شؤون العمال، و في مقابل ذلك ترفض الاعتراف بالنقابات المستقلة كشريك اجتماعي وتغلق امامها باب الحوار والتفاوض رغم تمثيلها ل70% من مستخدمي الوظيف العمومي، بالرغم من لجوئها للإضراب كآلية لتبليغ المطالب والتعبير عنها الا ان الحكومة تصر على عدم الاستجابة لها[42]، يمكن ان نذكر ابرزها إضرابات نقابة المجلس الوطني المستقل لأساتذة التعليم العالي(2006،1997،1992،،1990)، نقابات الصحة كنقابة ممارسي الصحة العمومية، النقابة الوطنية للممارسين الاخصائيين في الصحة العمومية(2009،2011)، نقابات التربية الوطنية وخاصة نقابة المجلس الوطني المستقل لأساتذة التعليم الثانوي والتقني، نقابة مجلس ثانويات الجزائر، نقابة الاتحاد الوطني لعمال التربية والتكوين(2003،2004،2012،2014).

ومؤخرا اعلنت السلطة رغبتها في مشاركة النقابات المستقلة في اجتماع الثلاثية الذي انعقد في 23 فيفري 2014، حيث تلقت النقابات المستقلة دعوة رسمية من مصالح الوزارة الأولى لتكون طرفا في اجتماع الثلاثية الاجتماعية المقرّر خلال الأسابيع القليلة المقبلة، وهذه المرة الأولى التي سيتم فيها إشراك هذه النقابات إلى جانب كل من الاتحاد العام للعمال الجزائريين ومنظمات أرباب العمل، وستكون الفرصة مواتية لطرح انشغالاتها التي ستتصدّرها مراجعة القوانين الأساسية وإعادة النظر في المادة 87 مكرر من القانون المنظم لعلاقات العمل[43].

لكن في الحقيقة كانت مناورة فالاجتماع انعقد دون مشاركة النقابات المستقلة، مما ولد حركة تذمر واسعة اذ تم تنظيم احتجاج امام قصر الحكومة ضد اقصاء 59 نقابة من اجتماع الثلاثية و شارك فيه عدد لا بأس به من أعضاء المكاتب الوطنية للنقابات المنخرطة في كونفدرالية النقابات الجزائرية، والممثلة في كل من الاتحاد الوطني لعمال التربية والتكوين، والنقابة الوطنية المستقلة لأساتذة التعليم الثانوي والتقني، والنقابة الوطنية لممارسي الصحة العمومية، وكذا النقابة الوطنية للممارسين الأخصائيين للصحة العمومية والنقابة الوطنية للأخصائيين النفسانيين والمجلس الوطني لأساتذة التعليم العالي.

---

[41] ضمبري عزيزة، ***الفواعل السياسية ودورها في صنع السياسة العامة في الجزائر***، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق ، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2008، ص 83.

[42] ضمبري عزيزة، ***الفواعل السياسية ودورها في صنع السياسة العامة في الجزائر***، المرجع السابق،ص84.

[43] كما هو منشور في جريدة اليومية الوطنية ***الايام*** المؤرخة في 9 ديسمبر 2013.

وندد المنسق الوطني لنقابة الوطنية لأساتذة التعليم الثانوي والتقني مزيان مريان بالتهميش الممارس ضد النقابات التي لها اعتمادات، ومع ذلك ترفض الحكومة النظر إليهم كشريك اجتماعي لسبب واحد أنها لا تريد خطاب يعاكس خطابها، مضيفا أن الثلاثية هي صندوق بريد لاستقبال نتائج حلت قبلا وخارجها، وبالتي فإن نتائجها لن تأتي بجديد، واتهم الحكومة بالوقوف وراء المشاكل التي يعرفها قطاع التربية ورهن مستقبل التلاميذ، بعد أن برأ النقابات المضربة من ذلك، بالنظر إلى أن السلطات العليا هي التي تقوم بغلق أبوب الحوار، واستنكر رئيس النقابة الوطنية للأخصائيين النفسانيين الجزائريين، كداد خالد، عدم تنفيذ عبد المالك سلال وعوده التي قدمها في سبتمبر المنصرم بإشراك النقابات في الثلاثية، مؤكدا أن 59 نقابة أقصيت من الحوار وعوضت بنقابة المركزية النقابية التي لا تمثل العمال، على حد قوله[44].

كما صدر بيان عن مجموعة من النقابات دعت فيه الى توحيد الجهود والنضال جماعيا من اجل: رفع الاحتكار النقابي على التمثيلية النقابية في الثلاثية واحترام الحريات النقابية[45].

[44] حسب ما هو منشور في الموقع الالكتروني http://snapest.ning.com/profiles/blogs/59

[45] اجتمعت النقابات المستقلة يوم الجمعة 14 فيفري 2014 بالعاصمة وبعد دراسة الوضعية الاجتماعية والاقتصادية والحالة النقابية اتفقت على ما يلي:

1- توحيد الجهود والنضال جماعيا من اجل
- رفع الاحتكار النقابي على التمثيلية النقابية في الثلاثية.
- احترام الحريات النقابية (حرية التنظيم، حرية التحرك)
- الدفاع عن القدرة الشرائية خاصة بعد احداث اجر ادنى يترجم اجر قاعدي ادنى ووضع الية دائمة

2- الدفاع عن مناصب الشغل ورفض هشاشة الشغل
- رفع الوصاية عن الصندوق الوطني لمعادلة الخدمات الاجتماعية FNPOS واعتماد نظام قطاعي لتسير.

3- كحركة اولى تدعو النقابات الممضية اسفله الى تنظيم يوم احتجاجي يوم الاحد 23 فيفري 2014 المتزامن وانعقاد الثلاثية.

النقابات الممضية هي: النقابة المستقلة لعمال التربية والتكوينSATEF، مجلس ثانويات الجزائرCLA، النقابة الوطنية لعمال التكوين المهنيSNTEP، النقابة الوطنية لأسلاك المشتركة والعمال المهنيين لقطاع التربية SNCCOPEN، النقابة المستقلة لأساتذة التعليم الابتدائيSNAPEP.

[46] اخرها كان اجتماع الثلاثية في دورتها السابعة عشر المنعقدة في سبتمبر 2014، وقبل ذلك فقد تم خلال شهر اكتوبر 1990 تنظيم اول اجتماع ثنائي بين الحكومة والاتحاد العام للعمال الجزائريين، وفي نوفمبر من عام 1991 عقد اول اجتماع ثلاثي في تاريخ البلاد ومن ذلك التاريخ اصبحت الاجتماعات الثنائية والثلاثية تعقد باستمرار.

محدودية نتائج الحوار الاجتماعي

اهم ما اسفر من نتائج جولات الحوار الاجتماعي ابرام العقد الوطني الاقتصادي الاجتماعي سنة 2006 لتتم ترقيته بمناسبة انعقاد الثلاثية السادسة عشر في 24 فيفري 2014 لعقد الاقتصادي الاجتماعي لنمو وعلى الرغم من تطوير الحوار الاجتماعي بهذا الشكل الا ان هذه النتائج المتواصل اليها لم يتم تجسيدها في الواقع الاقتصادي والاجتماعي.

نتائج الحوار الاجتماعي

بعد عقد ستة عشر لقاء ثنائيا (الاتحاد والحكومة) وستة عشر لقاء ثلاثيا(الاتحاد ،الحكومة، ارباب العمل) الى غاية سنة 2014م[46]، تتعلق اهم المواضيع التي تمت مناقشتها في مختلف الثنائيات والثلاثيات السياسات العامة حول الاداء الاقتصادي أو الانتاجية ، سياسات الاجور بما فيها القدرة الشرائية لشرائح العمال من خلال الرفع المتكرر للأجر

الوطني الادنى المضمون، التطهير المالي للقطاع الاقتصادي العمومي، الضمان الاجتماعي، مسالة الاجور المتأخرة للعمال، السكن لفائدة العمال ، العقار الصناعي، إعادة تقويم المؤسسات و الخوصصة، تكيف النظام الجبائي، دعم الاستثمار من اجل التشغيل، القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،التقاعد، مفتشية العمل ، العقد الوطني الاقتصادي الاجتماعي[47].

كان العقد الوطني الاقتصادي الاجتماعي ثمرة الحوار الاجتماعي، حيث توصل الاطراف الثلاثة (الحكومة ،أرباب العمل، الاتحاد العام للعمال الجزائريين) إلى تطوير فعالية الحوار الاجتماعي في صورة العقد الوطني الاقتصادي الاجتماعي المبرم في 30 سبتمبر -1اكتوبر سنة 2006م والرامي إلى تعزيز المكاسب السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تضمن الاستقرار الاجتماعي الذي يعد شرطا لا مناص منه لتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية المتكاملة والمستديمة.

فأطراف العقد الوطني الاقتصادي والاجتماعي ومن خلال إسهامهم في إرساء مناخ اجتماعي يسوده الهدوء والاستقرار يتجندون لتحقيق الأهداف الرئيسية من بينها [48]:

1- تأكيد النتائج الاقتصادية والاجتماعية المسجلة خلال السنوات السبع الأخيرة وتحسينها قصد الوصول في أفق سنة 2010م إلى وضع البلاد في طور التنمية المستدامة بما يجعلها تقترب من كوكبة البلدان البارزة

2-مواصلة تنفيذ سياسة الاستثمار المكثفة المشجعة للخدمات المرافقة للاقتصاد (كالهياكل القاعدية ، توسيع شبكات الكهرباء والاتصال والنقل ...) في إطار البرنامج الخماسي 2005-2009م والذي رصد له غلاف مالي 120 مليار دولار خصص جزء كبير منه لتنمية البني التحتية وتقليص الفوارق الجهوية.

1- تحضير شروط الانتقال إلى مرحلة ما بعد البترول ، من خلال تقليص تبعية الاقتصاد الوطني للمحروقات ، والعمل على رفع حجم موارد الصادرات وتشجيعها وتنويعها .

4 -العمل على ترقية فلاحة عصرية

ولقد تمت ترقية العقد الوطني الاقتصادي الاجتماعي الى العقد الاقتصادي الاجتماعي لنمو سنة 2014 ، وهي نتيجة اسفرت عن اصدار قرارات هامة في مسار تطوير النظام الاقتصادي والاجتماعي أبرزها بالإضافة الى ترقية العقد الى العقد الوطني الاقتصادي والاجتماعي للنمو، إسهام الصندوق الوطني للاستثمار في تمويل القطاع الخاص، تأطير أفعال التسيير، إشراك المؤسسات الوطنية في البرنامج الوطني للتجهيز، فضلا عن تشجيع الإنتاج الوطني عبر إطلاق القرض الاستهلاكي الموجه للمنتجات الوطنية، والموافقة على إلغاء المادة 87

[47] مداخلة السيد وزير العمل والضمان الاجتماعي، خلال ملتقى التكويني لفائدة مفتشي العمل حول" ***ترقية الحوار الاجتماعي على المستوى القطاعي***"، المرجع السابق، ص9.

[48] العقد الوطني الاقتصادي الاجتماعي، المصادق عليه في ثلاثية 30 سبتمبر -1 أكتوبرا لاتحاد العام للعمال الجزائريين خلية الاتصال تابعة لـ الاتحاد العام للعمال الجزائريين ، سبتمبر 2006 ، ص15-17.

مكرر من قانون العمل لإعادة تحديد مفهوم الأجر الوطني الأدنى المضمون.

اشادت السلطة التنفيذية ممثلة في رئيس الجمهورية بأهمية نتائج وقرارات الثلاثية في دورتها السادسة عشر المنعقدة في 23 فيفري 2014، بتأكيده أن ترقية العقد الاقتصادي والاجتماعي الذي تم اعتماده سنة 2006 من قبل الثلاثية إلى عقد اقتصادي واجتماعي للنمو يترجم التزام الشركاء الثلاثة بتجسيد التعجيل بمسار الإصلاحات الاقتصادية، واوضح أن هذه الإصلاحات الاقتصادية جاءت لتحقيق أهداف التنمية الصناعية وتحسين مناخ الأعمال وترقية الإنتاج الوطني. واضاف انه سيتم إسناد سياسة النمو هذه لتمكين من الوصول إلى مناصب الشغل على نحو أفضل وبالتحسين المستمر للقدرة الشرائية وبالتكييف الأوفى لمنظومتنا التكوينية مع احتياجات المؤسسة. وشدد رئيس الجمهورية أنه يتعين على الدولة أن تستمر في تنفيذ البرامج الموجهة لتشجيع الاستثمار وترقية التشغيل والحد من البطالة لاسيما لدى الشباب من خريجي المعاهد والجامعات، كما أكد أن مقتضيات التنمية في ظل محيط عالمي يتميز بفتح الأسواق والمنافسة الشرسة بين السلع والخدمات تفرض بذل المزيد من الجهود لتعزيز قدرات الاقتصاد الوطني وتنافسيتها بما يتيح لنا مواجهة عالم الغد الذي لا مكانة فيه إلا للأمم التي تملك القدرة على الابتكار والتحكم الدقيق في تسيير مواردها[49].

ب- عدم تجسيد نتائج الحوار الاجتماعي

مادام ان مفهوم العقد الوطني الاقتصادي والاجتماعي يتمثل في كونه وسيلة تهدف إلى إيجاد توافق بين الفاعلين والشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين لتحقيق النمو الاقتصادي والسلم الاجتماعي ، فمن بين النقاط الأساسية التي اتفق حولها الموقعين على العقد الوطني الاقتصادي والاجتماعي " ***أن العقد الوطني الاقتصادي والاجتماعي يجمع الأطراف من اجل إبرام تحالفات شراكة استراتيجية حول أهداف وأعمال ترمي إلى إسقاط المستقبل المشترك للمجتمع في المجال الاقتصادي والاجتماعي ، فالعقد يقوم على منطق الشراكة من اجل التنمية ويرتكز على التزام كافة الشركاء الاجتماعيين بالعمل على تحقيق نمو قوى ومستديم وعلى توزيع عادل لثمرات التنمية*** "[50].

و هو نفس ما ورد في خطاب وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي بقوله إن العقد الاقتصادي والاجتماعي الذي تم إبرامه يعتبر حلقة هامة في مسار تكريس الحكم الراشد على مستوى المؤسسة و على مستوى تسيير الاقتصاد الوطني بصفة عامة، من حيث أنه يضمن التوازن بين الأهداف الاقتصادية والأهداف الاجتماعية وأيضا من حيث أنه يكرس الاقتناع لدى الشركاء بأن تحقيق الإصلاحات ليس من اختصاص الحكومة والمؤسسات

[49] كلمة رئيس الجمهورية بمناسبة الذكرى المزدوجة لتأسيس الاتحاد العام للعمال الجزائريين وتأميم المحروقات المؤرخة في24 فيفري 2014.
date de consultation www.pfln.org.dz/?m=201402 .25mars 2014

[50] العقد الوطني الاقتصادي الاجتماعي، المصادق عليه في ثلاثية 30 سبتمبر -1 أكتوبرا لاتحاد العام للعمال الجزائريين ،المرجع السابق، ص15-17.

العمومية لوحدها وإنما يتطلب تجنيدا والتزاما جازما لكل المتعاملين الاقتصاديين والشركاء الاجتماعيين[51].

الا ان تحقيق ما ورد في العقد الوطني الاقتصادي الاجتماعي من أهداف، لم يتسنى تحقيقه بسبب استبعاد النقابات المستقلة من الحوار وعدم اعتبارها شريك اجتماعي، فعلى الرغم من مساهمة الاتحاد العام للعمال الجزائريين في التفاوض والنقاش مع الحكومة لأجل صناعة سياسة عامة افضل باعتباره ينوب عن النقابات المستقلة الاخرى الا ان دوره لايزال ضعيفا محدودا بل اصبح محتكرا ومقتصرا على الموافقة فقط دون ابداء رايه او تقديم مقترحاته ومقترحات النقابات المستقلة حول بعض القرارات[52]، كما ان اغلب الاتفاقيات الجماعية قد تم ابرامها من قبل هياكل نقابية تابعة لنقابة التاريخية الاتحاد العام للعمال الجزائريين لاسيما الاتفاقيات القطاعية و في احسن الاحوال هي قليلة بالاشتراك مع بعض المنظمات النقابية الاخرى وهو ما يبين مدى تهميش النقابات رغم ان العديد منها يتمتع بحق التمثيل على المستوى القطاعي وعلى مستوى المؤسسة المستخدمة[53] من هذا من جهة، ومن جهة اخرى فالشريك الاقتصادي المشارك في الثلاثية يشتكى بدوره من عدم تطبيق اهداف العقد الوطني الاقتصادي والاجتماعي.

فاهم مطالب جمعيات ارباب العمل في جولات الحوار الاجتماعي، تحسين محيط الاعمال، تشجيع الانتاج الوطني، حل مشكلة العقار الصناعي وهي المطالب المدرجة لم تتجسد بعد فمثلا، ما يتعلق بإصلاح النظام المصرفي الذي لم يرى النور رغم مرور اكثر من 12 سنة من بداية تطبيق برنامج التعديل الهيكلي والمطالبة المستمرة لرجال الاعمال الجزائريين به، كذلك في مختلف جولات الثلاثية بين ارباب العمل والعمال والحكومة، كمطالب اساسية لأرباب العمل لم تؤخذ بعين الاعتبار[54].

ففيما يتعلق بمناخ الاعمال، تحتل الجزائر اخر المراتب في تصنيفات المنظمات العالمية، حيث انتقلت من المرتبة 123 سنة2005 في تقرير البنك العالمي حول مناخ الاعمال، الى المرتبة 116 سنة 2006 ، لتتراجع من جديد وبشكل اسوأ سنة 2007 حيث تحصلت على المرتبة 125 من مجموع 175 دولة، مع ملاحظة ان مسار المستثمر بالجزائر يشبه شوط المحارب، بسب كل العراقيل والتعقيدات البيروقراطية التي تواجهه حيث عليه للشروع فقط في الانجاز ان يقوم ب 14 اجراء كل منها يستغرق قرابة الشهر[55].

اما عن تشجيع الانتاج الوطني فان تصريحات العديد من ارباب العمل الجزائريين تبين العكس، فقد صرح نائب رئيس الكونفدرالية الجزائرية لأرباب

---

[51] مداخلة السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، اثناء الدورة 33 للجمعية العامة لمنظمة الوحدة النقابية الافريقية ، المرجع السابق،ص7.

[52] قرقاح ابتسام، ***دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر1989-2009***، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، سنة2011 ،ص98.

[53] احميه سليمان، ***الاتفاقيات الجماعية للعمل كاطار لتنظيم علاقات العمل في التشريع الجزائري***، رسالة دكتوراه دولة في القانون، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، سنة 2008،ص.113.

[54] زكري لمياء، عكاش فضيلة، ***اثار الانفتاح الاقتصادي على مسار الاصلاحات السياسية بالجزائر، مداخلة قدمت في اطار الملتقى الوطني: التحولات السياسية واشكالية التنمية في الجزائر، واقع وتحديات***، المرجع السابق،ص7.

[55] زكري لمياء، عكاش فضيلة، ، ***المرجع نفسه***، ص8.

العمل قائلا: قدمنا مقترحات عملية وواقعية لتطوير الانتاج المحلي وتحجيم او تقليص الواردات وتنمية الالة الانتاجية، وطلبنا من وزارة التنمية الصناعية ان تدعم مسعى تنمية الصناعة الوطنية التي لم يتم تثمينها، فاقترحنا ارساء استراتيجية متكاملة وواضحة المعالم وان تحظى بالدعم لإقامة شبكات وقنوات توزيع وضمان الترقية لها من خلال سياسة تسويقية[56].

واضاف قدمنا طلبا لنشرف على المهمة التي تشمل ترقية كل المنتوج المحلي سواء كان من القطاع العام او الخاص ،واقامة مركزية شراء ونقاط بيع لتسهيل الترويج وتسويق المنتجات ومصاحبة المؤسسات بخبراء ومختصين لتحديد مواطن الضعف في المنتوج المحلي وتصحيحه، وكل هذه الاليات بحاجة الى دعم ومصاحبة السلطات، الا ان هذه الاخيرة لم تستجب لحد الان للمطالب التي ظلت دون استجابة ، رغم تشكيل مجموعة العمل المكلفة بتطوير وترقية الانتاج الوطني والممثلة لجميع القطاعات من قبل لجان منبثقة عن الثلاثية المنظمة في شهر ماي الماضي[57].

مما سبق يتضح ان رجال الاعمال الصناعيين لازالوا يعانون من تهميش السلطات العمومية لهم حيث تم اتخاذ عدة قرارات دون استشارتهم كما ان عددا كبيرا من مطالبهم المتكررة منذ سنوات في جولات الحوار الاجتماعي لم تتجسد على ارض الواقع[58].

رغم ان تقرير بنك الجزائر لسنة 2012 يشجع نمو القطاع الخاص بذكره انه في اطار نموذج نمو متنوع خارج المحروقات يبرز القرض المصرفي كقناة هامة في تطوير الاستثمار المنتج ،مما يخفف الضغط على التمويل الذاتي للقطاع الخاص، انه من الضروري تدعيم ديناميكية النمو لهذه القروض السليمة للاقتصاد، بما فيها القطاع الخاص الذي يحتل مكانة متزايدة في البيئة الاقتصادية الجزائرية وذلك بتعميق اصلاحات النظام المصرفي، لاسيما على ضوء تقييم صندوق النقد الدولي والبنك العالمي للقطاع المالي الجزائري[59].

ليدعو في التقرير في اخره، انه في اطار البحث عن مصادر نمو مدمج في الجزائر، تبرز اهمية تطوير الاستثمار المنتج ومن ثم ضرورة تحسين مناخ الاستثمارات، استناد الى احسن خبرات و ذلك لإرساء مساهمة فعلية للاستثمار المنتج في تقوية النمو خارج المحروقات[60].

الخاتمة

يشكل الحوار الاجتماعي كما حدده القانون وسيلة و آلية اساسية لترسيخ التشاور الديمقراطي بين الشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين لتحقيق

[56] تصريح لنائب الكونفدرالية الجزائرية لأرباب العمل لجريدة الخبر الوطنية اليومية العدد 7386 المؤرخة في 3 افريل 2014.

[57] تصريح لنائب الكونفدرالية الجزائرية لأرباب العمل، ***المرجع السابق***.

[58] زكري لمياء، عكاش فضيلة، ***اثار الانفتاح الاقتصادي على مسار الاصلاحات السياسية بالجزائر، مداخلة قدمت في اطارالملتقى الوطني: التحولات السياسية واشكالية التنمية في الجزائر، واقع وتحديات***، المرجع السابق،ص8.

[59] تقرير بنك الجزائر، حول التطورات الاقتصادية والنقدية لسنة2012 وعناصر التوجه لسداسي الاول من سنة2013، الجزائر ديسمبر2013.،ص25.

[60] تقرير بنك الجزائر، ***المرجع نفسه***، ص26.

انطلاقة اقتصادية فعلية وتكريس السلم والاستقرار الاجتماعي مما يسمح للنظام السياسي الخروج من الازمة الاقتصادية التي تعاني منها الجزائر، إلا ان تجربة الحوار الاجتماعي في صيغة اجتماعات الثلاثية لم تنجح الى حد الآن في تطوير هذا المسعى بشكل سمح بتحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة، فالمؤشرات الاقتصادية تبين على ان الاقتصاد الجزائري مازال يعني من صعوبات جمة مثل ضعف الانتاج الصناعي المحلي، البطالة، ضعف مشاركة القطاع الخاص في التنمية الوطنية...الخ ، لذلك فإن تحقيق هدف التنمية الشاملة يتطلب ما يلي:

1- مشاركة الشريك الاجتماعي في صياغة اي سياسة اقتصادية واجتماعية ضمن استراتيجية طويلة المدى، ذلك ان ما تشهده تجربة الحوار الاجتماعي هو استبعاد النقابات المستقلة و حرمانها من الحق في المشاركة في صياغة السياسة الاقتصادية والاجتماعية على الرغم من توافرها على قاعدة اجتماعية كبيرة اثبتتها في الميدان من خلال الإضرابات الكثيرة التي نظمتها وشلت قطاعات استراتيجية لمدة هامة كالقطاع الصحي، قطاع التربية الوطنية ، الوظيف العمومي ... الخ، فكلما رفضت السلطة فتح مجال الحوار، يعتبر ذلك تهديدا مباشرا لأسس السلم الاجتماعي في البلاد.

2- التزام السلطة بتطبيق ما ترتب عن جولات الحوار الاجتماعي و تخليها عن سياسة الاحتكار و تهميش دور ارباب العمل شريكها الاقتصادي عندما يتعلق الامر بتجسيد مطالبهم واقعيا، فممثلو القطاع الخاص بما يمتلكون من قدرات مالية انتاجية لا يمكن تجاهلها في دفع عجلة التنمية، خاصة وان السلطة تهدف الى ترقية الانتاج الصناعي الوطني.

3- ان نجاح الاستراتيجية التنموية التي صيغت في شكل العقد الوطني الاقتصادي الاجتماعي لسنة2006 والذي تمت ترقيته سنة2014 الى العقد الوطني الإقتصادي الاجتماعي لنمو، وتحقيق الاهداف الاستراتيجية الواردة في العقد، تتطلب اساسا مشاركة كل الاطراف الثلاثة في المرحلة القادمة مشاركة فعلية سواء في مرحلة الاقتراح أو مرحلة اتخاذ القرارات وتنفيذها وتقييمها.

المراجع

1- ابراهيم الدسوقي ابو ليل، ***التنظيم القانوني لعلاقات العمل الجماعية***، مجلة الحقوق، سبتمبر، مصر، سنة 1994.
2- عصام انور سليم، ***قانون العمل***، منشأة المعارف، القاهرة، مصر، سنة 1999.
3-جابي ناصر، ***الجزائر الدولة والنخب دراسات في النخب الأحزاب السياسية والحركات الاجتماعية***، منشورات الشهاب، الجزائر، سنة 2008.
4- عجة الجيلالي ، ***الوجيز في قانون العمل والحماية الاجتماعية النظرية العامة للقانون في الجزائر***، دار الخلدونية لنشر والتوزيع ، الجزائر، سنة 2005 .
5- الصديقي عبد السلام، الحوار الاجتماعي في المغرب الآليات والنتائج والاخفاقات، ***مجلة كراسات عمالية*** ، الصادرة عن الاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب، السنة الاولى، العدد الاول ، دمشق، سوريا، سنة2011 .
6- عزور عبد القادر، التنمية والحوار الاجتماعي، ***مجلة كراسات عمالية*** ، الصادرة عن الاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب، السنة الرابعة ، الطبعة الاول ، افريل، دمشق، سوريا، سنة 2011 .
7- سمبوس وليام، ***الحوار الاجتماعي والثلاثية: الشروط الاساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية***، الندوة اقليمية، المكتب

الاقليمي للدول العربية ، منظمة العمل الدولية ، بيروت، لبنان، 26/24 اكتوبر، سنة 2000،

8- مخلوف كمال، الاطار التنظيمي لاتفاقية العمل الجماعية في التشريع الجزائري، ***دفاتر السياسة والقانون***، العدد الرابع، جانفي، الجزائر، سنة 2011.

9- زكري لمياء، عكاش فضيلة، ***اثار الانفتاح الاقتصادي على مسار الاصلاحات السياسية بالجزائر، مداخلة قدمت في اطار الملتقى الوطني: التحولات السياسية واشكالية التنمية في الجزائر، واقع وتحديات***، ايام 16-17 ديسمبر ، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، سنة 2008.

10- احميه سليمان، ***الاتفاقيات الجماعية للعمل كاطار لتنظيم علاقات العمل في التشريع الجزائري***، رسالة دكتوراه دولة في القانون، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، سنة 2008.

11- بورنين محند اوربح ، ***جهود المنظمات الدولية لضمان حق انشاء النقابات***، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، سنة 2010.

12- مناصرية سميحة، ***الحرية النقابية في الجزائر***، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، سنة2012.

13- قرقاح ابتسام، ***دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر1989-2009***، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر،سنة2011.

14- ضمبري عزيزة، ***الفواعل السياسية ودورها في صنع السياسة العامة في الجزائر***، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق ، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2008.

15- مداخلة السيد وزير العمل والضمان الاجتماعي خلال الملتقى التكويني لفائدة مفتشي العمل حول" ***ترقية الحوار الاجتماعي على المستوى القطاعي***"، 20/17 سبتمبر الجزائر، سنة 2006 .

16- مداخلة السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي لدى افتتاحه أشغال الدورة 12 للشبكة الدولية لمعاهد التكوين في مجال العمل نزل الأوراسي 9-10 فيفري، الجزائر، سنة 2009.

17- مداخلة السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، اثناء الدورة 33 للجمعية العامة لمنظمة الوحدة النقابية الافريقية ، المنعقدة بالجزائر أيام 15/12 ماي سنة 2010.

18- الفيدرالية الدولية لحقوق الانسان، الجزائر "***سوء المعيشة : تقرير عن حالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية***"،أنجز بالتعاون مع الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الانسان و تحالف المفقودين في الجزائر ،سنة 2010.

19- تقرير بنك الجزائر، حول التطورات الاقتصادية والنقدية لسنة2012 وعناصر التوجه لسداسي الاول من سنة2013، الجزائر ديسمبر سنة2013.

20- تصريح منشور في الموقع الالكتروني لحزب جبهة التحرير الوطني
www.pfln.org.dz/?m=201402

21- تصريح منشور في الموقع الالكتروني
http://snapest.ning.com/profiles/blogs/59

en vertu de l'article 40 du pacte (Troisième rapport périodique), Algérie 22 Septembre 2006.

www.Algeria–watch.org/PDF-FR/rapportpériodique3.pdf

Date de consultation 22/09/2007.

29- Rapport du conseil économique et social, Nations unis, commission des droit de l'homme, question de la violation des droits de l'homme et des libertés Fondamentales, ou qu'elle se produise dans le Monde, Algérie, 17 Mars 2003 .E/cn.4/2003/Ngo/236/.

www.Algeria –watch.org/PDF-FR/rapport périodique 3.pdf.

Date de consultation 22/02/2004

30- Rapport du conseil économique et social, Nations unis, commission des droits de l'homme question de la violation des droits de l'homme et des libertés Fondamentales, ou qu'elle se produise dans le monde, Algérie, 10 Mars 2004.

E/CN.4/2004/NGO/157.

www.Algeria –watch.org/PDF-FR/rapport périodique 3.pdf.

Date de consultation 15/01/2005.

22- Jean PELISSIER, Alain SUPIOT, Antoine JEAMMAND, ***droit du travail***, 20 édition, Dalloz, France, 2000.

23- OGIER BERNARD Valérie, ***les droits constitutionnels des travailleurs***, collection droit public positif, presse universitaire d'Aix Marseille , France, 2003.

24- ZEID MENOUR, ***le syndicalisme Algérien toujours sous contrôle***, 06/08/2005.

www.Algeria-watch.de/farticle/économie/syndicalisme-contrôle hlm

25- MZDI NOURI, ***la liberté syndicale en droit tunisien***, thèse de doctorat d'état en droit, faculté de droit et de sciences politique, université de Tunis, Tunisie, 1995.

26- BIT, Recueil des principes décisions du comité des libertés syndicales, cinquième édition 2006.

www.ilolex.org date de consultation 26 mai 2009.

27- Fédération international des ligues des droits de l'homme (FIDH) Fédération internationale des ligues des droits de l'homme (FIDH), mission d'enquêtes sur les libertés syndicales en Algérie: pluralisme formel et entraves à l'exercice du droit syndical, N°349 décembre 2002.

28-Rapport du conseil économique et social (Nations Unis) comité des droits de l'homme, examen des rapports présentés par les états parties

صور الرقابة على دستورية القوانين و أثرها في ارساء دولة القانون

د.عبد المنعم بن أحمد
أستاذ محاضر أ جامعة الجلفة – الجزائر

حلفاية زاهية طالبة دكتوراه جامعة الجلفة – الجزائر .

الملخص

يعتبر الدستور القانون الأساس في الدولة لما يتميز به من سمو شكلي وموضوعي، نظرا لطريقة وضعه من جهة والتي تكون إما بأسلوب الجمعية التأسيسية أو الاستفتاء أو الجمع بينهما ، أما من الناحية الموضوعية فإنه يتناول شكل الدولة ، نظام الحكم، سلطات الدولة والعلاقة فيما بينها بالإضافة إلى علاقتها بالأفراد الحقوق والحريات...، ونظرا لطبيعة الدستور كأعلى قانون في الدولة لابد أن يكون المرجعية الأولى لمختلف القوانين المتفرعة عنه، ولضمان هذا الارتباط كان لابد من وجود رقابة دستورية تحافظ على احترام الدستور وفي هذا الطرح سنتطرق لمختلف أنواع الرقابة على دستورية القوانين، سواء كانت رقابة امتناع أو إلغاء ونقف على حقيقة فعالية هذه الصور كأدوات رقابية.

Résumé.

La Constitution est le fondement de la loi dans l'Etat, il traite la forme de l'Etat, le gouvernement, les autorités de l'Etat et la relation entre eux, et il traite en plus les droits et les libertés des individus ... et en raison de la nature de la Constitution comme la loi suprême dans l'état doit ,ce la a exigé l'existence d'un contrôle constitutionnel qui maintient le respect de la Constitution. et dans cette feuille nous allons étudier les différents type du contrôles sur la constitutionnalité des lois, comme outils de surveillance. D un part et d'autre part pour protéger les droits et les libertés des individus.

مقدمة:

تعتبر الرقابة على دستورية القوانين نتيجة حتمية لمبدأ سمو الدستور والضمانة العملية لمبدأ تدرج القوانين، الذي يقضي بخضوع القاعدة الأدنى درجة إلى القاعدة الأعلى درجة شكلا وموضوعا وصولا إلى أعلى قاعدة قانونية في الدولة ألا وهي القاعدة الدستورية ، ولا شك أن الرقابة على دستورية القوانين من أبرز عناصر دولة القانون ، لأنها تهدف لتحقيق الغاية التي تنشدها مختلف الشعوب والتي من أجلها عرف العالم تاريخا من الثورات وصراعا دائما بين الحكام والمحكومين ، ألا وهي إخضاع الحكام للقانون الذي يجسد إرادة الشعوب في صورة الدستور.

ويقصد بالرقابة على دستورية القوانين، التأكد من مدى مطابقة هذه الأخيرة بمختلف مصادرها(تشريع أو تنظيم) للدستور باعتباره القانون الأساس والمرجعية الأولى لكافة القوانين في الدولة ، وفي حالة مخالفة القانون للدستور لابد من اتخاذ الإجراءات الرادعة التي تتراوح ما بين الامتناع عن

تطبيق القانون غير الدستوري وصولا إلى إلغاء وإعدام هذا القانون بشكل نهائي.

و تمارس الرقابة على دستورية القوانين إما بواسطة الرقابة القضائية و التي تعد ضمانة فعالة لمبدأ سمو الدساتير، وقد بدأت بالظهور بمناسبة الحكم الشهير للقاضي جون مارشال الصادر من قبل المحكمة العليا للولايات المتحدة الأميركية في القرن الثامن عشر، في قضية Marbury v Madison سنة 1803، حيث أصبح القضاء لا ينظر فقط في مدى تطابق القرارات الصادرة عن السلطات الإدارية، بل تطور وامتد دور القضاء إلى مراقبة مدى تطابق القوانين مع الدستور[1].

و الرقابة على دستورية القوانين ليست مرتبطة بضرورة بوجود قضاء دستوري متخصص، فهناك رقابة دستورية على القوانين تمارس من قبل هيئات غير قضائية، وتمسى في بعض الدول بالمجالس الدستورية و يطلق عليها الرقابة السياسية.

ولا شك أن الهدف من هذه الدراسة يتمثل في تحليل صور الرقابة على دستورية القوانين وقوفا عند قدرة هذه الصور على حماية الدستور، و هذا من خلال الإجابة على الإشكالية الآتية: ما مدى فعالية الرقابة على دستورية القوانين في إرساء دولة القانون ؟

المحور الاول : الرقابة عن طريق الامتناع .

أولا : المقصود بالرقابة عن طريق الامتناع.

تعتبر رقابة الامتناع صورة من صور الرقابة القضائية على دستورية القوانين ، نشأت في الولايات المتحدة الأمريكية وتمارس بواسطة المحاكم الأمريكية كل حسب اختصاصها. فالمحاكم الاتحادية تراقب دستورية القوانين بالنسبة للقوانين التي تسنها السلطة التشريعية، أما محاكم الولايات فيعهد إليها نظر دستورية القوانين التي تسنها برلمانات الولايات حيث يراعى من قبل المحاكم نصوص دساتير الولايات ونصوص دستور الاتحاد المركزين"[2]

ثانيا : صور رقابة الامتناع.

وتأخذ هذه الرقابة أكثر من شكل حيث تظهر في صورة الدفع الفرعي أو الأمر القضائي أو الحكم التقريري .

1- ا

الدفع الفرعي بعدم دستورية القوانين

تتم هذه الرقابة بعد إصدار القانون و تثار في وجود نزاع معروض على القضاء وتمارس بواسطة الدفع لا الدعوى ، فيدفع أحد الخصوم بعدم دستورية القانون المراد تطبيقه على هذا النزاع وهنا يقوم القاضي المعروض عليه النزاع بفحص دستوريته ، فإذا تحقق من عدم دستورية القانون يمتنع عن تطبيقه ولا يقوم بإلغائه إلى غاية النظر في دستورية هذه القانون من قبل المحكمة المختصة

[1] Charles Debbasch, Contentieux Administrative, Dalloz, France, 1978, p 80.

[2] يعود الفضل في تأسيس رقابة الامتناع إلى القاضي مارشال في قضية ماربوري ضد ماديسون ، حيث تم تعيين 42 قاضيا للصلح في المقطعات وذلك في نهاية حكم الرئيس جون أدامز ، إلا أن الرئيس جفرسون عند تسلمه الحكم أمر وزير الخارجية ماديسون بتسليم قرارات التعيين لخمسة وعشرين شخصا فقط وأن توقف باقي القرارات ، مما أدى بماربوري وآخرين ممن لم يتسلم قرارات التعين إلى رفع دعوى حول أحقيتهم طالبين من القضاء إصدار أمر بتسليمهم قرارات التعين ، حيث اعترف القاضي مارشال بحق ماريوري ومن معه في تسلم قرارات التعيين ، إلا انه رفض طلبهم فيما يخص إصدار أمر قضائي يلزم مادسون بتسليم قرارات التعيين، إذ استند إلى عدم دستورية قانون القضاء الذي يسمح للمحكمة بسلطة إصدار أوامر أصلية بحجة أن الدستور الأمريكي حدد صلاحيات المحكمة على سبيل الحصر ولم يكن من بينها هذا النوع من الأوامر، وأصبح هذا الحكم بمثابة حجر الأساس للرقابة القضائية على دستورية القوانين في الولايات المتحدة الأمريكية. أنظر في ذلك حسان محمد شفيق العائي، الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة ، مطبعة جامعة بغداد، العراق 1986 ص.ص 223-224.

دستوريا للنظر في دستورية أو عدم دستورية هذا القانون[1]. ، وهذا لا يمنع تطبيق القاضي لنفس القانون في حالات أخرى" [2] .

ومنه يمكن القول أن الرقابة على دستورية القوانين عن طريق الدفع بمثابة أداة دفاعية تثار بمناسبة خصومة معروضة امام القضاء ، كما أنها لا تحتاج إلى النص الصريح عليها في الدستور بل يكفي السكوت عنها مع عدم وجود نص يمنعها، ومن ناحية أخرى فإن هذا النوع من الرقابة لا يحتاج إلى وجود محكمة خاصة أو أجال محددة لممارستها.[3]

لكن الجدير بالذكر هنا أن الحكم بالامتناع عن تطبيق القانون المخالف للدستور إذا صدر عن المحكمة الاتحادية العليا، ونظرا لسمو مركزها في النظام القضائي الامريكي ، فإن القانون الذي امتنعت المحكمة عن تطبيقه لمخالفته الدستور يشل تماما ويمتنع الكل عن تطبيقه، مما يؤدي إلى تدخل الكونغرس إلى إلغائه وبذلك فإن الرقابة القضائية على دستورية القوانين في الولايات المتحدة الأمريكية، لا تمس بمبدأ الفصل بين السلطات ،و لكنها مؤثرة على السلطة التشريعية دون أن تتجاوز ذلك إلى العمل التشريعي و يعود الاختصاص في الغاء القانون هو السلطة التشريعية تبعا للحكم الصادر عن السلطة القضائية[4]

2- الرقابة على دستورية القوانين عن طريق أوامر المنع .

تعود جذور هذا النوع من الرقابة إلى النظام الانجليزي ، حيث كانت تمارس من خلال محكمة مستشار الملك الذي يستند في إصدار الأوامر القضائية على مبادئ العدالة لإزالة ما وقع من ظلم، ثم انتقل هذا النوع من الرقابة إلى الولايات المتحدة الأمريكية بحكم الاستعمار البريطاني لها، واستمر حتى بعد الاستقلال، ومفاد هذه الرقابة أن يتقدم الفرد بطلب للمحكمة من أجل وقف تنفيذ قانون معين من شأنه المساس بمصالحه محتجا بعدم دستوريته ، وفي هذه الحالة يتحقق القاضي من ذلك ، وإذا ثبت لديه مخالفة القانون للدستور أصدر أمرا للموظف بالامتناع عن تطبيق القانون وعلى هذا الأخير تنفيذ الأمر وإلا عد مرتكبا لجريمة ازدراء المحكمة[5]، وتعرض لعقوبة جنائية ويعتبر القضاء الأمريكي الوحيد الذي تبنى هذا الاجراء[6].

و يجب الإشارة إلى أنه لا يشترط في مقدم طلب وقف تنفيذ القانون لعدم الدستورية أن يكون طرفا في دعوى قائمة ضده ويخشى تطبيق هذا القانون عليه كما هو الحال في الرقابة الدستورية عن طريق الدفع ، بل يكفي أن يشعر أن الإجراءات التي ستطبق في حقه هي عبارة عن تنفيذ لقانون يعتقد انه غير دستوري وبناء على هذا يطلب من القاضي إصدار أمر بوقف تنفيذ هذه الإجراءات ، حيث أجاز الكونغرس ذلك بموجب قانون صدر في 1910 ، ومن أمثلة ذلك أن يأمر موظفا بأن لا يقتطع ضريبة معينة من الشخص الذي لجأ إلى القضاء لأنها تستند إلى قانون غير دستوري ، وحتى في حالة اقتطاعها فان القاضي يستطيع أمره بإعادتها.

---

[1] Gerald A Beaudoin, le contrôle judiciaire de la constitutionnalité des lois, revue de droit de Mc GILL, Vol 48 , 2003, p 331.

[2] حسني بوديار، الوجيز في القانون الدستوري، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة (الجزائر) 2003، ص110.

[3] رقية المصدق، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الجزء الأول ، الطبعة الثانية، دار توبقال للنشر، المغرب 1990، ص109.

[4] بن حمودة ليلى، الديمقراطية و دولة القانون، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2014، ص 237.

[5] سعيد بو الشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية، الجزء الأول، الطبعة العاشرة، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 2009، ص211.

[6] جلول شيتور، الرقابة القضائية على دستورية القوانين، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الرابع 2013، ص66.

3- الرقابة على دستورية القوانين عن طريق الحكم التقريري

يعتبر هذا النوع من الرقابة القضائية على دستورية القوانين من احدث أنواع الرقابة في الولايات المتحدة الأمريكية ، وتبنت محاكم الولايات هذه الطريقة منذ عام 1918 ، وقد ترددت في استخدامه المحكمة الاتحادية العليا استنادا إلى أن طلب الحكم التقريري (الإعلان القضائي) لا يتضمن أي منازعة حتى يمكن القول باختصاصها ولكنها استقرت على العمل به خاصة بعد أن أصدر الكونغرس عام 1934 قانونا خول به المحاكم هذا الحق صراحة[1].

و على عكس رقابة الدفع ورقابة الأمر القضائي ، نجد أن الرقابة عن طريق الحكم التقريري لا تشترط في المدعي أن يكون طرفا في دعوى سابقة حتى يدفع بعدم دستورية القانون المطبق، أو أن يكون مهددا بتنفيذ إجراءات معينة من شأنها أن تلحق به ضررا لكي يتهم قانون معين بعدم الدستورية ، بل في هذه الحالة يقوم الفرد برفع دعوى مباشرة يطلب فيها من القاضي أن يصرح بدستورية أو عدم دستورية القانون المعروض عليه ، وبناء على هذا الإعلان يتضح للمدعي الغموض ويكتشف حقيقة دستورية القانون موضوع الدعوى، أو بعبارة أخرى يستطيع من يريد تطبيق القانون إلى أي مدى يستطيع تطبيقه، فالإعلان القضائي هو طريقة توضيحية لمضمون قانون ما من حيث درجة دستوريته[2].

4- تقييم فعالية رقابة الامتناع.

يرى البعض أن الرقابة القضائية على دستورية القوانين مبدأ أساسي لدولة القانون، فهي تضمن حماية حقوق وحريات المواطنين من تجاوزات السلطة التشريعية لأحكام الدستور، بما يصدره القضاء من أحكام في مواجهة القوانين غير الدستورية[3].

كما أن الرقابة القضائية على دستورية القوانين تمتاز بتوفر التخصص الفني، بحكم التكوين القانوني الذي يميز القضاة ويؤهلهم لممارسة مهمة التحقق من مدى مطابقة القوانين لأحكام الدستور، حيث تضمن الهيئة القضائية معالجة دستورية بروح قانونية خالصة ، فالقاضي بحكم طبيعته ووظيفته يبحث في مدي مطابقة القانون للدستور، باعتباره القانون الأسمى وفي هذه الحالة لا يكون أمام القاضي إلا شل القانون المخالف للدستور، إعمالا لمبدأ تدرج القوانين. بالإضافة إلى استناد الرقابة القضائية عل جملة من الضمانات تضفي نوعا من الشفافية والثقة في هذا النوع من الرقابة الدستورية، وذلك من خلال إجراءات تمتاز بالعدل كالحياد، المواجهة بين الخصوم حق الدفاع ، المساواة، تسبيب الأحكام...[4] .

لكن بالرغم من مميزات الرقابة القضائية على دستورية القوانين ، والتي تعد رقابة الامتناع جزء منها إلا أن ذلك لا ينفي وجود بعض العيوب التي تحول دون تحقيق الفعالية الكاملة لهذا النوع من الرقابة الدستورية ، إذا اعتبرنا أن قوة الرقابة القضائية تستند إلى أنها رقابة تقنية فنية، فإن هذا

[1] حسن ناصر طاهر المحنّة ، الرقابة على دستورية القوانين العراق نموذجا – دراسة مقارنة- ، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمرك،2008/2007، ص.ص65 – 66.

[2] حسن ناصر طاهر المحنّة ، مرجع سابق ، ص 66 .

[3] سعدي محمد الخطيب، الدولة القانونية وحقوق الإنسان، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان 2012،ص47.

[4] عبد الخالق صالح محمد الفيل، مدى استقلال السلطة القضائية في اليمن والجزائر ، اطروحة لنيل شهادة دكتوراه في القانون العام ، كلية الحقوق – بن عكنون- ، جامعة الجزائر-1- ، 2013/2012 ، ص.ص 326،325.

لم يمنع من انتقادها كون الرقابة خارجة عن الوظيفة الأصلية للقاضي والتي تقتصر على تطبيق القانون ، وليس تقييم القانون والحكم عليه ، فيتحول بذلك القضاء إلى سلطة سياسية كما أن القانون يصدر عن نواب الأمة الذين يعبرون عن إرادتها ، وباعتبار أن أغلب القضاة معينون من طرف السلطة التنفيذية فإن إسناد مهمة الرقابة إليهم قد يغلب إرادة السلطة التنفيذية على إرادة الامة[1] .

إن رقابة الدفع الفرعي وإن كانت فعاليتها تبرز في الدور الرئيسي والمباشر للقاضي، الذي يمتنع من تلقاء نفسه عن تطبيق القانون غير الدستوري دون حاجة لتدخل أي جهة أخرى في قراره مما يضفي قدر من الاستقلالية لهذا النوع من الرقابة ، إلا أنه وبالمقابل فإن حكم القاضي لا يتجاوز الامتناع عن تطبيق القانون في الدعوى المثارة أمامه ، مما يترتب عنه استمرارية سريان القانون ، وبالتالي يمكن تطبيقه في قضايا أخرى من طرف نفس القاضي ومن طرف المحاكم الأخرى في القضايا المثارة أمامها ، بمعنى أخر يتمتع حكم الامتناع بحجية نسبية تقتصر على موضوع النزاع وأطرافه فحسب . مما قد يؤدي إلى اختلاف أحكام القضاء بخصوص دستورية قانون معين ، حيث تجد بعض المحاكم أنه القانون غير دستوري فتمتنع عن تطبيقه بينما يرى البعض الأخر أنه متفق ومطابق للدستور، وقد يحدث أن تغير المحكمة الواحدة رأيها فيما يخص دستورية قانون ما، فبعد أن تحكم بعدم دستوريته بمناسبة دعوى معينة تعود وتعدل عن هذا القرار في دعوى أخرى معروضة أمامها ، ومثل هذا الوضع الذي تسير عليه المحاكم من شأنه أن يؤدي إلى زعزعة استقرار القوانين مدة طويلة وتناقض في أحكام المحاكم، بالإضافة إلى إثارة الشك حول دستورية القوانين إلى أن يقضى بصفة نهائية وقاطعة بدستوريتها أو عدم دستوريتها[2].

كما أن الدفع بعدم دستورية القوانين فقد أهميته بظهور أسلوبي الأوامر القضائية ، والحكم التقريري بسبب أن عيبه الرئيسي هو أن هذا الأسلوب لا يمكن ممارسته إلا بعد تنفيذ وتطبيق القانون ، أي إلا إذا كانت هناك دعوى قائمة أثير فيها الدفع بعدم دستورية القانون المراد تطبيقه على موضوعها، والى أن تبت المحكمة في هذا الدفع على الفرد أن يتحمل الضرر الناجم عن تطبيقه، بينما نجد أن قوة الحكم التقريري تكمن في إمكانية تفادي الضرر قبل وقوعه، إذ نجد الفقهاء الأمريكيون يفضلون الحكم التقريري على أسلوبي الدفع والأمر القضائي، على اعتبار أنه يحقق الغرض من الرقابة ويمّكن المحاكم من الإعلان عن رأيها حول دستورية قانون ما دون الحاجة في الدخول في منازعات كما يحث عادة في الأسلوبين الآخرين [3].

أما بالنسبة للرقابة عن طريق الأوامر القضائية، فإن الإسراف في استعمال هذا الأسلوب من الرقابة يؤدي إلى عرقلة تطبيق القوانين ، وهذا ما جعل المشرع الأمريكي " يتدخل وينظم مثل هذه الأوامر في سنة 1910 ، بحيث أصبح الاختصاص بإصدار أوامر المنع مقصورا على محكمة اتحادية خاصة تتألف من ثلاثة قضاة ، ويجوز الطعن في الأحكام الصادرة عنها أمام المحكمة الاتحادية العليا مباشرة، ولم يعد في وسع القاضي الاتحادي المنفرد

[1] بوسطلة شهرزاد، مدور جميلة، مبدأ الرقابة على دستورية القوانين وتطبيقاته في التشريع الجزائري، مجلة الاجتهاد القضائي ، العدد الرابع ، 2013، ص350.

[2] حسن مصطفى البحري، القانون الدستوري -النظرية العامة-، الطبعة الأولى، دار العصماء، دمشق 2009،ص.ص 283-285.

[3] عمر العبد الله، الرقابة على دستورية القوانين – دراسة مقارنة-، مجلة جامعة دمشق، المجلد السابع عشر، العدد الثاني 2001، ص.ص 14-16.

أن يصدر مثل هذه الأوامر مما أفقدها الكثير من أهميتها"[1].

المحور الثاني : الرقابة على دستورية القوانين عن طريق الإلغاء.

إن مبدأ سمو الدستور يقضي ألا تكون القوانين الصادرة في دولة ما مخالفة في شكلها أو موضوعها لأحكام الدستور وإلا أصبحت مشوبة بعيب عدم الدستورية، مما يستوجب إلغائها و إن اكتشاف ذلك لا يتأتى إلا من خلال الرقابة على دستورية القوانين[2]، ومنه يتضح لنا أن هذه الأخيرة لا تقف عند حد الامتناع عن تطبيق القوانين غير الدستورية بل يمكن أن تتعدى هذا الحد إلى درجة إعدام وإلغاء القانون المخالف للدستور وهذا ما يعرف برقابة الإلغاء ، وقد تختلف الهيئة المكلفة بهذا النوع من الرقابة باختلاف الأنظمة الدستورية

أولا : الإلغاء بواسطة محكمة مختصة أو مجلس دستوري.

تختلف الأنظمة الدستورية في الرقابة على دستورية القوانين ، فهناك دساتير تسندها إلى هيئة قضائية متخصصة (محكمة دستورية)، أو هيئة سياسية (مجلس دستوري).

1- الإلغاء بواسطة محكمة مختصة بالنظر في الدعوى الأصلية

إن أغلب الدول التي تأخذ بالرقابة القضائية على دستورية القوانين، تعهد بهذه المهمة إلى جهة قضائية خاصة موجودة ضمن الهرم القضائي ، أو تنشئ محكمة خاصة لهذا الغرض ويسمى هذا الاتجاه بالمقيد لأنه لم يجيز صلاحية الرقابة الدستورية لكل قاضي في البلاد ولكن خصها لجهة معينة[3].

إن الرقابة عن طريق الدعوى الأصلية تتلخص في قيام صاحب الشأن الذي يرى أن القانون مخالف للدستور برفع دعوى مباشرة دون أن ينتظر تطبيق القانون عليه ، حيث يطلب من المحكمة المختصة إلغائه فتقوم هذه الأخيرة بالتحقق من مخالفة القانون لأحكام الدستور ، فإذا تبين لها عدم دستوريته حكمت بإلغائه ويسري هذا الحكم على الكافة وبأثر رجعي أو بالنسبة للمستقبل، ونظرا لخطورة النتائج المترتبة عن هذا الإلغاء تم وضع هذه الصلاحية في يد محكمة واحدة مختصة، وفي التطبيق نلاحظ أن هذه المهمة تعهد لإحدى الهيئتين:

أ- عقد الاختصاص للمحكمة العليا.

تمارس المحكمة العليا مهمة الرقابة على دستورية القوانين بجانب مهامها الأخرى (المنازعات المدنية التجارية، الجزائية...)، ومن أمثلة الدول التي تأخذ بهذا الأسلوب فنزويلا، كوبا، وسويسرا لكن بالنسبة لهذه الأخيرة نجد أنه يجوز لكل فرد له مصلحة أن يطعن في دستورية القوانين أمام المحكمة العليا، سواء كانت هذه المصلحة أو مستقبلية إلا أن اختصاصها يقتصر على القوانين الصادرة عن مجالس الولايات (الكونتونات)[4].

ب- عقد الاختصاص لمحكمة دستورية

بموجب هذا الأسلوب يتم تكليف محكمة دستورية متخصصة لتنظر في دستورية القوانين، ومن خصائص هذا الأسلوب أن باب الطعن ليس مفتوحا أمام الجميع كما هو الحال في الصورة الأولى،

---

[1] مولود ديدان، مباحث في القانون الدستوري والنظم السياسية، دار بلقيس للنشر، الجزائر 2009، ص.ص 108-109.

[2] أحمد العزي النقشبندي، سمو النصوص الدستورية: دراسة مقارنة، دراسات النهضة، المجلد الثالث عشر، العدد الثاني، أبريل 2012، ص 87.

[3] فوزي أوصديق، الوافي في شرح القانون الدستوري الجزائري، الجزء الثاني – النظرية العامة للدساتير- الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر2008، ص 206.

[4] محمد لمين لعجال أعجال، حدود الرقابة الدستورية: مقاربة في النظم المقارنة، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الرابع، 2013، ص 137.

إذ تعتبر هذه المحكمة هيئة تحكيم للفصل في النزاعات ما بين السلطات العامة المختلفة فيما يخص قانون مخالف للدستور صدر عن إحدى هذه السلطات[1].

ومنه يمكن القول أن الرقابة عن طريق الدعوى الأصلية تختلف تماما عن الرقابة عن طريق الامتناع بحكم أم هذه الأخيرة من مفرزات الممارسة القضائية في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث وقع التنظير لها فيما بعد أما الرقابة عن طريق الدعوى فقد جاءت كنتيجة لنظام نظري متماسك ، استنبطه كلسن الذي يجعل من الرقابة ركيزة أساسية غيابها يؤدي إلى هدم هرمية القواعد القانونية التي يبنى عليها النظام القانوني في الدولة.

و يرى كلسن أن هناك هرم قانوني متتابع الدرجات تتقيد فيه كل درجة بما يعلوها، مما يجعل الرقابة على دستورية القوانين ضرورة حتمية تمارس من طرف محكمة واحدة في الدولة تضمن احترام مبدأ تدرج القوانين، وغياب هذه الرقابة من طرف محكمة دستورية مختصة يؤدي إلى إصدار تشريعات مخالفة للدستور، وهكذا فالرقابة لا تسند لجميع المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية، وإنما تسند لمحكمة معينة ينص عليها الدستور ذاته، ويفسر كلسن رفضه للنموذج الأمريكي للرقابة على دستورية القوانين، بالسلبيات التي تنجر عن استعمال هذا الأسلوب والمتمثلة في التضارب الذي يمكن أن يحدث بين قرارات المحاكم بسبب تأويلها المختلف للقانون[2].

2- رقابة الإلغاء عن طريق مجلس دستوري

إن أغلب الدول التي تأخذ بالرقابة السياسية تعمل على إسنادها إلى هيئة خاصة مستقلة تتولى مهمة الرقابة على دستورية القوانين بوجه خاص ، ويمتاز هذا الأسلوب بكونه أسلوب وقائي يسبق صدور القانون يسعى للتأكد من مدى مطابقة القوانين للدستور والحيلولة دون صدور مخالف للدستور، إذن الرقابة السياسية على دستورية القوانين تعد رقابة وقائية سابقة على صدور القانون ، ويعتبر المجلس الدستوري الصورة الشائعة عن الرقابة السياسية[3] ومن الأنظمة العاملة بهذه الصيغة فرنسا والجزائر حاليا [4].

و بالإضافة إلى المهام الرقابية يمكن أن تضطلع المجالس الدستورية بمهام استشارية أو كمحكمة انتخابية كما هو الحال في الدستور الجزائري ،إلا أن الاختصاص الأساسي لهذه المجالس يكمن في مراقبة ومطابقة التشريعات والقوانين الصادرة مع الدستور[5]،عن طريق الإخطار الذي يعهد للجهات السياسية وهذا الأسلوب في رأي البعض يقيد سلطة المجلس في ممارسة الرقابة خارج حدود هذا الإخطار مما يضعف فعاليته كجهة رقابية.

ويعود الفضل في نشأة الرقابة السياسية إلى الفقيه الفرنسي سييز الذي طالب بإنشاء هيئة سياسية تختص بمهمة إلغاء القوانين المخالفة للدستور، وذلك بناء على جملة من الاعتبارات التاريخية يمكن ردها إلى عرقلة المحاكم لتنفيذ القوانين وإلغائها إذا اقتضت الضرورة ، مما أدى برجال الثورة الفرنسية إلى تقييد سلطة المحاكم

[1] المرجع نفسه ، نفس الصفحة .

[2] محمد رضا بن حماد، المبادئ الأساسية للقانون الدستوري والأنظمة السياسية، مركز النشر الجامعي تونس2006 ص.ص 259- 262.

[3] لشهب حورية، الرقابة السياسية على دستورية القوانين، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الرابع، 2013، ص152.

[4] صالح بالحاج، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، الطبعة الثانية مصححة ومنقحة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2015، ص 308.

[5] صالح دجال، حماية الحريات ودولة القانون، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 1، 2010/2009، ص 80.

ومنعها من التدخل في اختصاصات السلطة التشريعية نظرا ما كانت تقوم به السلطة القضائية قبل الثورة خصوصا معارضتها للإصلاحات الإدارية التي حاول ممثلو الملك في الأقاليم القيام بها ، و الانحياز إلى جانب الملك للحفاظ كثير من المكتسبات خاصة المحافظة على انتقال الصفة في البرلمانات القضائية بالوراثة [1] . و تبعا لذلك وضع رجال الثورة الفرنسية نصا اساسيا صدر بتاريخ 16-24 اغسطس 1790 يمنع على السلطة القضائية التصدي لأعمال الإدارة جاء فيه : أن الوظيفة القضائية متميزة و يجب أن تبقى دائما على جانب يحقق لها مبدأ الفصل عن الوظيفة الإدارية ، و لا يمكن للقضاة أن يعترضوا بأي شكل من الأشكال لعمل الوظيفة الإدارية و لا استدعاء الموظفين الإداريين بسبب أدائهم لمهامهم الوظيفية [2] .

أما الاعتبارات القانونية فتستند إلى مبدأ الفصل بين السلطات، باعتبار أن تصدي القضاء لدستورية القوانين يعد تعديا صارخا لاختصاصات وصلاحيات السلطتين التشريعية والتنفيذية، و لأجل ذلك فإن النظام الفرنسي فإنه اعاد تفسير مبدأ الفصل بين السلطات بكيفية مغايرة كما كان مطبقا في انجلترا و الولايات المتحدة الأمريكية فمبدأ الفصل بين السلطات في فرنسا تجاوز تحديد السلطة و الوظيفة لكل من السلطتين السلطة القضائية و السلطة التنفيذية على اعتبار أن للسلطة التنفيذية الاشراف على المرافق العامة و تنفيذ القوانين الصادرة عن السلطة التشريعية و أن لسلطة القضائية سلطة فض المنازعات المقامة امامها إلى وجوب أن تستقل كل سلطة عن الاخرى و ان لا تقع أي سلطة تحت تأثير السلطة الاخرى في مباشرتها لوظيفتها [3]

كما نجد أن الاعتبارات السياسية تبرر رفض الرقابة القضائية بحكم أن القانون يعبر عن إرادة الأمة، وأن هذه الإرادة أسمى من القضاء وبالتالي لا يجوز لهذا الأخير أن يتعرض لدستورية أو عدم دستورية قانون يعبر عن إرادة الأمة[4] ، كما تمتاز الرقابة السياسية ببساطتها من الناحية الإجرائية إذا ما قورنت بالرقابة القضائية إذ أنها لا تستدعي سوى اجتماع المجلس ، ثم النظر في دستورية القانون المزمع إصداره واتخاذ القرار المناسب، على عكس الرقابة القضائية التي تنظم وفق إجراءات معقدة تتطلب جهدا وتكلفة [5].

غير أن الرقابة عن طريق مجلس دستوري تجعل هذا النوع متهما بالخضوع " للاتجاهات السياسية دون الاعتبارات القانونية، كما أن الخطورة تكمن من خلال تعيين أفراد هذه الهيئة من طرف جهة دستورية [6] وبالتالي يصبح الفرد تابعا

[1] سليمان محمد الطماوي ، مبادئ القانون الاداري ، دراسة مقارنة ، دار الفكر العربي ، مصر ، 1977 ، ص 20.

[2] Les fonctions judicaires sont distinctes et demeureront toujours séparées des fonctions administratives .les juges nr pourront, à peine de forfaiture troubler de quelque manière que ce soit , les opérations des corps administratifs , ni citer les administrateurs pur raison de leur fonctions . Pour plus d'information Pour plus d'informations, consultez : Pierre Serrand ; manuel d'institutions administratives françaises. 3eme édition, presses universitaires de France , 2002 , p15.

[3] سليمان محمد الطماوي ، مرجع سابق، ص 20.

[4] سعيد بو الشعير، مرجع سابق، ص.ص 196-197.

[5] جابر جاد نصار، الوسيط في القانون الدستوري، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، مصر1998، ص 147.

[6] جاء في المادة 183 من الدستور الجزائري 1996 المعدل والمراجع : "يتكون المجلس الدستوري من اثني عشر(12) عضوا: أربعة أعضاء(4) من بينهم رئيس المجلس ونائب رئيس المجلس يعينهم رئيس الجمهورية ، واثنان(2) ينتخبهما المجلس الشعبي الوطني، واثنان(2) ينتخبهما مجلس الأمة ، واثنان(2) تنتخبهما المحكمة العليا ، واثنان(2) ينتخبهما مجلس الدّولة..."

خاضعا للجهة التي عينته ، مما يقلل من فعالية المجلس الدستوري بل تفقد الرقابة سبب ومبرر وجودها ، ففي سنة 1959 خمسة أعضاء من المجلس الدستوري الفرنسي كانوا ينتمون لنفس الحزب ،كما يلاحظ عدم وجود المختصين بشكل كافي داخل تشكيلة المجلس ، فالمجلس السابق كان يضم سفير، مدير بنك، طبيب، قاضيين ومحاميين...[1].

ثانيا : العراقيل التي تعيق فعالية رقابة الإلغاء.

قد يعاب على الرقابة الدستورية عن طريق محكمة متخصصة مساسها بمبدأ الفصل بين السلطات ،و قد تؤاخذ الرقابة الدستورية عن طريق مجلس دستوري بفقدانها إلى الحياد غير أنهما لا تعتبران العائق الوحيد أمام فعالية الرقابة الدستورية عن طريق الإلغاء، ولكن العائق الحقيقي يتجلى في إشكالية إلزامية القاعدة الدستورية من جهة وإشكالية إخضاع الدولة للقانون من جهة أخرى.

1- إشكالية إلزامية القاعدة الدستورية

إن الحديث عن الطبيعة القانونية للقاعدة الدستورية قد يجعل البحث في مدى فعالية الرقابة على دستورية القوانين يبدو فارغ من معناه إذ كيف نجعل مرجعية القواعد القانونية في الدولة تستند إلى قاعدة اختلف في اعتبارها قاعدة قانونية من الأساس، حيث يرجع الخلاف في التكييف القانوني للقاعدة الدستورية إلى الخلاف الفقهي العام حول أركان القاعدة الدستورية وخاصة ركن الإلزام، إذ نجد أن الفقه يعرف القانون بصفة عامة على أنه" مجموعة القواعد التي تنظم العلاقات الاجتماعية والتي تلزم السلطة العامة الأفراد على احترامها بالقوة عند الاقتضاء وذلك عن طريق توقيع جزاء على من يخالفها".

ومنه نستنتج أن أركان القاعدة القانونية تتمثل في أنها: قاعدة عامة ومجردة، قاعدة اجتماعية، قاعدة ملزمة، ولاشك أن القاعدة الدستورية تتوفر على الركنيين الأولين، إلا أن ركن الإلزام يثور في شأنه نقاش كبير، فهذا الأخير يتوجب أن يتوفر على عنصرين : الشعور بإلزامية القاعدة و الجزاء حال مخالفتها، ورغم أن البعض من أنصار القانون الطبيعي يؤمنون بالصبغة القانونية للقاعدة الدستورية وحجتها إلا أن عنصر الجزاء المادي ليس لازما أو ضروري لكي تكتسب القاعدة الصفة القانونية ، بل يكفي توافر الشعور بإلزاميتها لدى الكافة.

إلا أن هذا الرأي منتقد وبشدة بحكم أن أغلب الفقه يشترط ركن الجزاء في القاعدة القانونية ، لذلك نجد أن أنصار المذهب الموضوعي يتفقون مع أنصار المذهب الشكلي في ضرورة توفر عنصر الجزاء ، ولكنهم لا يشترطون فيه أن يكون إكراها ماديا بل يكفي أن يكون الجزاء معنويا ويعتبر الفقيه ديجي من رواد هذا الاتجاه[2]، لذا يرى أصحاب هذا الاتجاه أنه ينبغي أن نعتد بالجزاء المعنوي، لان كل قاعدة تحتوي على جزاء يتمثل في رد الفعل الاجتماعي contrecoup social على حد قول زعيم المدرسة دوجي[3].و أن الشعب باعتباره مصدر السلطة يفق حارسا أمينا على احترام هذه القواعد ، و ان انتهاكها يولد ضغطا شعبيا قد يكون سلميا في البداية و يمكن ان يتحول إلى ثورة[4]

[1] فوزي أوصديق، مرجع سابق، ص 192.

[2] عبد الفتاح ساير، القانون الدستوري – النظرية العامة للمشكلة الدستورية – ماهية القانون الدستوري الوضعي- الطبعة الثانية، مطابع دار الكتاب العربي بمصر، 2004، ص.ص 259- 266.

[3] سعيد بو الشعير، مرجع سابق، ص 158.

[4] عبد المنعم فرج صده : أصول القانون ، دار النهضة العربية ، بيروت ، لبنان ، بدون تاريخ نشر ص 53.

لكننا بالمقابل نجد اتجاها أخر من الفقه (المذهب الشكلي) ينفي الصبغة القانونية للقاعدة الدستورية وعلى رأسهم هيجل هوبز و اوستن، إذ يّعرف توماس هوبز القانون على انه أمر صادر من ذي سلطة إلى من يدين بطاعته ولقد تأثر أوستن بهذا التعريف حين قال بأن القانون الوضعي" أمر يصدره الحاكم- بوصفه سلطة سياسية عليا- بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى شخص أو أشخاص خاضعين لسلطته".وهذا ما يجعل أوستن ينكر على القواعد الدستورية صفة القانون ، وقد انتهى إلى أن القانون الدستوري ما هو إلا مجموعة قواعد آداب مرعية محمية بجزاءات معنوية بحته ، وذلك لعدم صدورها من سلطة أعلى من الحاكم فضلا على عدم وجود سلطة عليا تملك توقيع الجزاء على الحاكم في حالة مخالفته لمبادئ وقواعد القانون الدستوري[1].

و لقد أنتقد البعض رأي أوستن كونه لم يشهد التطورات التي لحقت مفهوم السيادة من حيث مالكها(الشعب) ومباشرها(الحكام)، والقيود المقررة على ممارسة مظاهرها ورقابتها قضائيا وسياسيا، وأننا حتى إذا سلمنا بفكرة أوستن بأنه لا يوجد جزاء يمكن توقيعه على الحكام فإن صاحب هذا السلطان قد أصبح الشعب ، وهذا الشعب هو الذي يوقع الجزاء في حالة ما إذا خالف الحكام القواعد الدستورية.

2- إشكالية إخضاع الدولة للقانون

إن التسليم بجدلية إلزامية القاعدة الدستورية لا يعفينا من الدخول في جدلية أكثر عمقا منها ، وهي كيف نلزم الدولة (كحكام) بالقانون على اعتبار أن الدستور يمثل القانون الأساس الذي من المفترض أن يخضع له الجميع سواء حكام أو محكومين ، وفي الواقع مسألة إخضاع المحكومين للقانون لا تطرح إشكالا لما تتمتع به الدولة من وسائل قهر وإكراه تمكنها من فرض القانون عليهم ، ولكن الإشكال يكمن في وسيلة إخضاع الدولة للقانون.

لقد حاول الفقه تفسير خضوع الدولة للقانون من خلال جملة من النظريات[2]، ولعل نظرية التحديد الذاتي كانت الأكثر رواجا وتقبلا فيما يخص تفسير خضوع الدولة للقانون، بحكم أنها تتوافق منطقيا مع فكرة السيادة، إذ يرى أصحاب هذه النظرية بزعامة " جلينك " و" أهرنج" أن الدولة لا يمكن أن تخضع لقيد من القيود إلا إذا كان نابعا من إرادتها الذاتية ، وهذا الذي يُكون سيادتها . وتبعا لذلك، فإن القواعد القانونية التي ترسم حدود ممارسة الدولة لسلطتها، لا يمكن أن توضع إلا بواسطة الدولة نفسها ، وهذا لا يتنافى مع سيادتها،

[1] عبد الفتاح ساير، مرجع سابق، ص.ص 262 – 270.

[2] من أهم النظريات المفسرة لخضوع الدولة للقانون
1- نظرية القانون الطبيعي تعتبر قواعد العدالة المطلقة قيد على الدولة وتشكل القانون الذي تخضع له هذه الأخيرة وانتقدت بسبب غموض هذه القواعد ومثاليتها، 2-نظرية الحقوق الفردية تفرعت من نظرية القانون الطبيعي وترى أن الحقوق الفردية لصيقة بالإنسان واسبق من نشأة الدولة وأن هذه الأخيرة وجدت لحمايتها، من بين الانتقادات الموجهة لها أن الدولة هي التي تحدد هذه القيود فكيف لها أن تقيدها كما انه لم يثبت أن الإنسان عاش بمعزل عن الجماعة، 3-نظرية التضامن الاجتماعي تقضى بأن القانون الذي يحكم الجماعة مصدره التضامن الاجتماعي بغرض إشباع حاجات الأفراد فيما بينهم المتشابهة منها والمختلفة ، انتقدت هذه النظرية بسبب إنكارها لدور الدولة في إضفاء الصبغة الوضعية للقاعدة القانونية وان هذه الأخيرة تنشئ بمجرد اقتناع الضمير الجماعي بها. أنظر في ذلك نعمان أحمد الخطيب :الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ،الأردن ،1999 ، ص 174 و ما يلها و أنظر أيضا الأمين شريط :الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ، 2005 ،ص 79 و ما يلها .

لأنها هي وحدها التي تحدد بإرادتها الخاصة القواعد القانونية التي تبين حدود هذه السلطة.[1]

وإذا أخذنا المؤسس الدستوري الجزائري كمثال، فإن تأثره بنظرية التحديد الذاتي تظهر في مختلف المواد منها المواد المتعلقة بالرقابة على دستورية القوانين، حيث جاء في المادة 191 ما يلي :"... تكون آراء المجلس الدستوري وقراراته نهائية وملزمة لجميع السلطات العمومية والسلطات الإدارية و القضائية."[2] و يظهر من نص المادة أن المؤسس الدستوري أشار إلى إلزامية قرارات المجلس الدستوري دون أن يشير إلى الجزاء المترتب عن مخالفتها، مما يعكس تبنيه لنظرية الالتزام الذاتي للدولة بالقانون.

إن اقتراب نظرية التحديد الذاتي للإرادة من الواقع العملي في ممارسة الدولة لسيادتها لم يمنعها من تعرضها للنقد، إذ يرى الفقيهان ميشو ولوفير أن هذه النظرية غير سليمة لان الدولة لا تقيد نفسها عن طريق القوانين التي تسنها أو تعدلها، بل أن القيد الحقيقي الذي يرغم الدولة على الحد من سلطتها يتمثل في القانون الطبيعي، إلا أن السؤال الذي طرحه دوجي و الذي هز أساس و أركان هذه النظرية حول ما إذا كان القانون الذي تسنه الدولة وتعدله متى تشاء يعد قيدا ؟[3] ومنه نجد أن نظرية التحديد الذاتي تفسر السيادة القانونية للدولة أكثر مما تفسر خضوع الدولة للقانون، كما أن القيد لابد أن يكون خارجيا عن الدولة لكي يتجسد عنصر القهر والإكراه، وبالرجوع إلى الدستور يفترض في هذا الأخير أن يكون هو الاطار القانوني و الحل لأي اشكال بين الحاكم والمحكوم ، ولا ينبغي أن يكون مجرد حلول لا يؤمن بها الحكام لأن ذلك يؤدي إلى صورة جديدة من الصراع و قد تفضي إما إلى قيام ثورة أو حدوث انقلاب[4].

وهنا تكمن إشكالية دولة القانون إذ لا توجد جهة أعلى من الدولة ترغمها على احترام الدستور في ظل تغييب الجهة الوحيدة التي تملك شرعية إخضاع الدولة للقانون ، والمتمثلة في الشعب باعتباره صاحب السيادة من الناحية الواقعية مما تمكين الشعب من لعب دور القوة الموازية للدولة، لتحجيم سلطة هذا الأخيرة في حدود القانون وذلك لن يتم إلا من خلال الديمقراطية الشبه مباشرة ، وتحقيقا لهذه الغاية تأخذ النظم الحديثة ببعض مظاهر الديمقراطية المباشرة ، فتبقي على الهيئات النيابية المنتخبة التي تمارس السلطة باسم الشعب، ولكنها توجب الرجوع إلى الشعب في بعض الأمور الهامة ليمارسها بنفسه بطريق مباشر[5].

و من أهم وسائل الديمقراطية شبه المباشرة في الاستفتاء الشعبي، الاقتراح الشعبي، الحل الشعبي، عزل النائب، عزل رئيس الجمهورية[6]، ولكن ما يهمنا ونحن بصدد معالجة فعالية الرقابة على دستورية القوانين هو آلية الاعتراض على

---

[1] عبد الغني بسيوني عبد الله ، النظم السياسية – النظرية العامة للدولة – الحكومات – الحقوق والحريات العامة- دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر 2006، ص 161.

[2] أنظر دستور 1996 مؤرخ في 8 ديسمبر 1996، ج ر 76، معدل بالقانون رقم 20-03 المؤرخ في 10 أفريل 2003،ج ر 25 المؤرخة في 14أفريل 2003، معدل بقانون رقم 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008، ج ر 63 المؤرخة في 16 نوفمبر 2003، معدل بقانون رقم 16-01 المؤرخ في 2016، ج ر 14 المؤرخة في 07 مارس 2016.

[3] عبد الغني بسيوني عبد الله ، مرجع سابق ، ص 161.

[4] عبد الفتاح ساير، مرجع سابق، ص 118.

[5] منير حميد البياتي ، النظام السياسي الإسلامي مقارنا بالدولة القانونية – دراسة دستورية وشرعية وقانونية مقارنة-، الطبعة الرابعة مزيدة ومنقحة، دار النفائس للنشر والتوزيع ، الأردن 2013، ص 311.

[6] صالح جواد الكاظم و على غالب العاني ، الأنظمة السياسية ، مطبعة جامعة بغداد، العراق 1990، ص.ص 28-31.

القوانين ذاتها ، بحيث يعطي الدستور عددا معينا من الناخبين الحق في طرح القانون في مدة معينة من تاريخ نشره على الشعب لاستفتائه فيه ، فإذا لم يعترضوا يثبت القانون نهائيا ولا يجوز الاعتراض عليه بعد ذلك، أما إذا اعترض العدد اللازم من الناخبين في المدة المحددة فإن القانون يعرض على الشعب بأكمله ليبدي رأيه فيه، فإذا وافق عليه تأكد القانون، أما إذا اعترض عليه الشعب سقط القانون بأثر رجعي[1]،

و قياسا على ذلك فإنه إذا لم تلتزم الدولة بقرارات الهيئات المكلفة بالرقابة على دستورية القوانين فإنه يتوجب أن يحال الأمر إلى الشعب باعتباره الحامي الأول لدستورية القوانين عن طريق الاستفتاء ، غير أن ذاك قد يشكل تعطيلا لحكم دستوري أقر بإلزامية قرارات المجلس الدستوري دون حاجة إلى استفتاء مما يجعل الرقابة الشعبية فيما إذا وقعت معدلة لحكم دستوري و إن لم يتم تضمينه يصبح بعد ذلك عرفا دستوريا لأنه من غير المعقول أن تعرض كل القوانين التي تلتزم الدولة في شأنها بما أفضت إليه الرقابة الدستورية بواسطة الهيئات المكلفة بذبك و أن الاستفتاء ينبغي أن يكون على جواز أو عدم جوزا امتناع الدولة عن تنفيذ قرارات هذه الهيئات و شروط ذلك .

الخاتمة

من خلال معالجتنا لموضوع فعالية الرقابة على دستورية القوانين لاحظنا وجود أسلوبين للرقابة ، رقابة امتناع ورقابة إلغاء و تعد رقابة الامتناع رقابة فنية يتمتع فيها القاضي بصلاحية وسلطة عدم تطبيق القانون الغير دستوري(الدفع الفرعي)، أو إصدار أمر بوقف تنفيذ قانون غير دستوري(الأمر القضائي)، أو التصريح بعدم دستورية قانون ما(الحكم التقريري)، مما يخدم الحقوق والحريات العامة غير أن عيوب هذه الرقابة تكمن في إمكانية تضارب أحكام القضاء حول دستورية قانون معين، بالإضافة إلى أن رقابة الامتناع لا تؤدي بالضرورة إلى إلغاء القانون مما يسمح باستمرار قانون مشكوك في دستوريته، وهذا لا يتوافق مع الهدف الأساسي من الرقابة على دستورية القوانين المتمثل في الحفاظ على سمو الدستور من جهة وتكريس مبدأ تدرج القوانين من جهة أخرى.

في حين أن رقابة الإلغاء و رغم أنها تقدم حلا فعالا، يتجسد في إلغاء القانون وبأثر رجعي (الدعوى الأصلية)، أو منع صدور القانون المخالف من الأساس(الرقابة السابقة للمجلس الدستوري)، إلا أن الثغرة الأساسية التي تهدد فعالية رقابة الإلغاء تتمثل في درجة التزام الدولة بقرارات الهيئات الرقابية سواء كانت قضائية أو سياسية ، بما أن هذه الأخيرة لا تملك قدرة التنفيذ التي تملكها السلطة التنفيذية.

و عليه و مناجل منح الفاعلية لهذه الهيئات وجب تعميم أسلوب الانتخاب أو التعين مدى الحياة لأعضاء الهيئات المكلفة بالرقابة الدستورية قضائية كانت أو سياسية ، لإضفاء نوع من الاستقلالية ضد أي ضغوطات خارجية تمس بشفافية هذه الرقابة، مع توسيع أسلوب الإحالة القضائية للدفع الفرعي بعدم الدستورية والذي أخذت به بعض الدول التي تتبنى الرقابة السياسية على دستورية القوانين ومنها الجزائر وفرنسا ، لجميع القوانين دون تقييده بالقوانين التي تمس أو تقيد من الحقوق و الحريات مع ايماننا من ان ذلك سيحرر المجلس الدستوري من قيد احتكار الإخطار من طرف السلطة السياسية ليطال الأفراد مما يسمح برقابة لاحقة على دستورية القوانين التي تفلت من الرقابة السابقة ، ويدعم بذلك حماية الحقوق والحريات العامة.

[1] منير حميد البياتي، نفس المرجع، ص.ص 313-314.

كما يجب انتهاج الديمقراطية شبه المباشرة التي من شأنها أن تقدم حل لإشكالية دولة القانون ، حيث أنها تسمح للشعب كصاحب سيادة بأن يقوّم أعمال الدولة ويلزمها باحترام الدستور باعتباره القانون الأساس الذي يعبر عن إرادة الشعب ، عن طريق مختلف وسائل الديمقراطية شبه المباشرة مما يساهم وبشكل مباشر في تقديم الدعم لمختلف عناصر دولة القانون والتي على رأسها الرقابة على دستورية القوانين.

قائمة المراجع:

-1
ستور 1996 مؤرخ في 8 ديسمبر 1996، ج ر 76، لسنة 1996 .

-2
القانون رقم 20-03 المؤرخ في 10 أفريل 2003، المتضمن تعديل الدستور ، ج ر 25 المؤرخة في 14أفريل 2003 .

-3
لقانون رقم 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008، المتضمن تعديل الدستور ،ج ر 63 المؤرخة في 16 نوفمبر 2003 .

-4
لقانون رقم 16-01 المؤرخ في 2016، المتضمن تعديل الدستور ، ج ر 14 المؤرخة في 07 مارس 2016.

الكتب

-1
أحمد العزي النقشبندي، سمو النصوص الدستورية: دراسة مقارنة، دراسات النهضة، المجلد الثالث عشر، العدد الثاني، أبريل 2012.

-2
مين شريط :الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،2005 .

-3
ن حمودة ليلى، الديمقراطية و دولة القانون، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2014.

-4
ابر جاد نصار، الوسيط في القانون الدستوري، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، مصر1998.

-5
سان محمد شفيق العائي، الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة ، مطبعة جامعة بغداد، العراق 1986.

-6
سن ا مصطفى البحري، القانون الدستوري -النظرية العامة-، الطبعة الأولى، دار العصماء، دمشق 2009.

-7
سني بوديار، الوجيز في القانون الدستلوري، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة (الجزائر) 2003.

-8
قية المصدق، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الجزء الأول ، الطبعة الثانية، دار توبقال للنشر، المغرب 1990.

-9
ليمان محمد الطماوي ، مبادئ القانون الاداري ، دراسة مقارنة ، دار الفكر العربي ، مصر ، 1977 .

-10 عيد بو الشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية، الجزء الأول، الطبعة العاشرة، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 2009.

-11 عدي محمد الخطيب، الدولة القانونية وحقوق الإنسان، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان 2012.

-12 الح بالحاج، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، الطبعة الثانية مصححة ومنقحة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2015.

-13 الح جواد الكاظم و على غالب العاني ، الأنظمة السياسية ، مطبعة جامعة بغداد، العراق 1990.

14- عبد المنعم فرج صده : أصول القانون ، دار النهضة العربية ، بيروت ، لبنان ، بدون تاريخ نشر.

-15 بد الغني بسيوني عبد الله ، النظم السياسية – النظرية العامة للدولة – الحكومات – الحقوق والحريات العامة- دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر 2006.

-16 بد الفتاح ساير، القانون الدستوري – النظرية العامة للمشكلة الدستورية – ماهية القانون الدستوري الوضعي- الطبعة الثانية، مطابع دار الكتاب العربي بمصر، 2004.

-17 وزي أوصديق، الوافي في شرح القانون الدستوري الجزائري، الجزء الثاني – النظرية العامة للدساتير- الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر2008.

-18 حمد رضا بن حماد، المبادئ الأساسية للقانون الدستوري والأنظمة السياسية، مركز النشر الجامعي تونس2006.

-19 نير حميد البياتي ، النظام السياسي الإسلامي مقارنا بالدولة القانونية – دراسة دستورية وشرعية وقانونية مقارنة-، الطبعة الرابعة مزيدة ومنقحة، دار النفائس للنشر والتوزيع ، الأردن 2013.

-20 ولود ديدان، مباحث في القانون الدستوري والنظم السياسية، دار بلقيس للنشر، الجزائر 2009.

-21 عمان أحمد الخطيب :الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري 1999 ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ،الأردن ، 1999 .

ع

المقالات :

-1 وسطلة شهرزاد، مدور جميلة، مبدأ الرقابة على دستورية القوانين

وتطبيقاته في التشريع الجزائري، مجلة الاجتهاد القضائي ، العدد الرابع، 2013.

2- لول شيتور، الرقابة القضائية على دستورية القوانين، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الرابع، 2013.

3- مر العبد الله، الرقابة على دستورية القوانين – دراسة مقارنة-، مجلة جامعة دمشق، المجلد السابع عشر، العدد الثاني 2001.

4- شهب حورية، الرقابة السياسية على دستورية القوانين، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الرابع، 2013.

5- محمد لمين لعجال أعجال، حدود الرقابة الدستورية: مقاربة في النظم المقارنة، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الرابع، 2013.

مذكرات و رسائل .

1- سن ناصر طاهر المحنّة ، الرقابة على دستورية القوانين العراق نموذجا – دراسة مقارنة- ، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمرك،2008/2007.

2- الح دجال، حماية الحريات ودولة القانون، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 1 ، 2010/2009.

3- بد الخالق صالح محمد الفيل، مدى استقلالية السلطة القضائية في اليمن والجزائر ، اطروحة لنيل شهادة دكتوراه في القانون العام ، كلية الحقوق – بن عكنون- ، جامعة الجزائر-1- ، 2013/2012.

مراجع باللغة الفرنسية

- Charles Debbasch, Contentieux Administrative, Dalloz, France, 1978.
- Gerald A Beaudoin, le contrôle judiciaire de la constitutionnalité des lois, revue de droit de Mc GILL, Vol 48 , 2003.
- Pierre Serrand ; manuel d'institutions administratives françaises. 3eme édition, presses universitaires de France , 2002 .

Ministry of higher Education and Scientific Research

University of Djelfa

Journal of Political and Administrative research

International Scientific journal published at Univérsity of Djelfa

NUMBER 09 VOLUME 02, DEC 2016

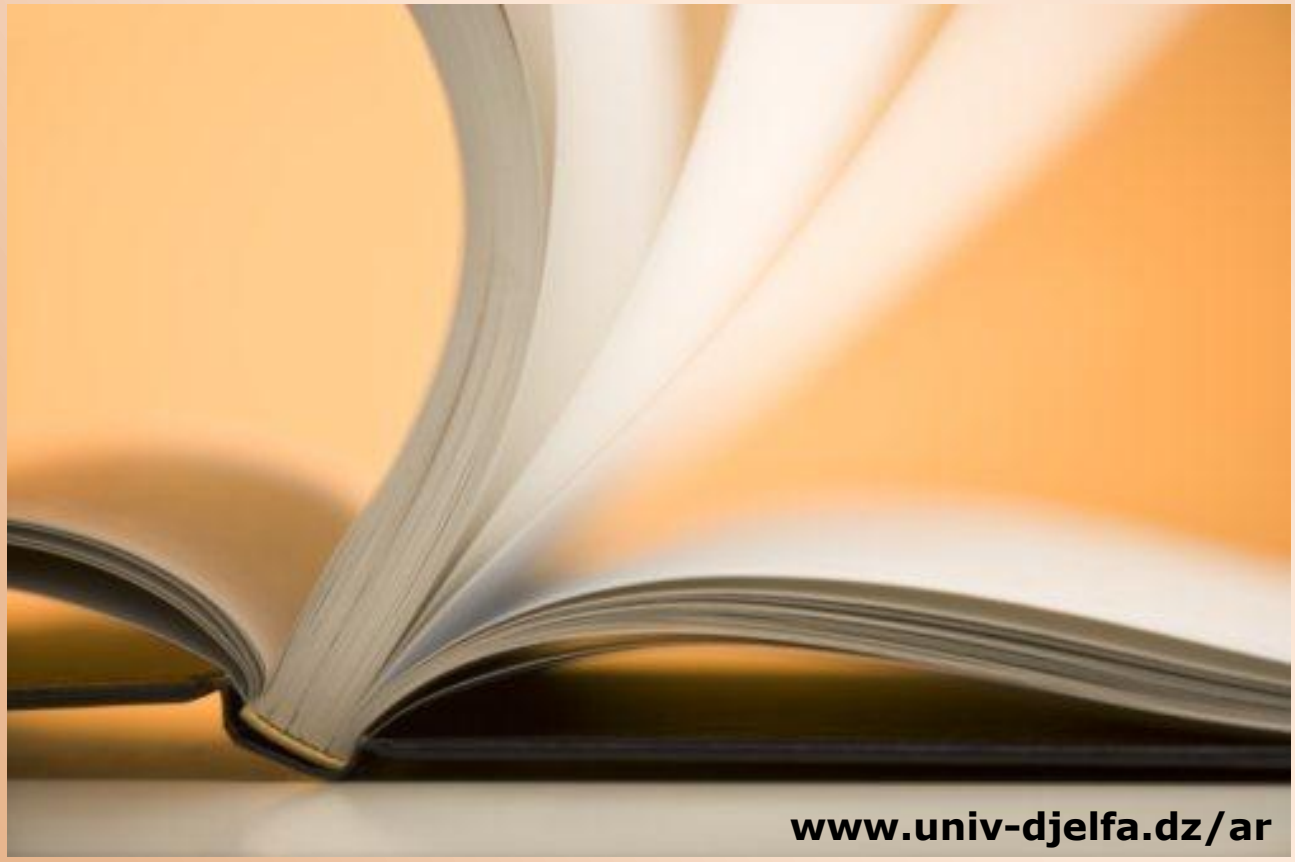

Legal Déposit: 2012- 5795ISSN: 2335-1128